جمع أحاديث الابتلاء من الكتب الستة

د. هناء بنت علي جمال الزمزمي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى

كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الكتاب والسنة

جمع أحاديث الابتلاء من الكتب الستة

بحث تفرغ علمي

مقدم من

د. هناء علي جمال الزمزمي

أستاذ مساعد في الحديث وعلومه

1434-1435هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستغفره ونستهديه ونستعين به، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فالابتلاء سنة إلهية، لا ينجو منها أحد. قال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ فِي كَبَدٍ ۝٤﴾ [البلد: ٤]، وقال تعالى: ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾ [آل عمران: ١٨٦]، وليس الابتلاء على مستوى الأفراد فحسب، بل على مستوى الجماعات والشعوب والدول، ونحن نرى في هذه الآونة الابتلاءات التي حلت بكثير من الدول، لذا أصبح لزاما على كل مؤمن أن يفقه حقيقة الابتلاء، وأنّ مراده التمحيص ليتبين فيه الصادق في إيمانه من المنافق، قال تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢].

وليعلم المؤمن أنّ الابتلاء هو قضاء الله وقدره، فينبغي الخضوع لأمره والتحلي بقيم الصبر والرضا والتسليم والثقة بالله، وليعلم أن الخير كل الخير في قضاء الله عز وجل، قال ابن القيم: "إنّ ابتلاء المؤمن كالدواء له يستخرج منه الأدواء التي لو بقيت لأهلكته وأنقصت ثوابه، وأنزلت درجته، فيستخرج الابتلاء منه تلك الأدواء ويستعد به إلى تمام الأجر وعلو المنزلة"(١).

كما أنّ الابتلاء يصيب المرء في جسده يصيبه أيضا في قلبه، بل إنّ أشد أنواع الابتلاء ابتلاء القلب، لذا كان من دعاء الراسخين في العلم: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ۝٨﴾ [آل عمران: ٨].

وقد ذكر ابن القيم لطائف من أسراء الابتلاء فقال: "الله أرحم بالعبد من نفسه، كما هو أعلم بمصلحة العبد من نفسه، والعبد بجهله بمصالح نفسه وظلمه لها يسعى فيما يضرها ويؤلمها وينقص حظها من كرامته وثوابه، ويبعدها من قربه وهو يظن أنه ينفعها ويكرمها، وهذه غاية الجهل والظلم، فكم من مكرم لنفسه بزعمه وهولها مهين فلا علم له بمصالحها ولا رحمة عنده لها. ومما ينبغي أن يعلم أن الرحمة صفة تقتضي إيصال المنافع والمصالح إلى العبد وإن كرهتها نفسه وشقت عليها، فهذه هي الرحمة الحقيقية، فأرحم الناس بك من شق عليك في إيصال مصالحك ودفع

(١) إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان (188/2).

المضار عنك، ولهذا كان من إتمام رحمة أرحم الراحمين تسليط أنواع البلاء على العبد، فإنه أعلم بمصلحته، فابتلاؤه له وامتحانه ومنعه من كثير من أعراضه وشهواته من رحمته به؛ ولكنّ العبد لجهله وظلمه يتهم ربه بابتلائه، ولا يعلم احسانه إليه بابتلائه وامتحانه، ومن رحمته أن نقص عليهم الدنيا وكدرها لئلا يسكنوا إليها ولا يطمئنوا إليها ويرغبوا في النعيم المقيم في داره وجواره، فساحتهم إلى ذلك بسياط الابتلاء فمنعهم ليعطيهم، وابتلاهم ليعافيهم وأماتهم ليحييهم"[1].

وإذا تأملت حكمته سبحانه فيما ابتلى به عباده وصفوته بما ساقهم به إلى أجل الغايات وأكمل النهايات التي لم يكونوا يعبرون إليها إلا على جسر من الابتلاء، وكان ذلك الجسر لكماله كالجسر الذي لا سبيل إلى عبورهم إلى الجنة إلا عليه، وكان ذلك الابتلاء صورته ابتلاء وباطنه فيه الرحمة،

فكم لله من نعمة جسيمة ومنة عظيمة تجنى من قطوف الابتلاء.

وما دام أنّ الله سبحانه جعل الابتلاء سنة في هذا الكون على جميع الخلق برهم وفاجرهم فأفعاله كلها حكمة، فلا تكون إلاّ عن علم وحكمة منها ما نعرفه ومنها ما تقصر عقولنا وأفعالنا وأفهامنا عنه.

والابتلاء من تمام نصره وعافيته ولهذا كان أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأقرب إليهم فالأقرب.

وأنه سبحانه وتعالى إنما خلق السماوات والأرض وخلق الموت والحياة، وزين الأرض وبما عليها لابتلاء عباده ليعلم من يريده ويريد ما عنده ممن يريد الدنيا وزينتها، قال تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [هود: ٧].

فلا بد من حصول الألم والمحنة لكل نفس آمنت أو كفرت لكن المؤمن يحصل له الألم في الدنيا ابتداء، ثم تتكون له عاقبة الدنيا والآخرة، والكافر تحصل له اللذة ابتداء ثم يصير إلى الألم.

وليعلم المؤمن أن مرارة الدنيا هي بعينها حلاوة الآخرة يقلبها الله كذلك وحلاوة الدنيا بعينها مرارة الآخرة ولأن ينتقل من مرارة منقطعة إلى حلاوة دائمة خير له من عكس ذلك.[2]

---

(١) إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان (2/175-176).

(٢) الطب النبوي (1/145).

هذا مما رغبني بجمع أحاديث الابتلاء من الكتب الستة في مكان واحد على سبيل الدراسة الموضوعية، وأسأل الله العظيم أن يوفقني في هذا العمل وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم أبتغي به رضاه.

سبب اختيار الموضوع:

١. الإسهام في خدمة السنة النبوية المباركة.

٢. كثرة الابتلاءات والمحن التي تعاني منها الأمة.

٣. فهم فقه الابتلاء.

أهداف الموضوع:

١. جمع أحاديث الابتلاء من الكتب الستة في موضع واحد.

٢. ترتيب الأحاديث حسب موضوعاتها.

٣. دراسة الأحاديث سندا ومتنا بحسب الحاجة.

٤. جمع الفوائد المستنبطة من الأحاديث.

خطوات البحث:

اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى أربعة مباحث تسبقها المقدمة، فالتمهيد، وتتلوها الخاتمة ثم الفهارس.

المقدمة وتشتمل على:

١. سبب اختيار الموضوع.

٢. أهداف الموضوع.

٣. منهجي في البحث.

٤. خطوات البحث.

التمهيد ويشتمل على تعريف الابتلاء لغة واصطلاحا.

المبحث الأول: ابتلاءات الدنيا، وفيه أربعة مطالب:

١. المطلب الأول: الابتلاء بالمكاره.

٢. المطلب الثاني: الابتلاء بالنعم.

٣. المطلب الثالث: الابتلاء بالمعاصي.

٤. المطلب الرابع: الابتلاء بالشبهات.

المبحث الثاني: الابتلاء عند الموت وفي القبر، وفيه مطلبان:

١. المطلب الأول: الابتلاء بسكرات الموت.

٢. المطلب الثاني: الابتلاء في القبر.

المبحث الثالث: موقف المسلم من الابتلاء، وفيه مطلبان:

١. المطلب الأول: الصبر والرضا والتسليم.

٢. المطلب الثاني: أدعية رفع البلاء.

المبحث الرابع: ثمرات الابتلاء، وفيه مطلبان:

١. المطلب الأول: دخول الجنة ومحبة الله.

٢. المطلب الثاني: تكفير السيئات والتمكين في الأرض.

الخاتمة وفيها أهم النتائج، ثم **الفهارس**.

وأسأل الله أن قبول هذا العمل، وأن يبارك فيه، وصلى الله على نبينا محمد وعلى أله وصحبه أجمعين.

التمهيد

تعريف الابتلاء لغة واصطلاحاً:

الابتلاء لغة: البلاء الإبتلاء يلتقيان في معنى الإختبار والإمتحان، وهما اسمان من بلاه يبلوه وابتلاه، أي جربه، يقال: بلوت الرجل بلوا وبلاءً، وابتليته، أي اختبرته، وبلاه يبلوه بلوا إذا جربه واختبره، وبُلي فلان وابتلي إذا امتحنه. والبلية والبلوى والبلاء واحد، والجمع بلايا. قال ابن الأعرابي: أبلي بمعنى أخبر، وابتلاه الله امتحنه، والإسم البلوى والبلوة والبلية والبلاء وبلى بالشيء بلاءً وابتلي.

قال الراغب الأصفهاني: البلاء يكون منحة ويكون محنة. وقال القرطبي: البلاء يكون حسنا ويكون سيئا، وذلك راجع إلى معنى الإختبار؛ لأنه بذلك يختبر صبره وشكره. وقال ابن بري: يأتي الإبتلاء بمعنى الإنعام، كما قال تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مِّنَ ٱلْـَٔايَٰتِ مَا فِيهِ بَلَـٰٓؤٌا۟ مُّبِينٌ ﴿٣٣﴾﴾ [الدخان: ٣٣]، أي: إنعام بيّن.(١)

اصطلاحاً: الابتلاء في الأصل التكليف بالأمر الشاق، وقيل: هي المحنة تنزل بالمرء ليختبر بها والغم والحزن والجهد الشديد الأمر.

وقيل: هو اختبار مدلول العبادة بمظاهرها الدينية والاجتماعية والكونية، وهو المظهر العلمي لعلاقة العبودية بين الله عز وجل والعبد.(٢)

المصطلحات المرادفة للفظ الإبتلاء:

المِحن – بالكسر – مفردها محنة مأخوذة من الفعل محن، والمحنة: الخبرة، وامتحن القول: نظر فيه ودبره، ومحنت الفضة إذا صفيتها وخلصتها بالنار من الشوائب ومحنته وامتحنته خبرته

---

(١) تهذيب اللغة (280/1)، مقاييس اللغة (293/1)، مختار الصحاح (40/1)، لسان العرب (83/14)، تاج العروس (207/37)، الكليات (27/1).

(٢) الكليات (34/1)، الوسيط (7/1)، نضرة النعيم (6/1).

واختبرته، فالمحنة تأتي بمعنى: الإختبار؛ لتخليص قلوب المؤمنين وتصفيتها وتنقيتها من الشوائب، وذلك بما أجرى الله عليهم من الأحداث والإبتلاءات التي رسخت في نفوسهم معاني الإيمان، وأزالت منها كل شائبة حتى صارت نقية صافية ظاهرة، قال تعالى:

﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [الحجرات: ٣]، أي: خلّص الله قلوبهم وصفاها والمحنة البلاء والشدة.(١)

التمحيص: المحص التخليص والتنقية والإختبار والإبتلاء، ومنه: محص الشيء يمحصه محصاً أي: يخلصه مما يشوبه، ومحصت الذهب إذا أزلت عنه ما يشوبه من خبث، ومحّص الله العبد من الذنب، طهره منه ونقاه، قال تعالى: ﴿وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [آل عمران: ١٤١]، والممحص المخلص من عيوبه، والتمحيص يأتي بمعنى: النقص، يقال: محص الله عنك ذنوبك أنقصها فسمى الله ما أصاب المسلمين من بلاء تمحيصا؛ لأنه يُنقص به ذنوبهم، وسماه من الكافرين محقا. التمحيص الإبتلاء والإختبار.(٢)

الفتنة: مصدر قولهم: فتنه يفتنه وفتنة، وهي مأخوذة من فتن التي تدل على الإبتلاء والإمتحان والإختبار، وأصلها مأخوذ من قولك: فتنت الفضة والذهب إذا أذبتها بالنار لتميز الرديء من الجيد، ودينار مفتون، وفلان مفتون بطلب الدنيا قد غلا في طلبها. وتأتي بمعنى الإحراق، قال تعالى: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى ٱلنَّارِ يُفْتَنُونَ ﴿١٣﴾﴾ [الذاريات: ١٣]، وبمعنى الشرك، قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [الأنفال: ٣٩]، وبمعنى الإضلال: ﴿ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ﴾ [آل عمران: ٧]، وبمعنى القتل: ﴿أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ [النساء: ١٠١]، وبمعنى الإثم: ﴿أَلَا فِي ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُواْ﴾ [التوبة: ٤٩]، وبمعنى الإختبار: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٣]، وغيرها من المعاني. قال ابن الأعرابي: الفتنة الإختبار والمحنة والمال والأولاد والكفر واختلاف الناس بالآراء وغيرها.

---

(١) جمهرة اللغة (572/1)، وتهذيب اللغة (78/5)، والصحاح (161/2)، ولسان العرب (401/13)، وتاج العروس (153/36)، المعجم الوسيط (856/2).

(٢) تهذيب اللغة (159/4)، ومقاييس اللغة (300/5)، ومختار الصحاح (291/1)، ولسان العرب (90/7)، والوسيط (856/2).

الفتنة اصطلاحاً: ما يتبين به حال الإنسان من الخير والشر، وقيل: هي معاملة تظهر الأمور الباطنة. وقيل: هي الإمتحان أو الإختبار المذهب للعقل أو المال أو المضل عن الحق.(١)

المبحث الأول:

ابتلاءات الدنيا

وفيه أربعة مطالب:

١. المطلب الأول: الإبتلاء بالمكـــــــــــــــــــــــــاره.

٢. المطلب الثاني: الإبتلاء بالنـــــــــــــــــــــــــــــــــــعم.

٣. المطلب الثالث: الإبتلاء بالمعاصي.

٤. المطلب الرابع: الإبتلاء بالشبهات.

المبحث الأول:

ابتلاءات الدنيا

تمهيـــــــد

شاء الله أن تتنوع ألوان المحن والإبتلاءات في خلقه وأن يبتلي عباده بالمحن والشدائد ليرى مدى طاعتهم وصبرهم من أجل رفع درجاتهم، قال تعالى:

﴿ ۞ لَتُبْلَوُنَّ فِيٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾ ﴾

[آل عمران: ١٨٦]، قوله: ﴿لَتُبْلَوُنَّ﴾ جواب قسم محذوف، أي: والله لتبلون، أي: لتختبرن، والمراد: لتعاملن معاملة المختبر والممتحن؛ ليظهر ما عندكم من الثبات على الحق ومن التمسك بمكارم الأخلاق؛ فإنّ المصائب محك الرجال؛ وإنما أخبرهم سبحانه بما سيقع لهم من بلاء ليوطنوا

(١) تهذيب اللغة (211/14)، والصحاح (2175/6)، لسان العرب (317/13)، التعريفات (165/1)، الكليات (692/1)، وانظر: نضرة النعيم (7/1).

أنفسهم على احتماله عند وقوعه، وليستعدوا لتلقيه من غير فزع أو جزع، فإن الشدة المتوقعة يسهل احتمالها، أما الشدة التي من غير توقع فإنه يصعب احتمالها.[1] فتارة يبتلى العبد بالخلق كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ۗ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا ﴿٢٠﴾﴾ [الفرقان: ٢٠]، أي: اختبرنا بعضكم ببعض وبلونا بعضكم ببعض لنعلم من يطيع ممن يعصي، وقوله: ﴿بَعْضَكُمْ﴾ يعم جميع الناس بقرينة السياق، وكلا البعضين مبهم بينه المقام، وحال الفتنة في كلا البعضين مختلف، فبعضها فتنة في العقيدة وبعضها فتنة في الأمن وبعضها فتنة في الأبدان. وقوله: ﴿وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ أي: عليم بالصابرين.[2] فيبتلى الإنسان بأذى الخلق من صاحب أو قريب أو زوجة أو ولد، وقد يأتي الإبتلاء بالشياطين وغير ذلك، وتارة يبتلي الله عباده بالنعم الكثيرة ليرى مدى قيامهم بواجب الشكر، فأساس الشكر مبني على خمس قواعد كما قال

ابن القيم، وهي: خضوع الشاكر للمشكور وحبه له واعترافه بنعمته وثناؤه عليه بها وأن لا يستعملها فيما يكره.[3] قال تعالى:

﴿فَإِذَا مَسَّ الْإِنسَانَ ضُرٌّ دَعَانَا ثُمَّ إِذَا خَوَّلْنَاهُ نِعْمَةً مِّنَّا قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ ۚ بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٩﴾﴾ [الزمر: ٤٩]. قال السعدي: يخبر الله عن حالة الإنسان وطبيعته أنه حين يمسه الضر من مرض أو شدة أو كرب دَعَانَا ملحا في تفريج ما نزل به، ﴿ثُمَّ إِذَا خَوَّلْنَاهُ نِعْمَةً مِّنَّا﴾ فكشفنا ضره وأزلنا مشقته عاد بربه كافرا ولمعروفه منكرا ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ أي: علم من الله أني له أهل وأني مستحق له، ﴿بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ﴾ يبتلي الله به عباده لينظر من يشكره ممن يكفره، قال تعالى: ﴿قَدْ قَالَهَا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [الزمر: ٥٠]، أي قولهم: ﴿إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ فما زالت متوارثه عند المكذبين الذين لا يقرون بنعمة ربهم ولا يرون له حقا، فلم يزل دأبهم حتى أهلكوا ﴿فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [الزمر: ٥٠].[4]

---

(١) الوسيط (819/1).

(٢) تفسير ابن كثير (100/6)، والتحرير والتنوير (31/19).

(٣) مدارج السالكين (234/2).

(٤) تفسير السعدي (727).

وتارة يبتلى العباد بالشبهات والشهوات ليرى قوة إيمانهم ومدى تمسكهم بالعقيدة والثبات على المبدأ، ومعرفة مقدار رسوخ هذه العقيدة في النفوس، والتسليم لأمر الله. قال محمد بن إسحاق: الفتنة عبارة عن الإمتحان، قال تعالى: ﴿الٓمٓ ۝١ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتۡرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمۡ لَا يُفۡتَنُونَ ۝٢﴾ [العنكبوت: ١-٢] أي: لا يمتحنون في دينهم بأنواع البلاء، وقال تعالى: ﴿وَفَتَنَّٰكَ فُتُونٗاۚ﴾، ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِيَ فِي ٱللَّهِ جَعَلَ فِتۡنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠]، والمراد به المحنة التي تصيبه من جهة الدين من الكفار. وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُواْ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَتُوبُواْ فَلَهُمۡ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمۡ عَذَابُ ٱلۡحَرِيقِ ۝١٠﴾ [البروج: ١٠]، والمراد أنهم آذوهم وعرضوهم على العذاب ليستحقوا ثباتهم على دينهم. [١] وفتنة الشهوات سببها سيطرة الدنيا على القلوب واتباع الهوى والغفلة عن الطاعة، وفتنة الشبهات سببها ضعف البصيرة وقلة العلم، لاسيما إذا اقترن ذلك بفساد القصد وحصول الهوى، لذلك كان السلف يقولون: احذروا من الناس صنفين: صاحب هوى قد فتنته هواه، وصاحب دنيا أعمته دنياه.[٢]

(١) موسوعة فقه الابتلاء (279/1).

(٢) إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان (166/2)، وموقف المؤمن من الفتن نوال العيد (15، 16).

المطلب الأول:

الإبتلاء بالمكاره

الإبتلاء بأذى الخلق:

[ح 1] عن عبد الله بن الزبير أنه حدثه: أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير عند النبي صلى الله عليه وسلم في شراج الحرة التي يسقون بها النخل، فقال الأنصاري: سرّح الماء يمرّ، فأبى عليه. فاختصما عند النبي صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير: (اسقِ يا زبيرُ، ثم أرسل الماء إلى جارك). فغضب الأنصاري، فقال: أنْ كان ابن عمتك ؟ فتلوّن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال: (اسقِ يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر). فقال الزبير: والله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك:

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء: ٦٥].

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المساقاة، باب: سكر الأنهار ح 2359، وفي باب: شرب الأعلى قبل الأسفل ح 2361، وفي باب: شرب الأعلى إلى الكعبين ح 2362، وفي كتاب: الصلح، باب:

إذا أشار الإمام بالصلح فأبى حكم عليه بالحكم البين ح 2708 بزيادة في آخره، وفي كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء: ٦٥]، ح 4585 كلهم بزيادة في آخره. و **مسلم** في كتاب: الفضائل، باب: وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم ح 2357. و**أبو داود** في كتاب: الأقضية، باب: أبواب من الأقضية ح 3637. و**الترمذي** في أبواب الأحكام، باب: ما جاء في الرجلين يكون أحدهما أسفل من الآخر في الماء ح 1363، وفي أبواب التفسير، باب ومن سورة النساء ح 3027 ، و **النسائي** في السنن الكبرى كتاب: القضاء، باب: التسهيل للحاكم المأمون أن يحكم وهو غضبان ح 5924، 5925 عن عروة بن عبد الله، وفي باب: إشارة الحاكم على الخصم بالرفق ح 5936، وفي كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء: ٦٥] ح 11045، وفي المجتبى كتاب: آداب القضاة، باب: الرخصة للحاكم الأمير أن يحكم وهو غضبان ح 5407، وفي إشارة الحاكم بالرفق ح 5416، و**ابن ماجه** باب: تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتغليظ على من عارضه ح 15، وفي كتاب: الرهن، باب: الشرب من الأودية ومقدار حبس الماء ح2480 .

الفوائـــــد:

-قوله "**فتلوّن وجه النبي** صلى الله عليه وسلم"، أي: تغير وظهر فيه آثار الغضب، وتألم من كلامه وجرأته على منصب النبوة. و لم يعاتبه لصبره على الأذى، ومصلحة تألف الناس صلوات الله وسلامه عليه.

-فيه إساءة الظن بالنبوة، وجفاء في القول، وسوء أدب مع النبي صلى الله عليه وسلم.

(شرح صحيح البخاري لابن بطال 100/8، المفهم 74/9، إرشاد الساري 200/4، حاشية السندي على سنن ابن ماجه 11/1)

[ح **2**] عن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ، وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابٌ لَهُ جُلُوسٌ، إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَيُّكُمْ يَجِيءُ بِسَلَى جَزُورِ بَنِي فُلَانٍ فَيَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ ؟ فَانْبَعَثَ أَشْقَى الْقَوْمِ ، فَجَاءَ بِهِ فَنَظَرَ حَتَّى إذا سَجَدَ النَّبِيُّ صلى الله

عليه وسلم وَضَعَهُ عَلَى ظَهْرِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَأَنَا أَنْظُرُ ، لَا أُغْنِي شَيْئًا ، لَوْ كَانَ لِي مَنَعَةٌ . قَالَ: فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ، وَيُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَاجِدٌ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، حَتَّى جَاءَتْهُ فَاطِمَةُ فَطَرَحَتْ عَنْ ظَهْرِهِ، فَرَفَع رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ: (اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ) - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - فَشَقَّ عَلَيْهِمْ إِذْ دَعَا عَلَيْهِمْ . قَالَ: وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ . ثُمَّ سَمَّى : (اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ ، وَعَلَيْكَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ)، وَعَدَّ السَّابِعَ فَلَمْ يَحْفَظْهُ. قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ عَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَرْعَى فِي الْقَلِيبِ [1] قَلِيبِ بَدْرٍ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الوضوء، باب: إذا أُلقِي على ظهر المصلى قذر أو جيفة لم تفسد عليه صلاته ح 240، وفي كتاب: الصلاة، باب: المرأة تطرح عن المصلي شيئا من الأذى ح 520، وفي كتاب: الجهاد والسير، باب: الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة ح 2934، وفي كتاب الجزية، باب: طرح جيف المشركين في البئر ولا يؤخذ لهم ثمنٌ ح بنحوهم 3185، و**مسلم** في كتاب: الجهاد والسير، باب: ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين ح 1794 من طرق، و **النسائي** في السنن الكبرى: كتاب: السير، باب: سحب جيف المشركين إلى القليب ح 8615 بنحوه، وفي باب: طرح جيف المشركين في البئر ح 8616 بنحوه.

الفوائد:

- قوله " فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ، وَيُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ"، قال ابن حجر: "والمراد أن بعضهم ينسب فعل ذلك إلى بعض بالإشارة تهكما".
- أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يؤذى أشد الأذى ومع ذلك يعفو ويصفح، وهكذا ينبغي للإنسان أن يصبر على الأذى، لاسيما إذا أوذي في الله؛ فإنه يصبر ويحتسب، وينتظر الفرج.

---

(١) **القليب**: البئر. (المعجم الوسيط 753/2)

(فتح الباري 455/1، شرح رياض الصالحين 604/3)

[ح **3**] عن أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ نَاسًا مِنْ الْأَنْصَارِ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ، فَطَفِقَ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ الْمِائَةَ مِنْ الْإِبِلِ. فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَدَعُنَا وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ. قَالَ أَنَسٌ: فَحُدِّثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ أَحَدًا غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: (مَا كَانَ حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ ؟) قَالَ لَهُ فُقَهَاؤُهُمْ: أَمَّا ذَوُو آرَائِنَا فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَّا أُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُ الْأَنْصَارَ وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ وَتَرْجِعُوا إِلَى رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم !؟ فَوَاللَّهِ مَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ). قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ رَضِينَا. فَقَالَ لَهُمْ: (إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً شَدِيدَةً فَاصْبِرُوا، حَتَّى تَلْقَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ صلى الله عليه وسلم عَلَى الْحَوْضِ). قَالَ: أَنَسٌ فَلَمْ نَصْبِرْ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: فرض الخمس، باب: ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه ح 3147، وفي كتاب: المغازي، باب: غزوة الطائف ح 4331، و**مسلم** في كتاب: الزكاة، باب: إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه ح1059، و**النسائي** في الكبرى كتاب: المناقب، باب: التشديد في بغض الأنصار رضي الله عنهم ح 8277، وفي كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿ وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ ﴾ [التوبة: ٦٠] ح 11158 مختصرا.

الفوائد:

-فيه إساءة في التعبير فقط مع صحة العقيدة غير أنه حملتهم على ذلك غيرة بالنبي صلى الله عليه وسلم لما فهموا من إعطائه قريشا أن يؤثرهم عليهم، وهذا وإن كان غلط منهم في حضرة النبوة؛ ولكنها لا ريب مما قد يُرَكِّبها الإنسان من حيث لا يريدها ولا يدريها.

-قوله (فَاصْبِرُوا، حَتَّى تَلْقَوْنِي على الحوض) أي: اصبروا حتى تموتوا؛ فإنكم ستجدونني عند الْحَوْضِ فيحصل لكم الإنتصاف ممن ظلمكم والثواب الجزيل على الصبر.

(فتح الباري 25/8، فيض الباري 121/5)

[ح 4] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ آثَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُنَاسًا

فِي الْقِسْمَةِ ، فَأَعْطَى الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنْ الْإِبِلِ ، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَأَعْطَى أُنَاسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ ، فَآثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ . قَالَ رَجُلٌ : وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا عُدِلَ فِيهَا ، وَمَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ . فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأُخْبِرَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ . فَقَالَ: (فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ !؟ رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: فرض الخمس، باب: ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه ح 3150، وفي كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث الخضر مع موسى عليهما السلام ح 3405، وفي كتاب: المغازي، باب: غزوة الطائف ح 4335، 4336، وفي كتاب: الأدب، باب: من أخبر صاحبه بما يقال فيه ح6059، وفي كتاب: بدء السلام، باب: إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارة والمناجاة ح 6291، وفي كتاب: الدعوات، باب: قول الله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] ومن حض أخاه بالدعاء دون نفسه ح 6336، و**مسلم** في كتاب: الزكاة، باب: إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه ح 1062، و**الترمذي** في أبواب المناقب، باب: في فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ح2896 .

الفوائد:

- جواز إخبار الإمام وأهل الفضل بما يقال فيهم مما لا يليق بهم ليحذروا القائل.
- فيه أن أهل الفضل قد يغضبهم ما يقال فيهم مما ليس فيهم ومع ذلك فيتلقون ذلك بالصبر والحلم، كما صنع النبي صلى الله عليه وسلم اقتداء بموسى عليه السلام.
- أنّ الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يؤذون ويصبرون.

(فتح الباري 512/10، شرح رياض الصالحين 256/1)

[ح **5**] عن عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَدَّثَتْهُ: أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ ؟ قَالَ: (لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ مَا لَقِيتُ؛ وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي ، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ ، فَنَادَانِي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ ، فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ ، ثُمَّ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! فَقَالَ ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عَلَيْهِمْ الْأَخْشَبَيْنِ [1]). فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: بدء الخلق، باب: إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء آمين فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ح 3231، و**مسلم** في كتاب: الجهاد والسير، باب: ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين ح 1795، و**النسائي** في السنن الكبرى: كتاب: النعوت، باب: السميع ح7659 .

الفوائد:

---

(١) **الأخشبين**: الجبلان المطيفان بمكة، وهما أبو قبيس والأحمر. (النهاية في غريب الحديث32/2)

- بيان شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على قومه، ومزيد صبره وحلمه.
- أن النبي صلى الله عليه وسلم قد لاقى أذى شديدا من قومه، فاحتمل ذلك وصبر، ولم يتعجل هلاك قومه، ولم يدعُ عليهم بالإستئصال، بل رجا أن يخرج الله من أصلابهم من يوحد الله ولا يشرك به شيئا.

(فتح الباري 439/9، شمائل الرسول صلى الله عليه وسلم406/1)

[ح **6**] عن عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ ، يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ، قَالَا: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ [1] فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةٌ فَخُذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ)، فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتَرَةِ الْجَيْشِ ، فَانْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ، وَسَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهْبَطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا ، بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، فَقَالَ النَّاسُ: حَلْ حَلْ، فَأَلَحَّتْ، فَقَالُوا: خَلَأَتْ الْقَصْوَاءُ، خَلَأَتْ الْقَصْوَاءُ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَا خَلَأَتْ الْقَصْوَاءُ وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ). ثُمَّ قَالَ : (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا). ثُمَّ زَجَرَهَا ، فَوَثَبَتْ. قَالَ: فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَةِ عَلَى ثَمَدٍ [2] قَلِيلِ الْمَاءِ ، يَتَبَرَّضُهُ [3] النَّاسُ تَبَرُّضًا، فَلَمْ يُلَبِّثْهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ، وَشُكِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَطَشُ ، فَانْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيشُ لَهُمْ بِالرِّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ . فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِيُّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خُزَاعَةَ ، وَكَانُوا عَيْبَةَ نُصْحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ تِهَامَةَ ، فَقَالَ: إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَةِ وَمَعَهُمْ الْعُوذُ الـــمَطَافِيلِ، وهُم مُقَاتِلُوكَ وصَادُّوكَ عن البَيْتِ، فقالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم: (إِنَّا لَم نَجِئ لِقِتَالِ أَحَد، وَلَكِنَّا جِئنَا مُعتَمِرِين، وَإِنَّ قُرَيْشاً قَد نَهَكَتْهُمُ الحَربُ وَأَضَرَّتْ بِهِم، فَإِن شَاؤُوا مَادَدْتُهُم مُدَّةً وَيُخلُوا بَينِي وبَينَ النَّاسِ؛ فَإِن أَظْهَر؛ فَإِن

---

(١) **الغميم**: اسم موضع بين مكة والمدينة. (النهاية في غريب الحديث165/4)

(٢) **ثمد**: الماء القليل. (النهاية في غريب الحديث 221/1)

(٣) **يتبرض**: برض الباء والراء والضاد أصل، وهو يدل على قلة الشيء، وأخذه قليلا قليلا. (مقاييس اللغة220/1)

شَاؤُوا أن يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا، وَإلا فَقَد جَمُّوا، وَإن هُم أَبَوا؛ فَوَالذي نَفسي بِيَدِهِ، لَأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي، وَلَيُنْفِذَنَّ اللهُ أَمْرَهُ) فَقالَ بُدَيلٌ: سَأُبَلِّغُهُم مَا تَقُولُ، قالَ: فانطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيشاً قالَ: إِنَّا جِئْنَاكُمْ مِن هَذَا الرَّجُل، وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَولاً؛ فَإن شِئْتُم أَن نَعْرِضَهُ عَلَيْكُم فَعَلْنَا، فقالَ سُفَهَاؤُهُم: لا حَاجَةَ لَنَا أَن تُخْبِرُونَا عَنْهُ بِشَيءٍ، وقالَ ذَوُو الرَّأْيِ مِنْهُم: هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ، قالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، فَحَدَّثَهُم بِمَا قالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم، فَقَامَ عُرْوَةُ بنُ مَسْعُودٍ فقالَ: أَيْ قَوم؟ أَلَسْتُم بالوَالِد؟ قالُوا: بَلَى، قالَ: أَوَلَسْتَ بالوَلَدَ؟ قالُوا: بَلَى، قالَ: فهَلْ تَتَّهِمُونِي؟ قالُوا: لا، قالَ: أَلَسْتُم تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظَ فَلَمَّا بَلَّحُوا عَلَيَّ جِئْتُكُم بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي؟ قالُوا: بَلَى، قال: فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ اقْبَلُوهَا ودَعُونِي آتِيه، قالُوا: ائْتِهِ، فَأَتَاهُ، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم، فقالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم نَحْواً مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ، فقالَ عُرْوَةُ عِندَ ذَلِكَ: أَيْ مُحَمَّدُ، أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ، هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ العَرَبِ اجْتَاحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ؟ وَإِنْ تَكُنِ الأُخرَى؛ فَإِنِّي وَاللهِ لا أَرَى وُجُوهاً، وَإِنِّي لَأَرَى أَشْوَاباً مِنَ النَّاسِ خَلِيقاً أَن يَفِرُّوا وَيَدَعُوكَ، فقالَ لهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: امْصُصْ بَظْرَ اللَّاتِ؛ أَنَحْنُ نَفِرُّ عَنْهُ وَنَدَعُهُ؟ فقالَ: مَنْ ذَا؟ قالُوا: أَبُو بَكْرٍ، قالَ: أَمَا وَالذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لولا يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَم أَجزِكَ بِهَا لَأَجَبْتُك؟ قالَ: وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم، فَكُلَّمَا تَكَلَّمَ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، وَالمغِيرَةُ بنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيهِ الـمِغْفَرُ، فَكُلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةُ بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ، وقَالَ لَهُ: أَخِّرْ يَدَكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم، فَرَفَعَ عُرْوَةُ رَأْسَهُ، فقالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الـمُغِيرَةُ بن شُعْبَةَ، فقالَ: أَيْ غُدَرُ، أَلَسْتُ أَسْعَى فِي غَدْرَتِكَ؟ وكَانَ الـمُغِيرَةُ صَحِبَ قَوماً فِي الجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُم وَأَخَذَ أَموَالَهُم ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَم، فقالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم: (أَمَّا الإِسْلامُ فَأَقْبَلُ، وَأَمَّا المالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيءٍ) ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم بِعَيْنَيْهِ، قالَ: فَوَاللهِ مَا تَنَخَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وسَلَّم نُخَامَةً إلا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُم، فَدَلَّكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُم، ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ، كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمُوا؛ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُم عِنْدَهُ، وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيهِ النَّظَرَ تَعْظِيماً لَهُ، فَرَجَعَ عُرْوَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ فقالَ: أَيْ قوم وَاللهِ، لقَدْ وَفَدتُ على الـمُلُوكِ، وَوَفَدْتُ على قَيْصَرَ وَكِسْرَى وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللهِ إِن رَأَيتُ ملكاً قطُّ يُعَظِّمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعَظِّمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم مُحَمَّداً، وَاللهِ إِنْ يَتَنَخَّمَ نُخَامَةً؛ إلا وَقَعَت فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُم فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وإِذَا أَمَرَهُم،

ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ، كَادُوا يَقْتَتِلُونَ على وَضُوئِهِ، وَإِذا تَكَلَّمُوا، خَفَضُوا أَصْوَاتَهُم عِنْدَهُ، وما يُحِدُّونَ إِلَيهِ النَّظَرَ تَعْظِيماً لَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيكُم خُطَّةَ رُشدٍ فَاقْبَلُوهَا، فقالَ رَجُلٌ مِن بَنِي كِنَانَةَ: دَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا: ائْتِهِ، فَلَمَّا أَشْرَفَ على النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم وَأَصْحَابِهِ، قالَ رسُولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم: (هَذَا فُلانٌ وَهُوَ مِن قومٍ يُعَظِّمُونَ البُدْنَ فَبْعَثُوها لَهُ) فَبُعِثَت لَهُ، واسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يُلَبُّونَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قالَ: سُبْحَانَ اللهِ! مَا يَنْبَغِي لِهَؤلاءِ أَن يُصَدُّوا عن البَيتِ، فَلَمَّا رَجَعَ إلى أَصْحَابِهِ قالَ: رَأَيْتَ البُدْنَ قَدْ قُلِّدَتْ وَأُشْعِرَت، فَمَا أَرَى أَن يَصَدُّوا عن البَيتِ، فقامَ رَجُلٌ مِنهُم يُقَالُ لَهُ: مِكْرَزُ بنُ حَفْصٍ فقَالَ: دَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا: ائْتِهِ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ، قالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم: (هَذَا مِكْرَزٌ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِر) فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم، فَبَيْنَمَا هُوَ يُكَلِّمُهُ؛ إِذْ جَاءَ سُهَيلُ بنُ عَمْرٍو – قالَ مَعْمَر: فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَن عِكْرِمَةَ، أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بنُ عَمرٍو – قالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم: (لَقَدْ سَهُلَ لَكُم مِن أَمْرِكُم) قالَ مَعْمَرٌ: قالَ الزُّهْرِي في حَدِيثِهِ: فَجَاءَ سُهيلُ بن عمرٍو فقالَ: هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُم كِتَاباً، فَدَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم الكَاتِبَ، فقالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم: (بِسمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيم) فقالَ سُهَيل: أَمَّا الرَّحْمَنُ؛ فَوَاللهِ مَا أَدْرِي مَا هِيَ، وَلَكِن اكْتُبْ: باسْمِكَ اللهمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ، فقالَ الـمُسلِمُونَ: واللهِ لا نَكْتُبُهَا إلا بِسمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيم، فقالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم: (اكْتُب باسمِكَ اللهُمَّ) ثُمَّ قَالَ: (هَذَا مَا قَاضَى عَلَيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ) فقالَ سُهيلُ: واللهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ مَا صَدَدْنَاكَ عن البَيتِ وَلا قَاتَلْنَاكَ، ولَكِن اكْتُب: مُحَمَّدُ بن عبدِ اللهِ، فقالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم: (واللهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللهِ وَإِن كَذَّبْتُمُونِي، اكْتُب مُحَمَّدُ بنِ عبدِ اللهِ) قال الزُّهرِيُّ: وَذَلِكَ لِقَولِهِ: (لا يَسْأَلُونني خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فيها حُرُمَاتِ اللهِ إلا أَعْطَيْتُهُم إِيَّاها) – فقالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم: (عَلَى أَن تُخلُوا بَيْنَنَا وَبَينَ البَيتِ فَنَطُوفُ بِهِ) فقالَ سُهَيلٌ: وَاللهِ لا تَتَحَدَّثُ العَرَبُ أَنَّا أُخِذْنَا ضُغْطَةً، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ العَامِ الـمُقبِلِ، فَكَتَبَ، فقالَ سُهَيلٌ: وَعَلَى أَنَّهُ لا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ على دِينِكَ إلا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا، قالَ الـمُسْلِمُونَ: سُبْحان اللهِ! كَيفَ يُرَدُّ إلى الـمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسلِماً؟ فَبَيْنَمَا هُم كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلِ بنُ سُهَيلِ بن عمرٍو يَرْسُفُ قُيُودِهِ وَقَدْ خَرَجَ مِن أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَينَ أَظْهُرِ الـمُسْلِمِينَ، فقالَ سُهَيلُ: هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَا أُقَاضِيكَ عَلَيهِ أَن تَرُدَّهُ إِلَيَّ، فقالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم: (إِنَّا لَم نَقْضِ الكِتَابَ بَعْدُ) قَالَ: فَوَاللهِ إِذْ لَم أُصَالِحْكَ على شَيْءٍ أَبَداً، قالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم: (فَأَجِزْهُ لِي) قالَ: مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ، قال: (بَلَى فَافْعَل) قالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ، قالَ مِكْرَزٌ: بَلْ قَدْ أَجَزْنَاهُ لَكَ.

قالَ أَبُو جَنْدَل: أيْ مَعْشَرَ الـــمُسلِمِينَ، أُرَدُّ إلى الـــمُشرِكِينَ وَقَدْ جِئتُ مُسْلِماً؟ أَلا تَرَونَ مَا لَقِيتُ؟ - وَكَانَ قَد عُذِّبَ عَذَاباً شَدِيداً فِي اللهِ - قالَ: فقالَ عُمَرُ بنُ الخَطَّاب: فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّمَ فَقُلتُ: أَلَسْتَ نَبِيَّ اللهِ حَقًّا؟ قال: (بَلَى) قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الحَقِّ وعَدُوُّنَا على البَاطِلِ؟ قال: (بَلَى) قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إذاً؟ قالَ: (إنِّي رَسُولُ اللهِ وَلَستُ أَعْصِيهِ وَهُوَ نَاصِرِي) قلتُ: أَوَ لَيسَ كُنتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي البيتَ فَنَطُوفُ بِهِ؟ قال: (بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ العَامَ؟) قال: قُلتُ: لا. قال: (فَإِنَّكَ آتِيهِ ومُطَوِّفٌ بِهِ) قال: فأَتَيْتُ أَبَا بَكرٍ، فقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللهِ حَقًّا؟ قال: بَلَى، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الحَقِّ وعَدُوُّنَا على البَاطِلِ؟ قال: بَلَى، قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إذاً؟ قالَ: أَيُّهَا الرَّجُل، إنَّهُ لَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم وَلَيسَ يَعْصِي رَبَّهُ وَهُوَ نَاصِرُهُ، فَاسْتَمْسِك بِغَرْزِهِ، فواللهِ إنَّهُ على الحَقِّ، قلتُ: أَلَيسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي البيتَ وَنَطُوفُ بِهِ؟ قال: بَلَى، أَفَأَخْبَرَكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ العَامَ؟ قال: قُلتُ: لا. قال: فَإِنَّكَ آتِيهِ ومُطَوِّفٌ بِهِ.

قالَ الزُّهْرِي: قالَ عُمَرُ: فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ أَعْمالاً، قال: فلمَّا فَرَغَ مِن قَضِيَّةِ الكِتَاب، قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّمَ لأَصْحَابِهِ: (قُوموا فَانْحَرُوا، ثُمّ احْلِقُوا) قال: فواللهِ مَا قَامَ منهُم رَجُلٌ، حَتَّى قالَ ذَلِكَ ثلاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَم يَقُم مِنهُم أَحَدٌ دَخَلَ على أُمِّ سَلَمَة، فَذَكَرَ لَها مَا لَقِيَ مِن النَّاسِ، فقالَت أُمُّ سلمَةَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَتُحِبُّ ذَلِكَ؟ اخْرُج ثُمَّ لا تُكَلِّم أَحداً منهُم بِكَلِمَة حَتَّى تَنْحَر بُدْنَكَ، وتَدْعُو حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ، فخَرَجَ فلَم يُكَلِّم أحداً منهُم حتَّى فَعَلَ ذَلِك، نَحَرَ بُدنَهُ، ودَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوا ذَلِكَ، قَامُوا فَنَحَرُوا، وجَعَلَ بَعْضُهُم يَحلِقُ بعضاً، حتّى كادَ بَعْضُهُم يَقْتُلُ بَعضاً غَمًّا، ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِناتٌ، فأَنْزَلَ اللهُ تَعالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ﴾ [الممتحنة: ١٠] حتى بَلَغَ: ﴿ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ ﴾ [الممتحنة: ١٠] فَطَلَّقَ عُمَرُ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَين كَانَتَا لَهُ فِي الشِّركِ، فَتَزَوَّجَ إحْدَاهُما مُعاوِيَةُ بنُ أَبِي سُفْيانُ، والأخْرَى صَفْوَانُ بنُ أُمَيَّة، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ صلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم إلَى الـــمَدِينَة، فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيشٍ - وَهُوَ مُسْلِمٌ - فأَرْسَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَين، فقالوا: العهدُ الذي جَعَلتَ لَنَا، فَدَفَعَهُ إلى الرَّجُلَين، فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الحُلَيفَة، فَنَزَلُوا يَأْكُلُونَ مِن تَمرٍ لَهُم، فقالَ أبو بَصِيرٍ لأحَدِ الرَّجُلَين: واللهِ إنِّي لأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يا فُلانُ جَيِّداً، فَاسْتَلَّهُ الآخَرُ، فقالَ: أَجَلْ واللهِ إنَّهُ لَجَيِّدٌ، لقَد جَرَّبتُ بِهِ، ثُمَّ جَرَّبْتُ بِهِ، ثُمَّ جَرَّبتُ، فقالَ أبو بَصِير: أَرِنِي أَنْظُر إلَيهِ، فَأَمْكَنَهُ مِنهُ، فَضَرَبَهُ حَتَّى بَرَد، وفَرَّ الآخَرُ حَتَّى أَتَى المدينَة، فَدَخَلَ المسجِدَ يَعْدُو، فقالَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسَلَّم حِينَ رَآهُ: (لَقَد رَأَى هَذَا

ذُعْرًا) فَلَمَّا انتَهَى إلى النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم قالَ: قُتِلَ واللهِ صَاحِبِي، وَإِنِّ لَمَقْتُولٌ، فَجَاءَ أَبُو بَصِير فقالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، قَد واللهِ أَوْفَى اللهُ ذِمَّتَكَ، قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِم ثُمّ أَنْجَانِي اللهُ مِنهُم، قال النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عليهِ وسَلَّم: (وَيلَ أُمِّهِ مِسْعَرَ حربٍ لو كانَ لَهُ أَحَد) فلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُدُّهُ إِلَيْهِم، فَخَرَجَ حتَّى أَتَى سِيفَ البَحْرِ قال: وَيَنْفَلِتُ مِنْهُم أبو جَنْدَلِ بنُ سُهيل فلَحِقَ بِأَبِي بَصِير، فَجَعَلَ لا يَخْرُجُ مِن قُرَيشٍ رَجُلٌ قَد أَسْلَمَ إلا لَحِقَ بأبي بَصِير حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنهُم عِصَابَةٌ، فَوَاللهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَت لِقُرَيشٍ إلى الشَّأْمِ إلا اعْتَرَضُوا لَهَا فَقَتَلُوهُم وأَخَذُوا أَمْوَالَهُم، فأَرْسَلَت قُرَيشُ إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم تُنَاشِدُهُ باللهِ والرَّحِمِ لَمَّا أَرْسَل، فَمَن أَتَاهُ فَهُو آمِنٌ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّمَ إِلَيهِم، فَأَنْزَل اللهُ تَعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾[الفتح: ٢٤] حَتَّى بَلَغَ: ﴿ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ﴾[الفتح: ٢٦] وَكَانَت حَمِيَّتُهُم أَنَّهُم لَم يُقِرُّوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللهِ، ولَم يُقِرُّوا بِبسمِ اللهِ الرَحْمَنِ الرَّحيم، وَحَالُوا بينَهُم وبَينَ البَيتِ.

قال أَبُو عبدِ اللهِ: مَعَرَّةُ العُرِّ: الجَرَبُ. تَزَيَّلُوا: تَمَيَّزُوا. وَحَمَيْت القَومَ: مَنَعْتُهُم حِمَايَةً، وأَحْمَيتُ الحِمَى: جَعَلْتُهُ حِمى لا يُدْخَل.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الشروط، باب: الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط ح 2731، 2732، وفي كتاب: الصلح، باب: كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه ح 2698، و**مسلم** في كتاب: الجهاد والسير، باب: صلح الحديبية في الحديبية ح 1783، عن البراء بن عازب مختصرا، و **أبو داود** في كتاب: الجهاد،

باب: في صلح العدد ح 2765، و**النسائي** في الكبرى في كتاب: الخصائص، باب: ذكر الأخبار المؤدية لما تقدم وضعه وفي كتاب الشروط 11747 عن ابن عباس.

الفوائد:

- تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم في نفوس الصحابة في هذه الواقعة، فالنبي صلى الله عليه وسلم هو الذي أمر عليا أن يمحو لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومع ذلك ما

استطاع علي تعظيما للفظ "رسول الله" وهو لن يمحو اللفظ من قلبه، ولا من قلوب الناس ولن يمحو واقعا، بل سيمحوه من السطور فقط، ومع ذلك ما استطاع. ويستدل به على أن الصحابة لا يستطيعون أن يفعلوا شيئا يكون ظاهره أو صورته فقط توهم بسوء الأدب مع النبي صلى الله عليه وسلم، أو أن صورة الأمر ستكون مخالفة لما يشعرون به في نفوسهم تجاه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

- غيرتهم الشديدة على لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم وغضبهم ممن يمسها ولو بيده، وضرب رجل كعروة بن مسعود بنعل السيف أي مؤخرته ليس بالأمر السهل، ولم يكن الضرب مرة، بل تكرر كلما أخذ عروة بلحية حبيبهم صلى الله عليه وسلم.
- فيه احتمال قلة أدب رسول الكفار وجهله وجفوته ولا يقابل على ذلك لما فيه من المصلحة العامة، ولم يقابل النبي صلى الله عليه وسلم عروة على أخذه بلحيته وقت خطابه، وإن كانت تلك عادة العرب، لكن الوقار والتعظيم خلاف ذلك.
- مصالحة المشركين ببعض ما فيه ضيم على المسلمين جائزة للمصلحة الراجحة، اضطربت قلوب المؤمنين من تحكم الكفار عليهم ودخولهم تحت شروطهم التي تحملها النفوس.

(زاد المعاد 271/3، 272، مدارج السالكين 471/2، شمائل الرسول صلى الله عليه وسلم 316/2، 317)

[ح 7] عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَذَبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَدْ أَثَّرَتْ بِهِ حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ. ثُمَّ قَالَ: مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ. فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ، فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: فرض الخمس، باب: ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه ح 3149، وفي كتاب: اللباس، باب: البرود والحبرة والشملة ح 5809، وفي كتاب: الأدب، باب: التبسم والضحك ح 6088، و**مسلم** في كتاب:

الزكاة، باب: إعطاء من سأل بفحش وغلظة ح 1057، و**أبو داود** في كتاب: الأدب، باب: في الحلم وأخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ح 4775 بنحوه، و **النسائي** في الكبرى في كتاب: القسامة، باب: القود من الجبذة ح6952 بنحوه.

الفوائد:

- فيه ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من الصبر والحلم والخلق العظيم والإغضاء عن الجاهلين والإعراض عنهم كما أدبه الله به.
- صبر النبي صلى الله عليه وسلم لما يتعرض له من أذى سواء من الكفار أو المنافقين أو المسلمين، وتحمل ذلك الأذى في سبيل تألف قلوب الناس واستمالتهم إلى الإسلام، إمتثالا للتوجيه الرباني (فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لنفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم)
- لم يناد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: يا رسول الله، بل وجه إليه الخطاب مباشرة باسمه. وهذا منهي عنه لقوله تعالى: ﴿ لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ﴾ [النور: ٦٣]. فلم يرع الأدب في الخطاب، وكلمه من الخلف، وأمره بالعطاء أمرا لا تلطف فيه وجميل صبر النبي صلى الله عليه وسلم، وعدم رد الإساءة بمثلها، بل كان الرد بما هو أحسن.
- ينبغي للأمراء والرؤساء وأهل العلم وأهل الحسبة الصبر على أذى الناس، وغلظة قولهم في بعض الأوقات، ولا يحملوا في قلوبهم شيئا لمن آذاهم.

(إكمال المعلم 310/3، شمائل الرسول صلى الله عليه وسلم 405/1)

[ح 8] عن جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ؛ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ صلى الله عليه وسلم). فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَنَا. فَأَتَاهُ فَقَالَ: أَرَدْنَا أَنْ تُسْلِفَنَا وَسْقًا أَوْ وَسْقَيْنِ . فَقَالَ: ارْهَنُونِي نِسَاءَكُمْ. قَالُوا: كَيْفَ نَرْهَنُكَ نِسَاءَنَا، وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ . قَالَ: فَارْهَنُونِي أَبْنَاءَكُمْ . قَالُوا: كَيْفَ نَرْهَنُ أَبْنَاءَنَا فَيُسَبُّ

أَحَدُهُمْ فَيُقَالُ رُهِنَ بِوَسْقٍ أَوْ وَسْقَيْنِ ، هَذَا عَارٌ عَلَيْنَا ، وَلَكِنَّا نَرْهَنُكَ اللَّأْمَةَ . قَالَ سُفْيَانُ : يَعْنِي السِّلَاحَ. فَوَعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَقَتَلُوهُ. ثُمَّ أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الرهن، باب: رهن السلاح ح 2510، وفي كتاب: الجهاد والسير،

باب: الكذب في الحرب ح 3031 بنحوه، وفي كتاب: المغازي، باب: قتل كعب بن الأشرف ح 4037 بزيادة في آخره، و**مسلم** في كتاب: الجهاد والسير، باب: قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود ح 1801 بنحوه، و**أبو داود** في كتاب: الجهاد، باب: في العدو يؤتى على غرة وبتشبه بهم ح 2768 بنحوه، و **النسائي** في الكبرى كتاب: السير، باب: الرخصة في الكذب في الحرب ح 8587 بنحوه.

الفوائد:

- قال المازري: كان نقض عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأعان عليه وهجاه وسبه.
- السب من أعظم الأذى.
- إن اليهود والمشركين كانوا يؤذون المسلمين أشد الأذى. وأمر الله رسوله والمسلمين بالصبر، فلما أبى كعب أن يترع عن أذاه من هجاء النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين وتحريض قريشا عليه أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله.

(شرح صحيح البخاري لابن بطال 582/8، فتح الباري 327/7 بتصرف، الديباج 61/3)

[ح **9**] عن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ : أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَقُلْتُ : لَأَلْزَمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَلَأَكُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا . قَالَ: فَجَاءَ الْمَسْجِدَ ، فَسَأَلَ عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالُوا: خَرَجَ وَوَجَّهَ هَا هُنَا . فَخَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ ، حَتَّى دَخَلَ بِئْرَ أَرِيسٍ ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ، حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَاجَتَهُ فَتَوَضَّأَ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى بِئْرِ أَرِيسٍ وَتَوَسَّطَ قُفَّهَا ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبِئْرِ .

فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ ، فَقُلْتُ لَأَكُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْيَوْمَ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ ، فَدَفَعَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ ؟ فَقَالَ: (ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ). فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : ادْخُلْ، وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ ، فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَعَهُ فِي الْقُفِّ [1]، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ. ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدْ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا - يُرِيدُ أَخَاهُ - يَأْتِ بِهِ ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسْتَأْذِنُ ؟ فَقَالَ: (ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ). فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ، وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْقُفِّ عَنْ يَسَارِهِ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ. ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدْ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا يَأْتِ بِهِ، فَجَاءَ إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ. فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: (ائْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ). فَجِئْتُهُ، فَقُلْتُ لَهُ: ادْخُلْ، وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُكَ ، فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْقُفَّ قَدْ مُلِئَ ، فَجَلَسَ وِجَاهَهُ مِنْ الشَّقِّ الْآخَرِ . قَالَ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: فَأَوَّلْتُهَا قُبُورَهُمْ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المناقب، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: (لو كنت متخذا خليلا) ح3674، وفي مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص العدوي رضي الله عنه ح3693، وفي مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي رضي الله عنه ح 3695 بزيادة في آخره، وفي كتاب: الفتن، باب: الفتنة التي تموج كموج البحر ح 7097، وفي كتاب: الأدب، باب: نكت العود في الماء والطين ح6216، و**مسلم** في كتاب: الفضائل، باب: من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه ح2403، و**الترمذي** في أبواب المناقب، باب: في مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه وله

---

(١) **القُفّ**: هو ما بني حول البئر ليجلس عليه الجالس. (النهاية في غريب الحديث258/2)

كنيتان، يقال أبو عمرو وأبو عبد الله ح 3710، و**النسائي** في الكبرى كتاب: المناقب، باب: فضائل أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم ح8076، 8077 .

الفوائد:

-إعلام من النبي صلى الله عليه وسلم بما يصيب عثمان من البلاء من الناس وهو خلعه وقتله، وفي رواية عن ابن عمر ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فمرّ رجل فقال: (يقتل فيها هذا المقنع يومئذ مظلوم)، قال: فنظرت فإذا هو عثمان بن عفان.

(إكمال المعلم 206/7، والحديث أخرجه أحمد في مسنده ح 5953، وقال عنه شعيب الأرنؤوط: "صحيح لغيره")

[ح **10**] عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: كُنْتُ فِي غَزَاةٍ، فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ يَقُولُ : لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا مِنْ حَوْلِهِ ، وَلَئِنْ رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِهِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي أَوْ لِعُمَرَ ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَدَعَانِي فَحَدَّثْتُهُ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ وَأَصْحَابِهِ، فَحَلَفُوا مَا قَالُوا، فَكَذَّبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَصَدَّقَهُ، فَأَصَابَنِي هَمٌّ لَمْ يُصِبْنِي مِثْلُهُ قَطُّ ، فَجَلَسْتُ فِي الْبَيْتِ ، فَقَالَ لِي عَمِّي : مَا أَرَدْتَ إِلَى أَنْ كَذَّبَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمَقَتَكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾ [المنافقون: ١]، فَبَعَثَ إِلَيَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَقَرَأَ فَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ يَا زَيْدُ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ﴾ [المنافقون: ١] ح 4900، وفي باب: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُمْ جُنَّةً﴾ [المجادلة: ١٦] ح 4901، وفي باب: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٣﴾﴾ [المنافقون: ٣] ح4902، وفي باب: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِن يَقُولُوا۟ تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ

﴿مُّسَنَّدَةٌ ۖ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ ۚ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ ۚ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ ۖ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٤﴾﴾ [المنافقون: ٤] ح 4903، وفي باب ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّوْا رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ ﴿٥﴾﴾ [المنافقون: ٥] ح 4904، و**مسلم** في كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم ح 2772 بزيادة في آخره، و **الترمذي** في أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة المنافقين ح 3312، 3313 مطولا، 3314 بنحوه، و **النسائي** في الكبرى كتاب: التفسير، باب: سورة المنافقون قوله: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا ۗ﴾ [المنافقون: ٧] ح 11533، وفي قوله: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ ۚ﴾ [المنافقون: ٨] ح11534 .

الفوائد:

-ترك مؤاخذة كبراء القوم بالهفوات، لئلا ينفر أتباعهم بالإقتصار على معاتباتهم، وقبول أعذارهم، وتصديق أيمانهم، وإن كانت القرائن ترشد إلى خلاف ذلك، لما في ذلك من التأنيس والتأليف.

-فيه جواز تبليغ ما لا يجوز للمقول فيه، ولا يعد نميمة مذمومة؛ إلا إن كان قصد بذلك الإفساد المطلق، وأما إذا كانت فيه مصلحة ترجح على المفسدة فلا.

(فتح الباري 646/8)

[ح **11**] عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي ، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى الْتِمَاسِهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَالنَّاسِ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ ، فَقَالَ: حَبَسْتِ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَالنَّاسَ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي فَلَا يَمْنَعُنِي مِنْ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى فَخِذِي، فَقَامَ

رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ فَتَيَمَّمُوا . فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ : مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَأَصَبْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: التيمم، باب: وقول الله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦] ح 334، وفي كتاب: المناقب، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: (لو كنت متخذا خليلا) ح 3672، وفي كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣] ح 4607، و**مسلم** في كتاب: الطهارة، باب: التيمم ح 367، و**النسائي** في الكبرى كتاب: الطهارة، باب: بدء التيمم ح 295، وفي كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣]، وفي المجتبى كتاب: الطهارة، باب: بدء التيمم ح310 .

الفوائد:

- حبس النبي صلى الله عليه وسلم الناس لالتماس عقد عائشة، وهذا فيه تطييب لخاطرها، وإزالة الحزن عن نفسها بفقد عقدها.
- إيثارها راحة النبي صلى الله عليه وسلم على التحرك للنجاة من إيلام أبيها.
- جواز أن يؤدب الرجل ابنته ولو كانت متزوجة، وله أن يستخدم في التأديب ما يؤلم قولا وفعلا.
- من الحكمة استخدام كلام اللين والشدة حسب متطلب الحال، فلكل مقام مقال.

(شمائل الرسول صلى الله عليه وسلم 275/1)

[ح **12**] عَنْ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِنْهُ . قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا

وَبَعْضُهُمْ أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ وَأَثْبَتُ لَهُ اقْتِصَاصًا وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا : زَعَمُوا أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ ، فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزَاةٍ غَزَاهَا ، فَخَرَجَ سَهْمِي فَخَرَجْتُ مَعَهُ بَعْدَ مَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجٍ، وَأُنْزَلُ فِيهِ، فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ ، وَقَفَلَ وَدَنَوْنَا مِنْ الْمَدِينَةِ، آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدٌ لِي مِنْ جَزْعِ أَظْفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي ، فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ ، فَأَقْبَلَ الَّذِينَ يَرْحَلُونَ لِي فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا لَمْ يَثْقُلْنَ وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ ، وَإِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلْقَةَ مِنْ الطَّعَامِ ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرْ الْقَوْمُ حِينَ رَفَعُوهُ ثِقَلَ الْهَوْدَجِ فَاحْتَمَلُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا فَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنْزِلَهُمْ وَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ ، فَأَمَمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونَنِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ غَلَبَتْنِي عَيْنَايَ فَنِمْتُ ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي ، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ فَأَتَانِي ، وَكَانَ يَرَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ يَدَهَا فَرَكِبْتُهَا، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُعَرِّسِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الْإِفْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاشْتَكَيْتُ بِهَا شَهْرًا وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ مِنْ قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ، وَيَرِيبُنِي فِي وَجَعِي أَنِّي لَا أَرَى مِنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللُّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَمْرَضُ، إِنَّمَا يَدْخُلُ فَيُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُولُ : (كَيْفَ تِيكُمْ ؟) لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى نَقَهْتُ فَخَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ الْمَنَاصِعِ ، مُتَبَرَّزُنَا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنُفَ قَرِيبًا مِنْ بُيُوتِنَا ، وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأُوَلِ فِي الْبَرِّيَّةِ ، أَوْ فِي التَّنَزُّهِ ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ بِنْتُ أَبِي رُهْمٍ نَمْشِي ، فَعَثَرَتْ فِي مِرْطِهَا ، فَقَالَتْ: تَعِسَ مِسْطَحٌ ! فَقُلْتُ لَهَا : بِئْسَ مَا قُلْتِ ، أَتَسُبِّينَ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا ؟! فَقَالَتْ: يَا هَنْتَاهْ ! أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالُوا . فَأَخْبَرَتْنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ ، فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي ، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ فَقَالَ: (كَيْفَ تِيكُمْ ؟) فَقُلْتُ: ائْذَنْ لِي إِلَى أَبَوَيَّ . قَالَتْ: وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَيْتُ أَبَوَيَّ فَقُلْتُ لِأُمِّي : مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ

النَّاسُ، فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّةُ هَوِّنِي عَلَى نَفْسِكِ الشَّأْنَ ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا أَكْثَرْنَ عَلَيْهَا ، فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ ! وَلَقَدْ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ بِهَذَا. قَالَتْ: فَبِتُّ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ ، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ مِنْ الْوُدِّ لَهُمْ ، فَقَالَ أُسَامَةُ: أَهْلَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا نَعْلَمُ وَاللَّهِ إِلَّا خَيْرًا ، وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ يُضَيِّقْ اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلْ الْجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ. فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيرَةَ فَقَالَ: (يَا بَرِيرَةُ، هَلْ رَأَيْتِ فِيهَا شَيْئًا يَرِيبُكِ ؟) فَقَالَتْ بَرِيرَةُ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، إِنْ رَأَيْتُ مِنْهَا أَمْرًا أَغْمِصُهُ عَلَيْهَا قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ تَنَامُ عَنْ الْعَجِينِ، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَوْمِهِ ، فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ ابْنِ سَلُولَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا ، وَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي). فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا وَاللَّهِ أَعْذِرُكَ مِنْهُ إِنْ كَانَ مِنْ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنْ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا فِيهِ أَمْرَكَ . فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ احْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ، فَقَالَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ، لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ . فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، فَقَالَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ ، وَاللَّهِ لَنَقْتُلَنَّهُ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنْ الْمُنَافِقِينَ ، فَثَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَنَزَلَ فَخَفَّضَهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ. وَبَكَيْتُ يَوْمِي لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ ، فَأَصْبَحَ عِنْدِي أَبَوَايَ وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا حَتَّى أَظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقٌ كَبِدِي . قَالَتْ: فَبَيْنَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي إِذْ اسْتَأْذَنَتْ امْرَأَةٌ مِنْ الْأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسَ، وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْ يَوْمِ قِيلَ فِيَّ مَا قِيلَ قَبْلَهَا ، وَقَدْ مَكَثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ . قَالَتْ: فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: (يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكِ كَذَا وَكَذَا ، فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً فَسَيُبَرِّئُكِ اللَّهُ ، وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ). فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أُحِسُّ مِنْهُ قَطْرَةً ، وَقُلْتُ لِأَبِي : أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ: وَاللَّهِ، مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا قَالَ ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَتْ: وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنْ الْقُرْآنِ ، فَقُلْتُ: إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ سَمِعْتُمْ مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ، وَوَقَرَ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ، وَلَئِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنِّي لَبَرِيئَةٌ لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ، وَلَئِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ لَتُصَدِّقُنِّي وَاللَّهِ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ إِذْ قَالَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴿١٨﴾﴾ [يوسف: ١٨]، ثُمَّ تَحَوَّلْتُ عَلَى فِرَاشِي وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يُبَرِّئَنِي اللَّهُ ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا ظَنَنْتُ أَنْ يُنْزِلَ فِي شَأْنِي وَحْيًا ، وَلَأَنَا أَحْقَرُ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يُتَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ فِي أَمْرِي ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ، فَوَاللَّهِ مَا رَامَ مَجْلِسَهُ وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنْ الْبُرَحَاءِ ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنْ الْعَرَقِ فِي يَوْمٍ شَاتٍ ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ لِي : (يَا عَائِشَةُ، احْمَدِي اللَّهَ فَقَدْ بَرَّأَكِ اللَّهُ)، فَقَالَتْ لِي أُمِّي : قُومِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: لَا، وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ [النور: ١١] الْآيَاتِ. فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أُثَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ: وَاللَّهِ لَا أُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ مَا قَالَ لِعَائِشَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢﴾﴾ [النور: ٢٢]، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي ، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ الَّذِي كَانَ يُجْرِي عَلَيْهِ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي فَقَالَ: (يَا زَيْنَبُ، مَا عَلِمْتِ مَا رَأَيْتِ ؟) فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا خَيْرًا. قَالَتْ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الشهادات، باب: تعديل النساء بعضهن بعضا ح 2661، وفي باب: إذا عدل رجل أحد فقال: لا نعلم إلا خيرا، أو قال: ما علمت إلا خيرا ح 2637 مختصرا، وفي كتاب: المغازي، باب: حديث الإفك ح 4141، وفي كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله: ﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ [يوسف: ١٨] ح4690 مختصرا، وفي باب: ﴿لَّوْلَآ

﴿إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ١٢] ح 4750، وفي كتاب: الأيمان والنذور، باب قول الرجل: لعمرو الله ح 6662 مختصرا، وفي باب: اليمين فيما لا يملك وفي المعصية وفي الغضب ح 6679 مختصرا، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨] ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] وأن المشاورة قبل العزم والتبين لقوله: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] فإن عزم الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله ح 7369، وفي كتاب: التوحيد، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: (الماهر بالقرآن مع الكرام البررة) ح 7545، و**مسلم** في كتاب: التوبة، باب: في حديث الإفك وقبوله توبة القاذف ح 2770، و**النسائي** في السنن الكبرى عشرة النساء، باب: حديث الإفك ح 8882، وفي كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴿١٨﴾﴾ [يوسف: ١٨] ح 11187 مختصرا، وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ [النور: ١١] ح11296 .

الفوائد:

- قوله: "إنا لله وإنا إليه راجعون"، إنما قال هذا الكلام لعظم المصيبة بتخلف أم المؤمنين عن الرفعة في مضيقة. قولها: "قلص دمعي" وذلك لاستعظام ما بغتها من الكلام؛ فإنّ الحزن قد انتهى نهايته وبلغ غايته، ولما انتهى الأمر إلى ذلك جف الدمع.
- الإيذاء أعظم أنواعه ما كان باللسان.
- أن المسلم يحزن ويمرض إذا سمع كلاما يؤذيه، ويطعن في عرضه خاصة إذا كان من أهل العلم، حتى وإن كان يعلم من نفسه أنه برأ منه.

(طرح التثريب 53/8، شرح الأربعين النووية 221/1، شمائل الرسول صلى الله عليه وسلم 422/1)

[ح 13] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ رضي الله عنه إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِذُهَيْبَةٍ [1] فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَرْبَعَةِ: الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ الْحَنْظَلِيِّ ثُمَّ الْمُجَاشِعِيِّ ، وَعُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ الْفَزَارِيِّ، وَزَيْدٍ الطَّائِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ عُلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ ، فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ، قَالُوا: يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدَعُنَا. قَالَ: (إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ).

فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ ، نَاتِئُ الْجَبِينِ ، كَثُّ اللِّحْيَةِ مَحْلُوقٌ ، فَقَالَ: (اتَّقِ اللَّهَ

يَا مُحَمَّدُ! فَقَالَ: (مَنْ يُطِعْ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُ ! أَيَأْمَنُنِي اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَلَا تَأْمَنُونِي !؟) فَسَأَلَهُ رَجُلٌ قَتْلَهُ أَحْسِبُهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، فَمَنَعَهُ. فَلَمَّا وَلَّى قَالَ : (إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا أَوْ فِي عَقِبِ هَذَا قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنْ الرَّمِيَّةِ ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدَعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ لَئِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله عز وجل: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ ۝٦﴾ [الحاقة: ٦] "عاتية" شديدة،[الحاقة : 6] قال ابن عيينة: عتت على الخُزَّان، ﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَٰنِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾ [الحاقة: ٧] متتابعة، ﴿فَتَرَى ٱلْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَىٰ كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ ۝٧﴾ [الحاقة: ٧] أصولها، ﴿فَهَلْ تَرَىٰ لَهُم مِّنۢ بَاقِيَةٍ ۝٨﴾ [الحاقة: ٨] ح 3344، وفي كتاب: المغازي، باب: بعث علي بن ابي طالب عليه السلام وخالد بن الوليد رضي الله عنه إلى اليمن قبل حجة الوداع ح 4351 بزيادة في أثنائه، وفي كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله: ﴿وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ﴾ [التوبة: ٦٠] ح 4667 مختصرا، وفي باب: قوله تعالى: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ١٤] وقوله جل ذكره: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠]، وقال أبو جمرة عن ابن عباس: بلغ أبا ذر مبعث النبي صلى الله عليه وسلم فقال لأخيه: اعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم أنه يأتيه الخبر من السماء، وقال مجاهد: العمل الصالح يرفع الكلم الطيب"، يقال: ذي المعارج،[المعارج: 3] الملائكة تعرج إلى الله ح 7432،ومسلم في كتاب:

---

(١) **ذُهيبة** تصغير ذهب. (النهاية في غريب الحديث 173/2).

الزكاة باب: ذكر الخوارج وصفاتهم ح 1064 ، و **أبو داود** في كتاب: السنة، باب: في قتل الخوارج ح 4764، و **النسائي** في الكبرى كتاب: الزكاة، باب: المؤلفة قلوبهم ح 2370، وفي كتاب: المحاربة، باب: من شهر سيفه ثم وضعه في الناس ح 3550، وفي كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ﴾ [التوبة: ٦٠] ح 11157، وفي المجتبى كتاب: الزكاة، باب: المؤلفة قلوبهم ح 2578، وفي كتاب: المحاربة، باب: من شهر سيفه ثم وضعه في الناس ح 4101 .

الفوائد:

-سلك معه النبي صلى الله عليه وسلم مسلكه مع غيره من المنافقين الذين آذوه وسمع منهم في غير موطن ما كرهه؛ ولكنه صبر استبقاء لانقيادهم وتأليفا لغيرهم حتى لا ينفروا. (عمدة القاري 231/15)

[ح **14**] عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لأربع مضين من ذي الحجة أو خمس، فدخل عليّ وهو غضبان، فقلت: من أغضبك يا رسول الله ؟ أدخله الله النار. قال: (أو ما شعرت إني أمرت الناس بأمر فإذا هم يترددون - قال الحكم: كأنهم يترددون أحسب - ولو أني استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي معي حتى أشتريه ثم أحلُّ كما حلُّوا).

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: الحج، باب: بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران وجواز إدخال الحج على العمرة ومتى يحل القارن من منسكه ح 1211، و**ابن ماجه** في أبواب المناسك، باب: نسخ الحج ح2982لاعن البراء بن عازب بنحوه.

الفوائد:

-غضبه لانتهاك الشرع والحزن عليهم في نقض إيمانهم بتوقفهم.

-استحباب الغضب عند انتهاك حرمة الدين.

-جواز الدعاء على المخالف لحكم شرع الله.

(شرح النووي لصحيح مسلم 155/8)

[ح **15**] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لقد رأيتُني في الحِجر وقريش تسألني عن مسراي، فسألتني عن أشياء من بيت المقدس لم أثبتها، فكُربتُ كُربة ما كربتُ مثله قط). قال: (فرفعه الله لي أنظر إليه ما يسألوني عن شيء إلا أنبأتهم به. وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء؛

فإذا موسى قائم يصلي، فإذا رجل ضرْب جعدٌ كأنه من رجال شنوءة، وإذا عيسى بن مريم عليه السلام قائم يصلي، أقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي، وإذا إبراهيم عليه السلام قائم يصلي، أشبه الناس به صاحبكم - يعني نفسه -. فحانت الصلاة فأممتهم، فلما فرغت من الصلاة قال قائل: يا محمد ! هذا مالك صاحب النار، فسلِّمْ عليه، فالتفتُ إليه، فبدأني بالسلام).

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: الإيمان، باب: ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال ح 172، و**النسائي** في الكبرى في كتاب: التفسير، باب: سورة الإسراء ح 11220، وفي باب: قوله تعالى: ﴿وَنَادَوْاْ يَٰمَٰلِكُ﴾ [الزخرف: ٧٧] ح11416.

الفوائد:

-خوف النبي صلى الله عليه وسلم الشديد على هذه الأمة، ورد في الحديث في قوله: (فكُربتُ كرباً ما كربتُ مثله قط) فهذا الكرب من خوفه ألا يرد على أسئلة المعاندين فتفتتن الأمة ويكذب الله ورسوله، ولكن الله عز وجل قد حول هذا الخوف إلى معجزة ظاهرة، وأعجزوا من أراد تعجيزه وبدلا من أن يظهروا كذبه حاشا الله ظهر لهم كمال صدقه، وازداد الذين آمنوا إيمانا.

(شمائل الرسول صلى الله عليه وسلم 113/1)

[ح **16**] عن عوف بن مالك، قال: قتل رجل من حمير رجلا من العدو، فأراد سلبه، فمنعه خالد بن الوليد، وكان واليا عليهم، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عوفُ بن مالك فأخبره، فقال لخالد: (ما منعك أن تعطيه سلبه ؟) قال: استكثرته يا رسول الله. قال: (ادفعه إليه). فمر خالد بعوف فجرّ بردائه، ثم قال: هل أنجزت لك ما ذكرت لك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟! فسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغضب، فقال: (لا تعطه يا خالد، لا تعطه يا خالد، هل أنتم تاركون لي أمرائي، إنما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استُرعي إبلا أو غنما فرعاها، ثم تحيّن سقيَها فأوردها حوضا، فشرعت فيه، فشربت صفوه، وتركت كدره، فصَفْوُه لكم وكدره عليهم).

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: الجهاد والسير، باب: استحقاق القاتل سلب القتيل ح1753.

الفوائد:

- إن الرعية يأخذون صفو الأمور فتصلهم أعطياتهم بغير نكد، وتبتلى الولاة بمقاساة الناس وجمع الأموال على وجوهها وصرفها في وجوهها.
- حفظ الرعية والشفقة عليهم، والذب عنهم، وإنصاف بعضهم من بعض، ثم متى وقع علقة أو عُتْب في بعض ذلك توجه على الأمراء دون الناس.
- فيه دليل على أن للإمام أن يعطي السلب غير القاتل لأمر يعرض منه مصلحة من تأديب أو غيره.
- فيه الزجر عن معارضة الأمراء ومغاضبتهم والشماتة بهم.

(شرح النووي 64/12، نيل الأوطار 314/7)

[ح **17**] جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما أَخْبَرَ: أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قِبَلَ نَجْدٍ ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَفَلَ مَعَهُ ، فَأَدْرَكَتْهُمْ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ

كَثِيرِ الْعِضَاهِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَحْتَ سَمُرَةٍ، وَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، وَنِمْنَا نَوْمَةً فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدْعُونَا، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: (إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي ، وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتًا، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ) ثَلَاثًا، وَلَمْ يُعَاقِبْهُ وَجَلَسَ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الجهاد والسير، باب: من علّق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة ح2910، وفي كتاب: المغازي، غزوة ذات الرقاع ح 4135، وفي باب: غزوة بني المصطلق من خزاعة، وهي غزوة المريسيع ح 4139، و**مسلم** في كتاب: الفضائل، باب: توكله على الله تعالى وعصمة الله تعالى له من الناس ح 8430، و**النسائي** في كتاب: السير، باب: النزول عند إدراك القائلة ح8719، 8801.

الفوائد:

-صبر الرسول صلى الله عليه وسلم وحلمه عن الجهال.

-حبه صلى الله عليه وسلم للعفو والصفح عمن أراد إيذاءه وترك معاقبة من جفا عليه، وهو يدل على ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الحلم والعفو والتوكل والتواضع.

(شرح صحيح البخاري لابن بطال 101/5، إكمال المعلم 125/7، شمائل الرسول صلى الله عليه وسلم 369/1)

[ح **18**] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا ، فَجِيءَ بِهَا فَقِيلَ : أَلَا نَقْتُلُهَا ؟ قَالَ: (لَا). فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ[1] رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

التخريج:

(١) **لهوات**: اللهاة من كل ذي حلق اللحمة المشرفة على الحلق. (النهاية في غريب الحديث843/2)

أخرجه **البخاري** في كتاب: المناقب، باب: قبول الهدية من المشركين ح 2617، و**مسلم** في كتاب: الطب والمرض والرقى، باب: السم ح 2190، و**أبو داود** في كتاب: الديات فيمن سقى رجلا سما أو أطعمه فمات، أفيُقاد منه ؟ ح4508 .

وأخرجه **البخاري** عن أبي هريرة، قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم شَاةٌ فِيهَا سُمٌّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (اجْمَعُوا إِلَيَّ مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ يَهُودَ)، فَجُمِعُوا لَهُ، فَقَالَ: (إِنِّي سَائِلُكُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْهُ ؟) فَقَالُوا: نَعَمْ. قَالَ لَهُمْ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ أَبُوكُمْ ؟) قَالُوا: فُلَانٌ. فَقَالَ: (كَذَبْتُمْ، بَلْ أَبُوكُمْ فُلَانٌ). قَالُوا: صَدَقْتَ. قَالَ: (فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ ؟) فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِينَا. فَقَالَ لَهُمْ: (مَنْ أَهْلُ النَّارِ ؟) قَالُوا: نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا، ثُمَّ تَخْلُفُونَا فِيهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (اخْسَئُوا فِيهَا، وَاللَّهِ لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا). ثُمَّ قَالَ: (هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ ؟) فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ. قَالَ: (هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا ؟) قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: (مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ ؟) قَالُوا: أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ.

في كتاب: الجزية، باب: إذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم ح 3169، وفي كتاب: المغازي، باب: الشاة التي سمت النبي صلى الله عليه وسلم بخيبر ح 4249 مختصرا، وفي كتاب: الطب، باب: ما يذكر في سم النبي صلى الله عليه وسلم ح 5777، و**أبو داود** في كتاب: الديات، باب: فيمن سقى رجلا سما أو أطعمه فمات أ فيُقاد منه ح 4509 مختصرا، وعن جابر رضي الله عنهما ح 4510 بنحوه، و عن أبي سلمة ح 4511 مختصرا، و ح 4512 بنحوه، و**النسائي** في الكبرى كتاب: الطب، باب: الحجامة من أكل السم ح 7556، وعن عكرمة بمعناه في كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿ٱخۡسَـُٔواْ فِيهَا﴾ [المؤمنون: ١٠٨] ح 11291 بنقص في آخره.

الفوائد:

-فيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم في سلامته من السم المهلك لغيره.

-قوله "فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم" كأنه بقي للسم علامة وأثر من سوادٍ أو غيره.

-صبر النبي صلى الله عليه وسلم على ما لاقاه من اليهود والمشركين من العداوة والإيذاء، و لم يثن ذلك عزمه عن السير في طريق الدعوة إلى الله.

(شرح النووي 179/14، أحاديث الطب النبوي في الكتب التسعة 228)

[ح **19**] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، وَكَانَ مُوسَى صلى الله عليه وسلم يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ. فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ آدَرُ [1]. فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ، فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ، فَخَرَجَ مُوسَى فِي إِثْرِهِ يَقُولُ : ثَوْبِي يَا حَجَرُ ! حَتَّى نَظَرَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى مُوسَى فَقَالُوا : وَاللَّهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ ، وَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا). فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللَّهِ إِنَّهُ لَنَدَبٌ بِالْحَجَرِ سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ ضَرْبًا بِالْحَجَرِ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب : الغسل، باب: من اغتسل عريانا وحده في الخلوة ومن تستر فالتستر أفضل ح 278، و**مسلم** في كتاب: الطهارة، باب: جواز الاغتسال عريانا في الخلوة ح 339،

وفي كتاب: الفضائل، باب: من فضائل موسى صلى الله عليه وسلم ح 339 .

الفوائد:

-ما ابتلى به الأنبياء والصالحون من أذى السفهاء والجهال وصبرهم عليهم.

-فضيلة الصبر وإن الدرجات ثمرة له، فإن موسى عليه السلام لما صبر على ما يؤذونه به، أعقبه الله تعالى البراءة من ذلك مع رفع الدرجات لم أظهره من المعجزات، قال الله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ﴾ [السجدة: ٢٤].

---

(١) **الأدر**: عظم الخصيتين. (غريب الحديث والأثر لابن الجوزي 15/1).

- بيان عتو بني إسرائيل واختلافهم، فإنهم خالفوا نبيهم، و لم يكتفوا بذلك حتى لم يحملوا فعله الذي هو في غاية الحسن على محمل حسن وهو التمسك بالدين، ومحاسن الأخلاق، بل جعلوا سببه نقصا في بدنه، ثم لم يذكروا ذلك على سبيل الاحتمال، بل جزموا به وأكدوا ذلك بأن أقسموا عليه وحصروا الأمر فيه فلم يجعلوا الحامل له عليه سواه، وهذا غاية العتو ونهاية الاختلاف، وليت شعري لم عينوا الأدرة دون غيرها من العيوب، وكيف تجرؤوا على الاختلاف على ذلك النبي الكريم بما ليس فيه شبهة، ولهذا أظهر الله براءته بأمر اشتمل على عدة من خوارق العادات.

(شرح النووي 127/15، طرح التثريب 228/2)

[ح **20**] عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا فِي الْغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا. فَقَالَ: (مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب : المناقب، باب: مناقب المهاجرين وفضلهم ح 3653، وفي كتاب: مناقب الأنصار، باب: هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة ح 3922، وفي كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله: ﴿ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠] ح 4663، و**مسلم** في كتاب: الفضائل، باب: من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ح 2381 ، والترمذي في أبوب تفسير القرآن باب: ومن سورة التوبة ح3096

الفوائد:

- عظم اعتناء الله بنبيه صلى الله عليه وسلم وذلك بنصرته بإنزال التأييد المعنوي وهو السكينة في القلوب والتي نسبها سبحانه وتعالى إلى نفسه الشريفة ﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ﴾ [التوبة: ٤٠].

-فضيلة للنبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه بأن صرف عنهما طلب المشركين وأعمى أبصارهم.

(شرح ابن بطال 96/9، شمائل الرسول صلى الله عليه وسلم 93/2)

[ح **21**] عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، قال: مر عامر بن ربيعة بسهل بن حنيف وهو يغتسل، فقال: لم أر كاليوم، ولا جلد مُخبَّأة / فما لبث أن لُبِط به، فأُتي النبي صلى الله عليه وسلم، فقيل له: أدرك سهلا، فقال: (من تتهمونه ؟) قالوا: عامر بن ربيعة. قال: (علام يقتل أحدكم أخاه ؟ من رأى ما يعجبه، فليدع بالبركة). ثم أمره أن يتوضأ، فيغسل وجهه، ويده إلى المرفقين، والركبتين، وداخلة إزاره، فأمره أن يصب عليه.

التخريج:

أخرجه **النسائي** في كتاب: الطب، باب: وضوء العائن ح 7571، 7572، وفي كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول إذا رأى من أخيه ما يعجبه ح 9965، و**ابن ماجه** في أبواب الطب، باب: العين ح3509 .

الفوائد:

-إن الإصابة بالعين قد تقتل.

-ينبغي للإمام منع العائن إذا عرف بذلك من مداخلة الناس، وأن يلزم بيته، فإن كان فقيرا رزقه

ما يقوم به؛ فإن ضرره أشد من ضرر المجذوم الذي أمر عمر رضي الله عنه بمنعه من مخالطة الناس.

(فتح الباري 205/10)

[ح **22**] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: سُحِرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم حَتَّى كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ، حَتَّى كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ دَعَا وَدَعَا ، ثُمَّ قَالَ : (أَشَعَرْتِ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي

فِيمَا فِيهِ شِفَائِي؛ أَتَانِي رَجُلَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ. قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ. قَالَ: فِيمَا ذَا ؟ قَالَ: فِي مُشُطٍ وَمُشَاقَةٍ وَجُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ [1]. قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ ؟ قَالَ: فِي بِئْرِ ذَرْوَانَ). فَخَرَجَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ لِعَائِشَةَ حِينَ رَجَعَ : (نَخْلُهَا كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ). فَقُلْتُ: اسْتَخْرَجْتَهُ ؟ فَقَالَ: (لَا، أَمَّا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللَّهُ، وَخَشِيتُ أَنْ يُثِيرَ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا). ثُمَّ دُفِنَتْ الْبِئْرُ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده ح 3268، وفي كتاب الطب، باب: السحر ح 5763، وفي باب: هل يستخرج السحر ؟ ح 5765، وفي كتاب: الجزية،

باب: هل يعفى عن الذمي إذا سحر ح 3175لامختصرا، وفي كتاب: تفسير القرآن، باب: قول الله تعالى: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٩٠ ﴾ [النحل: ٩٠] ح6063، وفي كتاب: الدعوات، باب: تكرير الدعاء ح 6391، و **مسلم** في كتاب: الطب والمرضى والرقى، باب: السحر ح 2189، و**النسائي** في كتاب: الطب، باب: السحر ح 7569، و**ابن ماجه** في أبواب الطب، باب: السحر ح3545.

الفوائد:

- في هذه القصة سلك النبي صلى الله عليه وسلم مسلكي التفويض وتعاطي الأسباب؛ ففي أول الأمر فوض وسلم لأمر ربه فاحتسب الأجر في صبره على بلائه، ثم لما تمادى ذلك وخشي من تماديه أن يضعفه عن عبادته جنح إلى التداوي، ثم إلى الدعاء، وكل من المقامين غاية في الكمال.

---

(١) **جفّ طلعة ذكر**: الجف: نصف قربة، تقطع من أسفلها وتجعل دلوا. وجفّ الطلعة: وعاؤها إذا جف. (جمهرة اللغة 90/1)

- سحر النبي صلى الله عليه وسلم نوع من المرض لا يقدح في عصمته وتبليغه، و لم يتسلط على عقله، ولكنه نوع من الأذى من الجن كما أوذي من الإنس فأظهره الله على أعدائه من الجن والإنس، وعافاه ونصره من هذا المرض، والله تبارك وتعالى جعل هذا ليكون فعل الرسول صلى الله عليه وسلم تشريفا وزيادة في رفعته وعظيم أجره.

(فتح الباري 228/10، الخلاصة في شرح حديث الولي ص 7)

[ح **23**] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعُنُ الشَّيْطَانُ فِي جَنْبَيْهِ بِإِصْبَعِهِ حِينَ يُولَدُ ، غَيْرَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ، ذَهَبَ يَطْعُنُ فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده ح 3286، وفي كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله تعالى: ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَرۡيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتۡ مِنۡ أَهۡلِهَا مَكَانٗا شَرۡقِيّٗا ١٦﴾ [مريم: ١٦] ح 3431 بنحوه، وفي باب: ﴿وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ٣٦﴾ [آل عمران: ٣٦] ح 4548 بنحوه، و **مسلم** في كتاب: الفضائل، باب: فضائل عيسى عليه السلام ح 2366 بنحوه، وفي كتاب: القدر، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين ح2658 بنحوه.

الفوائد:

- قال القرطبي: هذا الطعن من الشيطان هو ابتداء التسليط، فحفظ الله مريم وابنها ببركة دعوة أمها، وفي رواية معمر: نخسه الشيطان، أي سبب صراخ الصبي أول ما يولد الألم من مس الشيطان إياه.

(فتح الباري 470/6)

[ح 24] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: (إِنَّ عِفْرِيتًا مِنْ الْجِنِّ تَفَلَّتَ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ، فَأَمْكَنَنِي اللَّهُ مِنْهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تُصْبِحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ ﴿قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِي لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِيٓ﴾ [ص: ٣٥]). قَالَ رَوْحٌ: فَرَدَّهُ خَاسِئًا.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الصلاة، باب: الأسير والغريم يربط في المسجد ح 461، وفي كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُۥدَ سُلَيْمَٰنَ ۚ نِعْمَ ٱلْعَبْدُ ۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ ﴿٣٠﴾﴾ [ص: ٣٠] الراجع المنيب ح 3423، وفي باب: قوله: ﴿وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِي لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِيٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ ﴿٣٥﴾﴾ [ص: ٣٥] ح 4808، و**مسلم** في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: جواز لعن الشيطان

في أثناء الصلاة والتعوذ منه وجواز العمل القليل في الصلاة ح 541، و **النسائي** في الكبرى التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِي لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِيٓ ۖ﴾ [ص: ٣٥] ح11376 .

الفوائد:

-الشياطين إذا كانت تأتي الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لتؤذيهم وتفسد عبادتهم فيدفعهم الله بما يؤيد به الأنبياء من الدعاء والذكر والعبادة، فكيف بمن هو دون الأنبياء.
(مجموع الفتاوى 171/1)

[ح 25] عن حذيفة قال: كنا إذا حضرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم طعاما لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع يده وإنا حضرنا معه مرة طعاما فجاءت جارية كأنها تدفع فذهبت لتضع يدها في الطعام فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدها ثم جاء أعرابي كأنما يُدفع فأخذ بيده، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الشيطان يستحلّ الطعام أن لا يُذكر اسم الله عليه، وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت بيدها فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به، فأخذت بيده، والذي نفسي بيده، إن يده في يدي مع بها).

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: الأشربة، باب: آداب الطعام والشراب وأحكامها ح 2017، و**أبو داود** في كتاب: الأطعمة، باب: التسمية على الطعام ح 3765، و**النسائي** في الكبرى، كتاب: الوليمة، باب: ذكر ما يستحل به الشيطان الطعام ح 6721 بنحوه، وفي كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول إذا أكل ح10031 بنحوه.

الفوائد:

- الذي عليه جماهير العلماء من السلف والخلف من المحدثين والفقهاء والمتكلمين إن هذا الحديث وشبهه من الأحاديث الواردة في أكل الشيطان محمولة على ظاهرها وإن الشيطان يأكل حقيقة إذ العقل لا يحيله والشرع لم ينكره بل أثبته فوجب قبوله واعتقاده.
(شرح النووي 190/13)

[ح **26**] ... عن أبي العلاء: أن عثمان بن أبي العاص أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها عليَّ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ذاك الشيطان يقال له خِنْزَبٌ، فإذا أحسسته فتعوّذ بالله منه، واتفلْ على يسارك ثلاثا). قال: ففعلتُ ذلك فأذهبه الله عنِّي.

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: السلام، باب: التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة ح 2203، وجاءت في رواية عند **ابن ماجه** أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: (ذاك الشيطان ادنه، فدنوت منه فجلست على صدور قدمي، قال: فضرب على صدري بيده، فتفل في فمي وقال: أخرج عدو الله ففعل ذلك ثلاث مرات، ثم قال: الحق بعملك). قال: فقال عثمان: فلعمري ما أحسبه خالطني بعد. أبواب الطب، باب: الفزع والأرق وما يتعوذ منه ح3548 .

الفوائد:

-حال بيني وبين صلاتي، أي: نكدني فيها ومنعني لذتها والفراغ للخشوع فيها.
(شرح النووي 190/14)

[ح 27] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ رضي الله عنه عَنْ الْمَرْأَتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ لَهُمَا: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]، فَحَجَجْتُ مَعَه ، فَعَدَلَ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ ، فَتَبَرَّزَ حَتَّى جَاءَ، فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ الْإِدَاوَةِ فَتَوَضَّأَ ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَنْ الْمَرْأَتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]، فَقَالَ: وَا عَجَبِي لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ، عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ. ثُمَّ اسْتَقْبَلَ عُمَرُ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ وَجَارٌ لِي مِنْ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ ، وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ ، وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا ، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنْ الْأَمْرِ وَغَيْرِهِ ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَهُ ، وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذَا هُمْ قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَأْخُذْنَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ ، فَصِحْتُ عَلَى امْرَأَتِي فَرَاجَعَتْنِي فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي ، فَقَالَتْ: وَلِمَ تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ ! فَوَاللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم لَيُرَاجِعْنَهُ، وَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ. فَأَفْزَعَنِي، فَقُلْتُ: خَابَتْ مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ بِعَظِيمٍ . ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : أَيْ حَفْصَةُ ! أَتُغَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ . فَقُلْتُ : خَابَتْ وَخَسِرَتْ، أَفَتَأْمَنُ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ لِغَضَبِ رَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم فَتَهْلِكِينَ لَا تَسْتَكْثِرِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ وَلَا تَهْجُرِيهِ ، وَاسْأَلِينِي مَا بَدَا لَكِ ، وَلَا يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْضَأَ مِنْكِ ، وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم - يُرِيدُ عَائِشَةَ -. وَكُنَّا تَحَدَّثْنَا أَنَّ غَسَّانَ تُنْعِلُ النِّعَالَ لِغَزْوِنَا ، فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْمَ نَوْبَتِهِ فَرَجَعَ عِشَاءً ، فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا ، وَقَالَ: أَنَائِمٌ هُوَ ؟ فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ ، وَقَالَ: حَدَثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ: مَا هُوَ ؟ أَجَاءَتْ غَسَّانُ ؟ قَالَ: لَا، بَلْ أَعْظَمُ مِنْهُ وَأَطْوَلُ ؛ طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نِسَاءَهُ، قَالَ: قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ ، كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ ، فَجَمَعْتُ

عَلَيَّ ثِيَابِي فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَدَخَلَ مَشْرُبَةً لَهُ ، فَاعْتَزَلَ فِيهَا ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ، فَإِذَا هِيَ تَبْكِي، قُلْتُ: مَا يُبْكِيكِ ؟ أَوَلَمْ أَكُنْ حَذَّرْتُكِ، أَطَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ؟ قَالَتْ: لَا أَدْرِي، هُوَ ذَا فِي الْمَشْرُبَةِ . فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ الْمِنْبَرَ ، فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ، فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ، فَجِئْتُ الْمَشْرُبَةَ الَّتِي هُوَ فِيهَا، فَقُلْتُ لِغُلَامٍ لَهُ أَسْوَدَ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ. فَانْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ ، فَجِئْتُ فَذَكَرَ مِثْلَهُ، فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ ، فَجِئْتُ الْغُلَامَ، فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، فَلَمَّا وَلَّيْتُ مُنْصَرِفًا فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي، قَالَ: أَذِنَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالِ حَصِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ، قَدْ أَثَّرَ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ مُتَّكِئٌ عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: طَلَّقْتَ نِسَاءَكَ ؟ فَرَفَعَ بَصَرَهُ إِلَيَّ فَقَالَ: (لَا). ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنِسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ رَأَيْتَنِي وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمٍ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ ، فَذَكَرَهُ فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ قُلْتُ: لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ : لَا يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ هِيَ أَوْضَأَ مِنْكِ وَأَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم - يُرِيدُ عَائِشَةَ - فَتَبَسَّمَ أُخْرَى، فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ ، ثُمَّ رَفَعْتُ بَصَرِي فِي بَيْتِهِ فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهَبَةٍ ثَلَاثَةٍ ، فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ فَلْيُوَسِّعْ عَلَى أُمَّتِكَ؛ فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وُسِّعَ عَلَيْهِمْ وَأُعْطُوا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ، وَكَانَ مُتَّكِئًا فَقَالَ: (أَوَفِي شَكٍّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! أُولَئِكَ قَوْمٌ عُجِّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا). فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرْ لِي. فَاعْتَزَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ، وَكَانَ قَدْ قَالَ: (مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا) مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ، فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ بِهَا ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا، وَإِنَّا أَصْبَحْنَا لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعُدُّهَا عَدًّا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ)، وَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأُنْزِلَتْ آيَةُ التَّخْيِيرِ ، فَبَدَأَ بِي أَوَّلَ امْرَأَةٍ، فَقَالَ: (إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْرًا، وَلَا عَلَيْكِ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ)، قَالَتْ: قَدْ أَعْلَمُ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِكَ. ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ ﴾ إلى قوله

﴿عَظِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [الأحزاب: ٢٨-٢٩]. قُلْتُ: أَفِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ ، فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ. ثُمَّ خَيَّرَ نِسَاءَهُ، فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المظالم والغصب، باب: الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها ح 2468، وفي تفسير القرآن، باب: ﴿تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ﴾ [التحريم: ١] ح 4913 بنحوه، وباب: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤] ح 4915 مختصرا، وفي كتاب: النكاح، باب: موعظة الرجل ابنته لحال زوجها ح 5191، وفي كتاب اللباس، باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتجوز من اللباس والبسط ح 5843، و**مسلم** في كتاب: الطلاق، باب: في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن، وقوله تعالى: ﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ﴾ [التحريم: ٤] ح 1479 من طرق بعضها مختصرا، و **الترمذي** في أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة التحريم ح 3318، و**النسائي** في الكبرى كتاب: الصيام، باب: كم الشهر وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر عن عائشة فيه ح 2453 مختصرا، وفي كتاب: عشرة النساء، باب: هجرة المرأة زوجها حديث المتظاهرتين 9112 بنقص في آخره، وفي المجتبى 2132 .

الفوائد:

- فيه موعظة الرجل ابنته وإصلاح خلقها لزوجها.
- إن المرأة تعاتب على إفشاء سر زوجها وعلى التحيل عليه بالأذى والمنع من موافقته وشهواته بالتوبيخ لها بالقول.
- بذل الرجل المال لابنته لتحسن عشرتها مع زوجها.
- تعريض الرجل لابنته بترك الاستكثار من الزوج إذا كان ذلك يؤذيه ويحرجه.
- الدلالة الواضحة على أن الذي هو أصلح للمرء وأحسن به الصبر على أذى أهله والإغضاء عنهم والصفح مما يناله من مكروه في ذات نفسه دون ما كان في ذات الله.
- إن للزوج هجران زوجته واعتزاله في بيت آخر إذا جرى منها سبب يقتضيه.

(شرح ابن بطال 6/596-597، شرح النووي 10/94)

[ح 28] عن سهل بن سعد: أَنَّ عُوَيْمِرًا أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ ، وَكَانَ سَيِّدَ بَنِي عَجْلَانَ ، فَقَالَ: كَيْفَ تَقُولُونَ فِي رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ؛ أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ ؟ أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ ؟ سَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ . فَأَتَى عَاصِمٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسَائِلَ ، فَسَأَلَهُ عُوَيْمِرٌ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرِهَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا . قَالَ عُوَيْمِرٌ : وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ . فَجَاءَ عُوَيْمِرٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ؛ أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ ؟ أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ). فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُلَاعَنَةِ بِمَا سَمَّى اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ، فَلَاعَنَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ حَبَسْتُهَا فَقَدْ ظَلَمْتُهَا ، فَطَلَّقَهَا. فَكَانَتْ سُنَّةً لِمَنْ كَانَ بَعْدَهُمَا فِي الْمُتَلَاعِنَيْنِ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (انْظُرُوا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمَ أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ عَظِيمَ الْأَلْيَتَيْنِ خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ فَلَا أَحْسِبُ عُوَيْمِرًا إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أُحَيْمِرَ كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ فَلَا أَحْسِبُ عُوَيْمِرًا إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا). فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَصْدِيقِ عُوَيْمِرٍ. فَكَانَ بَعْدُ يُنْسَبُ إِلَى أُمِّهِ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمۡ أَرۡبَعُ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ٦ ﴾ [النور: ٦] ح 4745، وفي كتاب: الصلاة، باب: القضاء واللعان في المسجد بين الرجال والنساء ح 423 مختصرا، وفي كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله تعالى: ﴿ وَٱلۡخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ٩ ﴾ [النور: ٩] ح 4748 مختصرا، وفي كتاب: الطلاق، باب: من أجاز طلاق الثلاث ح 5259، وفي باب: اللعان ومن طلق بعد اللعان ح 5308، وفي كتاب: أخبار الآحاد، باب: ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع ح 7304، و **مسلم** في كتاب: اللعان ح 1492، و **النسائي** في الكبرى كتاب: الطلاق، باب: الرخصة في ذلك ،قبله باب طلاق الثلاث

المجموعة وما فيه من التغليظ ح 5565، وفي بدء اللعان ح 5632، وفي المجتبى 3402، 3466، وابن ماجه في أبواب الطلاق، باب: اللعان ح2066 .

الفوائد:

- سؤال عاصم فيه شناعة، ويترتب عليه تسليط اليهود والمنافقين على أعراض المسلمين، وربما كان في المسألة تضييق، وكان صلى الله عليه وسلم يحب التيسير على أمته.
- كراهية المسائل التي لا يحتاج إليها، لاسيما ما كان فيه هتك سيرة المسلم أو المسلمة، أو إشاعة الفاحشة على مسلم أومسلمة.

(فتح الباري 450/9، عمدة القاري 75/19)

[ح **29**] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ هِنْدٌ أُمُّ مُعَاوِيَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ آخُذَ مِنْ مَالِهِ سِرًّا ؟ قَالَ: (خُذِي أَنْتِ وَبَنُوكِ مَا يَكْفِيكِ بِالْمَعْرُوفِ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: البيوع، باب: من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم في البيوع والإجارة والمكيال والوزن وسننهم على نياتهم ومذاهبهم المشهورة ح 2211، وفي كتاب: النفقات، باب: إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف ح 5364، وفي باب: ﴿وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٢٣٣] وهل على المرأة منه شيء ح 5370، وفي كتاب: الأحكام، باب: القضاء على الغائب ح7180، و**مسلم** في كتاب: الأقضية، باب: قضية هند ح 1714، وذكره من طريق آخر بزيادة في أوله، و **أبو داود** في كتاب: البيوع، باب: في الرجل يأخذ حقه من تحت يده ح 3532، و**النسائي** في الكبرى كتاب: القضاء، باب: قضاء الحاكم على الغائب إذا عرفه ح 5941، وفي كتاب: عشرة النساء، باب: أخذ المرأة نفقتها من مال زوجها بغير إذنه وذكر اختلاف الزهري وهشام في لفظ خبر هند في ذلك ح 9147، وفي المجتبى5420، و**ابن ماجه** في أبواب التجارات، باب: ما للمرأة من مال زوجها ح2292 .

الفوائد:

- جواز ذكر الرجل ببعض ما فيه من العيوب إذا دعت الحاجة إليه.
- يجوز للإنسان أن يأخذ من مال من منعه من حقه أو ظلمه بقدر ماله عنده ولا إثم عليه في ذلك.
- وصف الإنسان بما فيه من النقص على سبيل التظلم منه والضرورة إلى طلب الإنصاف من حق عليه أنه جائز وليس بغيبة.
- من نسب إلى نفسه أمرا عليه فيه غضاضة فليقرنه بما يقيم عذره في ذلك.
- إن القول قول الزوجة في قبض النفقة لأنه لو كان القول قول الزوج أنه منفق لكلفت هذه البينة على إثبات عدم الكفاية.

(شرح صحيح البخاري لابن بطال 543/7، فتح الباري 509/9)

الابتلاء بالمرض

ابتلي النبي صلى الله عليه وسلم بأمراض عديدة، وقد قامت الباحثة: (عالية بالطو) بجمع مصابات النبي صلى الله عليه وسلم الجسمية في كتب السنة في أطروحتها لنيل درجة الدكتوراه.

[ح **30**] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ ، وَهُوَ يُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا ، وَقُلْتُ : إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا . قُلْتُ : إِنَّ ذَاكَ بِأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ . قَالَ : (أَجَلْ،

مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى إِلَّا حَاتَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المرضى، باب: شدة المرض ح 5647، باب: أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل ح 5648، وفي باب: وضع اليد على المريض ح 5660، وفي باب: ما يقال للمريض وما يجيب ح 5661، وفي باب: قول المريض إني وجع أو وارأساه أو اشتد بي

الوجع ح 5667، و**مسلم** في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها ح 2571، و**النسائي** في كتاب: الطب، باب: شدة المرض، وفي باب: وضع اليد على المريض ح 7461، وفي باب: ما يقال للمريض وما يجيبه ح7463 .

وجاء في حديث آخر عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما رأيت أحدا أشد عليه الوجع من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

أخرجه **البخاري** في كتاب: المرضى، باب: شدة المرض ح 5646، و**مسلم** في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها ح 2570، و**الترمذي** في أبواب الزهد، باب: ما جاء في الصبر على البلاء ح 2397، و**النسائي** في الكبرى، كتاب: وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، باب ذكر شدة وجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ح7050، وفي كتاب: الطب، باب: شدة المرض ح7442، و**ابن ماجه** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ح1622 .

الفوائد:

- خص الله أنبياءه بالأوجاع لما خصهم به من قوة اليقين وشدة الصبر والاحتساب ليكمل لهم الثواب ويتم لهم الأجر.

(شرح ابن بطال 374/9)

[ح **31**] عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، وَهُوَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا ، قَالَ: (يَرْحَمُ اللَّهُ ابْنَ عَفْرَاءَ)، قُلْتُ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ ؟ قَالَ: (لَا)، قُلْتُ: فَالشَّطْرُ ؟ قَالَ: (لَا)، قُلْتُ: الثُّلُثُ ؟ قَالَ: (فَالثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ، وَإِنَّكَ مَهْمَا أَنْفَقْتَ مِنْ نَفَقَةٍ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ حَتَّى اللُّقْمَةُ الَّتِي تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ ، وَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَكَ، فَيَنْتَفِعَ بِكَ نَاسٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ). وَلَمْ يَكُنْ لَهُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا ابْنَةٌ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الوصايا، باب: أن يترك ورثتك أغنياء خير من أن يتكففون الناس ح 2742، وفي باب: الوصية بالثلث ح 2744، وفي كتاب: مناقب الأنصار، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم (اللهم امض لأصحابي هجرتهم ح 3936 وجاء فيه بيان شدة المرض التي ألمت به، فقال: عادني النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع من مرض أشفيت منه على الموت، فقلت... الحديث بلفظ مقارب مع زيادة في آخره، وفي كتاب: النفقات، باب: فضل النفقة على الأهل ح 5354، وفي كتاب: المرضى، باب: وضع اليد على المريض ح 5659 ولفظه: تشكيت بمكة شكوا شديدا فجاءني النبي صلى الله عليه وسلم ... الحديث بلفظ مقارب مع زيادة في آخره، و **مسلم** في كتاب: الوصية، باب: الوصية بالثلث ح 1628 من طرق بلفظ مقارب مع زيادة في آخره، و **أبو داود** في كتاب: الوصايا، باب: ما لا يجوز للموصي في ماله ح 2864 بلفظ مقارب مع زيادة في آخره، و **الترمذي** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في الوصية بالثلث والربع ح 975 مرسلا بنحوه، وفي أبواب الوصايا، باب: ما جاء في الوصية بالثلث ح 2116 بلفظ مقارب مع زيادة في آخره، و **النسائي** في كتاب: الفرائض، باب: ميراث الابنة الواحدة المنفردة ح 6285 بلفظ مقارب، وفي كتاب: الوصايا، باب: الوصية بالثلث ح 6422، وفي 6426 مختصرا، وفي المجتبى 3626، و3627، و3628، و3630، و **ابن ماجه** في أبواب الوصايا، باب: الوصية بالثلث ح2708 بلفظ مقارب.

الفوائد:

- استحباب عيادة المريض، وأنها مستحبة للإمام كاستحبابها لآحاد الناس.
- معنى أشفيت على الموت، أي: قاربته وأشرفت عليه.
- جواز ذكر المريض ما يجده لغرض صحيح من مداواة أو دعاء صالح أو وصية أو استفتاء عن حالة ونحو ذلك، وإنما يكره من ذلك ما كان على سبيل التسخط، فإنه قادح في أجر مرضه.
- فيه زيارة المريض تتأكد باشتداد المرض.

-وضع اليد على جبهة المريض ومسح وجهه ومسح العضو الذي يؤلمه والفسح له في طول العمر.

(شرح النووي 76/11، فتح الباري 368/5)

[ح **32**] عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: مَرِضَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ مَرَضًا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَبِيبًا، فَكَوَاهُ عَلَى أَكْحَلِهِ.

التخريج:

أخرجه **ابن ماجه** في أبواب الطب، باب: من اكتوى ح 3493، وقال عنه الألباني: صحيح.

(انظر: صحيح ابن ماجه 262/2)

عن جَابِرٍ يَقُولُ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَعْقِلُ ، فَتَوَضَّأَ وَصَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ، فَعَقَلْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَنْ الْمِيرَاثُ ؟ إِنَّمَا يَرِثُنِي كَلَالَةٌ. فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ.

أخرجه **البخاري** في كتاب: الوضوء، باب: صبّ النبي صلى الله عليه وسلم وضوءه على المغمى عليه ح 194، و **مسلم** في كتاب: الفرائض، باب: ميراث الكلالة ح 1616 بلفظ مقارب.

الفوائد:

-مشروعية رقية المريض وصبّ ماء الوضوء.

(منار القاري في شرح مختصر صحيح البخاري 269/1)

الابتلاء بالجوع

[ح **33**] عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ: لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعِيفًا ، أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ خِمَارًا لَهَا فَلَفَّتْ

الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ يَدِي وَلَاثَتْنِي بِبَعْضِهِ ، ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (آرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ ؟) فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: (بِطَعَامٍ). فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ مَعَهُ : (قُومُوا). فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ! قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ ؟! فَقَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (هَلُمِّي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا عِنْدَكِ). فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفُتَّ، وَعَصَرَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً فَأَدَمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: (ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ). فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا. ثُمَّ قَالَ: (ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ). فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ، ثُمَّ خَرَجُوا . ثُمَّ قَالَ : (ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ). فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ، ثُمَّ خَرَجُوا . ثُمَّ قَالَ : (ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ). فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا ، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام ح 3578، وفي كتاب: الأطعمة، باب: من أكل حتى شبع ح 5381، وفي كتاب: الأيمان والنذور، باب: إذا حلف

أن لا يأتدم فأكل تمرا بخبز وما يكون من الأدم ح 6688، و**مسلم** في كتاب: الأشربة، باب: جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك ويتحققه تحققا تاما واستحباب الاجتماع على الطعام ح 2040، و**الترمذي** في أبواب المناقب ح 3630، و**النسائي** في الكبرى كتاب الوليمة، باب: استقبال من قد دعي ح6582 .

الفوائد:

-فيه أن الأنبياء تزوى عنهم الدنيا حتى يدركهم ألم الجوع ابتلاء واختبارا وقد، خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أن يكون نبيا عبدا أو نبيا ملكا، فاختار أن يكون نبيا عبدا، وعرضت عليه الدنيا فردها، واختار ما عند الله، لتتأسى به أمته في ذلك، ويتمثلون زهده في الدنيا.

[ح **34**] عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ يُكْنَى أَبَا شُعَيْبٍ ، فَقَالَ لِغُلَامٍ لَهُ قَصَّابٍ: اجْعَلْ لِي طَعَامًا يَكْفِي خَمْسَةً ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُوَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَإِنِّي قَدْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ ، فَدَعَاهُمْ، فَجَاءَ مَعَهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ هَذَا قَدْ تَبِعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ فَأْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ يَرْجِعَ رَجَعَ). فَقَالَ: لَا، بَلْ قَدْ أَذِنْتُ لَهُ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: البيوع، باب: ما قيل في اللحام والجزار ح 2081، وفي كتاب: المظالم والغصب، باب: إذا أذن إنسان لآخر شيئا جاز ح 2456، وفي كتاب: الأطعمة، باب: الرجل يتكلف الطعام لإخوانه ح 5434، وفي باب: الرجل يدعى إلى طعام فيقول وهذا معي ح 5461، و**مسلم** في كتاب: الأشربة، باب: ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه صاحب الطعام واستحباب إذن صاحب الطعام للتابع ح 2036، و**الترمذي** في أبواب النكاح، باب: ما جاء فيمن يجئ إلى الوليمة من غير دعوة ح1099 .

الفوائد:

-مشروعية الضيافة، وتأكد استحبابها لمن غلبت حاجته لذلك.

-وفيه الحكم بالدليل لقوله: إني عرفت في وجهه الجوع.

-فيه أنه كان صلى الله عليه وسلم يجوع أحيانا.

(فتح الباري 560/9)

[ح 35] عن أبي هريرة، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم أو ليلة، فإذا هي بأبي بكر وعمر، فقال: ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة ؟) قالا: الجوع يا رسول الله ! قال: (وأنا والذي نفسي بيده لأخرجني الذي أخرجكما. قوموا). فقاموا معه، فأتى رجلا من الأنصار، فإذا هو ليس في بيته، فلما رأته المرأة، قالت: مرحبا وأهلا. فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أين فلان ؟) قالت: ذهب يستعذب لنا من الماء، إذ جاء الأنصاري، فنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه، ثم قال: الحمد لله، ما أحد اليوم أكرم أضيافا مني. قال: فانطلق، فجاءهم بعذقٍ فيه بُسْرٌ وتمرٌ ورطب، فقال: كلوا من هذه. وأخذ المدية، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إياك والحلوب). فذبح لهم، فأكلوا من الشاة، ومن ذلك العذق، وشربوا، فلما شبعوا ورووا، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر: (والذي نفسي بيده لتُسألن عن هذا النعيم يوم القيامة، أخرجكم من بيوتكم الجوع، ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم).

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: الأشربة، باب: جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك ويتحققه تحققا تاما واستحباب الاجتماع على الطعام ح 2038، و **الترمذي** في أبواب الزهد، باب: ما جاء في معيشة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ح 2369 بمعناه، و **النسائي** في الكبرى، في كتاب: الوليمة، باب: استقبال من قد دعي ح6583 بمعناه.

الفوائد:

- فيه جواز ذكر الإنسان ما ناله من ألم ونحوه، لا على التشكي وعدم الرضا وإظهار الجوع.
- فيه ما ابتلي به الأنبياء والفضلاء من ضيق العيش أحيانا، وصبرهم على ذلك.
- فيه ما كان ينالهم أول الإسلام من الجهد، وقلة ذات اليد، وذلك قبل فتوح الله عليهم ما فتح، واستغنائهم بذلك.
- فيه استحباب الشكر عند هجوم نعمة واندفاع نقمة.

(إكمال المعلم 261/6، مرقاة المفاتيح 2734/7)

[ح 36] عن جَابِرِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمَصًا [1] شَدِيدًا، فَانْكَفَأْتُ إِلَى امْرَأَتِي فَقُلْتُ : هَلْ عِنْدَكِ شَيْءٌ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمَصًا شَدِيدًا ؟ فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جِرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ فَذَبَحْتُهَا ، وَطَحَنَتْ الشَّعِيرَ فَفَرَغَتْ إِلَى فَرَاغِي ، وَقَطَّعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا ، ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ: لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِمَنْ مَعَهُ. فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا، وَطَحَنَّا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا ، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ مَعَكَ . فَصَاحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: (يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ ! إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا، فَحَيَّ هَلًا بِهَلَكُمْ). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ ، وَلَا تَخْبِزُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ). فَجِئْتُ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْدُمُ النَّاسَ ، حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي ، فَقَالَتْ: بِكَ وَبِكَ ! فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتِ . فَأَخْرَجَتْ لَهُ عَجِينًا ، فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ ، ثُمَّ قَالَ : (ادْعُ خَابِزَةً ، فَلْتَخْبِزْ مَعِي ، وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ، وَلَا تُنْزِلُوهَا)، وَهُمْ أَلْفٌ ، فَأُقْسِمُ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكُوهُ وَانْحَرَفُوا وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغِطُّ كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لَيُخْبَزُ كَمَا هُوَ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المغازي، باب: غزوة الخندق وهي الأحزاب ح 4102، و**مسلم** في كتاب: الأشربة، باب: جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك ويتحققه تحققا تاما واستحباب الاجتماع على الطعام ح 2039 .

الفوائد:

- فيه فضيلة لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، حيث صبروا معه على الجوع والحرب، فأثابهم الله على ذلك بأن استخلفهم في الأرض، ومكّن لهم، وبدلهم من بعد خوفهم أمنا، مع ما أعد لهم من الثواب في الجنة.

(تطريز رياض الصالحين 348/1)

---

(١) الخمصة والمخمصة: الجوع والمجاعة. (النهاية في غريب الحديث 80/2).

[ح **37**] عن سَعْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ أَوْ الْحَبَلَةِ ، حَتَّى يَضَعَ أَحَدُنَا مَا تَضَعُ الشَّاةُ ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي عَلَى الْإِسْلَامِ، خَسِرْتُ إِذًا وَضَلَّ سَعْيِي.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب : الأطعمة، باب: ما كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يأكلون ح 5412، وفي كتاب: الرقاق، باب: كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وتخليهم من الدنيا ح 6453 بزيادة في أوله، و **الترمذي** في أبواب الزهد، باب: ما جاء في معيشة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ح 2366 بزيادة في أوله، و**مسلم** في كتاب: الزهد والرقاق ح 2967 عن خالد بن عمير العدوي، قال: خطبنا عتبة بن غزوان... وذكره من طريق آخر مختصرا، و**النسائي** في كتاب: الرقاق ح 11790، و**ابن ماجه** في أبواب الزهد، باب: معيشة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ح 4156 مختصرا.

الفوائد:

-فيه إشارة إلى أنهم كانوا في ذلك الوقت في قلة وضيق العيش.

(عمدة القاري 51/21)

[ح **38**] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: خَرَجْنَا وَنَحْنُ ثَلَاثُ مِائَةٍ نَحْمِلُ زَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا، فَفَنِيَ زَادُنَا حَتَّى كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا يَأْكُلُ فِي كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً . قَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَأَيْنَ كَانَتْ التَّمْرَةُ تَقَعُ مِنْ الرَّجُلِ ؟ قَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَقَدْنَاهَا حَتَّى أَتَيْنَا الْبَحْرَ ، فَإِذَا حُوتٌ

قَدْ قَذَفَهُ الْبَحْرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا مَا أَحْبَبْنَا.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الجهاد والسير، باب: حمل الزاد على الرقاب ح 2983، و**مسلم** في كتاب: الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب: إباحة ميتات البحر ح 1935 مختصرا، و**الترمذي** في أبواب صفة القيامة والرقائق والورع ح 3475، و **النسائي** في الكبرى، كتاب: الصيد، باب: ما قذفه البحر ح 4844، وفي كتاب: السير، باب: حمل الزاد للسفر ح 8740، وفي المجتبى ح 4351، و**ابن ماجه** في أبواب الزهد، باب: معيشة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ح4159.

الفوائد:

-فيه بيان ما كان الصحابة رضي الله عنهم عليه من الجهد والاجتهاد والصبر على الشدائد العظام والمشقات الفادحة، لإظهار الدين، وإطفاء كلمة المشركين.

(طرح التثريب 10/6)

[ح **39**] عن أبي طلحة، قال: شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع، ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر، فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حجرين.

التخريج:

أخرجه **الترمذي** في أبواب الزهد، باب: ما جاء في معيشة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ح 2371، وقال: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه". وضعّفه الألباني، انظر: ضعيف سنن الترمذي (267/1).

الفوائد:

-عادة من اشتد جوعه وخمص بطنه أن يشد على بطنه حجر، ليتقوم به صلبه، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثرهم جوعا، فربط على بطنه حجرين.

(المرقاة 3289/8)

[ح **40**] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَقُولُونَ أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَإِنِّي كُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشِبَعِ بَطْنِي ، حَتَّى لَا آكُلُ الْخَمِيرَ ، وَلَا أَلْبَسُ الْحَبِيرَ ، وَلَا يَخْدُمُنِي فُلَانٌ وَلَا فُلَانَةُ ، وَكُنْتُ أُلْصِقُ بَطْنِي بِالْحَصْبَاءِ مِنْ الْجُوعِ ، وَإِنْ كُنْتُ لَأَسْتَقْرِئُ الرَّجُلَ الْآيَةَ هِيَ مَعِي كَيْ يَنْقَلِبَ بِي فَيُطْعِمَنِي ، وَكَانَ أَخْيَرَ النَّاسِ لِلْمِسْكِينِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، كَانَ يَنْقَلِبُ بِنَا فَيُطْعِمُنَا مَا كَانَ فِي بَيْتِهِ، حَتَّى إِنْ كَانَ لَيُخْرِجُ إِلَيْنَا الْعُكَّةَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ، فَنَشُقُّهَا فَنَلْعَقُ مَا فِيهَا.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المناقب، باب: مناقب جعفر بن أبي طالب الهاشمي رضي الله عنه ح 3708، وكتاب: الأطعمة، قول الله تعالى: ﴿كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ٥٧] وقوله: ﴿أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٦٧] وقوله: ﴿كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾﴾ [المؤمنون: ٥١] ح 5375، وفي باب: الحلواء والعسل ح 5432، وفي كتاب: الرقاق، باب: كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وتخليهم من الدنيا ح 6452 بمعناه، و **الترمذي** في أبواب الزهد ح 2477 بمعناه، و **النسائي** في كتاب: الرقائق ح 11808 بمعناه.

وجاء بلفظ آخر عن محمد، قال: كنا عند أبي هريرة، وعليه ثوبان ممشقان من كتان فتتمخط فقال: بخ بخ.

أخرجه **البخاري** في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض على اتفاق أهل العلم وما أجمع عليه الحرمان مكة والمدينة وما كان بها من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرين والأنصار ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم والمنبر والقبر ح 7324، و**الترمذي** في أبواب الزهد، باب: ما جاء في معيشة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ح 2367.

الفوائد:

-ما كان عليه بعض الصحابة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم من ضيق الحال.

- فضل أبي هريرة وتعففه عن التصريح بالسؤال، واكتفاؤه بالإشارة إلى ذلك، وتقديمه طاعة النبي صلى الله عليه وسلم على حفظ نفسه مع شدة احتياجه.
- في اختيار رسول الله صلى الله عليه وسلم وخيار السلف من الصحابة والتابعين شظف العيش، والصبر على مرارة الفقر والفاقة، ومقاساة خشونة الملابس والمطاعم، على خفض ذلك ودعته حلاوة الغنى ونعيمه، ما أبان عن فضل الزهد في الدنيا، وأخذ القوت، والبلغة خاصة، وكان نبينا يطوي الأيام ويعصب الحجر من الجوع، مع علمه بأنه لو سأل ربه أن يسير له جبال تهامة ذهبا وفضة لفعل، وعلى هذه الطريقة جرى الصالحون.

(فتح الباري 289/11)

الابتلاء بالفقر

[ح **41**] عن ابن عباس رضي الله عنهما، يقول: أخبرني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو متكئ على رمل حصير، فرأيت أثره في جنبه.

التخريج:

أخرجه **الترمذي** في أبواب الزهد ح 2461، وقال: "هذا حديث حسن صحيح غريب"، و**ابن ماجه** في أبواب الزهد، باب: ضجاع آل محمد صلى الله عليه وسلم ح 4153، ولفظه: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على حصير، قال: فجلست فإذا عليه إزار...

وجاء عن عبد الله، قال: نام رسول الله صلى الله عليه وسلم على حصير، فقام وقد أثر في جنبه فقلنا: يا رسول الله، لو اتخذنا لك وطاء ؟ فقال: (ما لي وللدنيا، ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها).

أخرجه **الترمذي** في أبواب الزهد ح2377، وقال عنه: "حديث صحيح".

الفوائد:

-يدل ذلك على تواضعه وزهده في الدنيا، توفيرا لحظه في الآخرة، وقد خيره الله أن يكون نبيا ملكا أو نبيا عبدا، فاختار أن يكون نبيا عبدا، إيثارا للآخرة على الدنيا، وتزهيدا لأمته؛ ليقتدوا به في أخذ البلغة من الدنيا، إذ هي أسلم من الفتنة التي تخشى على من فتحت عليه زهرة الدنيا.

(شرح ابن بطال 116/9)

[ح **42**] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ، فَقُلْنَ: مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ يَضُمُّ أَوْ يُضِيفُ هَذَا ؟) فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ : أَنَا. فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ ، فَقَالَ: أَكْرِمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَتْ: مَا عِنْدَنَا إِلَّا قُوتُ صِبْيَانِي . فَقَالَ: هَيِّئِي طَعَامَكِ ، وَأَصْبِحِي سِرَاجَكِ ، وَنَوِّمِي صِبْيَانَكِ إِذَا أَرَادُوا عَشَاءً. فَهَيَّأَتْ طَعَامَهَا، وَأَصْبَحَتْ سِرَاجَهَا، وَنَوَّمَتْ صِبْيَانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَا تُصْلِحُ سِرَاجَهَا فَأَطْفَأَتْهُ ، فَجَعَلَا يُرِيَانِهِ أَنَّهُمَا يَأْكُلَانِ ، فَبَاتَا طَاوِيَيْنِ . فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: (ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ أَوْ عَجِبَ مِنْ فَعَالِكُمَا). فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [الحشر: ٩].

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المناقب، باب: قول الله تعالى: ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [الحشر: ٩] ح 3798، وفي تفسير القرآن، باب: قوله تعالى: ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ ﴾ [الحشر: ٩] ح 4889، و**مسلم** في كتاب الأشربة، باب: إكرام الضيف وفضل إيثاره ح 2054 بنحوه، و**الترمذي** في أبواب تفسير القرآن، باب: من سورة الحشر ح 3304 بنحو وينقص من أوله، و**النسائي** في الكبرى في كتاب التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ ﴾ [الحشر: ٩] ح 11518 بنحوه وبنقص من أوله.

الفوائد:

-فيه ما كان عليه الأنصار رضوان الله عليهم من الجود والسخاء والبذل والعطاء وإكرام الضيف وإيثاره على أنفسهم وأولادهم، في حالة الضيف والشدة والفقر.

(منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري 278/4)

[ح **43**] عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لقد أُخِفْتُ في الله وما يخاف أحد، ولقد أوذيتُ في الله وما يؤذى أحد، لقد أتتْ عليّ ثلاثون من بين يوم وليلة ومالي ولبلال طعام يأكله ذو كبد إلا شيء يواريه إبطُ بلال).

التخريج:

أخرجه **الترمذي** في أبواب الزهد ح2472، وقال عنه: "حديث حسن صحيح"، و**ابن ماجه** في أبواب فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب: فضل بلال ح151 .

الفوائد:

-حكاية حال لا شكاية بال بل تحدث بالنعمة وتوفيق بالصبر على المحنة إلى أن تنتهي إلى المنحة على ما تقتضيه المحبة وتسلية للأمة لإزالة ما قد يصيبهم من الغمة والمراد كنت وحيدا في ابتداء إظهاري للدين فخوفني في ذلك وآذاني الكفار و لم يكن معي أحد حينئذ يوافقني في تحمل الأذى إلا مساعدة المولى ومعاونة الرفيق الأعلى ومع قلة الزاد وعدم الإستعداد.

(مرقاة المفاتيح 3287/8)

[ح **44**] عن عَلِيّ: أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَام اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى مِنْ الرَّحَى مِمَّا تَطْحَنُ فَبَلَغَهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِسَبْيٍ، فَأَتَتْهُ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، فَلَمْ تُوَافِقْهُ، فَذَكَرَتْ لِعَائِشَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ عَائِشَةُ لَهُ . فَأَتَانَا وَقَدْ دَخَلْنَا مَضَاجِعَنَا فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ ، فَقَالَ: (عَلَى مَكَانِكُمَا)، حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي ، فَقَالَ: (أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا

سَأَلْتُمَاهُ؛ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا فَكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمَا مِمَّا سَأَلْتُمَاهُ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: فرض الخمس، بَاب: الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْخُمُسَ لِنَوَائِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَسَاكِينِ ، وَإِيثَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الصُّفَّةِ وَالْأَرَامِلَ حِينَ سَأَلَتْهُ فَاطِمَةُ وَشَكَتْ إِلَيْهِ الطَّحْنَ وَالرَّحَى أَنْ يُخْدِمَهَا مِنْ السَّبْيِ فَوَكَلَهَا إِلَى اللَّهِ ح 3113، وفي كتاب: النفقات، باب: عمل المرأة في بيت زوجها ح 5361، وفي كتاب: الدعوات، باب: التكبير والتسبيح عند المنام 6318، و**مسلم** في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: التسبيح أول النهار وعند النوم ح 2727، و**أبو داود** في أبواب النوم، باب: التسبيح عند النوم ح 5062 .

الفوائد:

- التحريض على الصبر على مشقة الدنيا ومكارهها من الفقر والمرض وغير ذلك.
- حمل الإنسان أهله على ما يحمل عليه نفسه من التقلل والزهد في الدنيا، والقنوع بما أعد الله لأوليائه الصابرين في الآخرة.
- ما كانوا عليه أول الإسلام شظف العيش وقلة ذات اليد.

(إكمال المعلم 109/8، فتح الباري 217/6، مرقاة المفاتيح 1657/4)

الحزن على فراق الأحبة

[ح **45**] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ: أَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مَشْيُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَرْحَبًا بِابْنَتِي). ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ أَسَرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ ، فَقُلْتُ لَهَا : لِمَ تَبْكِينَ . ثُمَّ أَسَرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَضَحِكَتْ ، فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ ، فَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلْتُهَا.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام ح 3623 و3624 و3625 مختصرا، وفي باب: مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنقبة فاطمة عليها السلام بنت النبي صلى الله عليه وسلم ح 3715، وفي كتاب: المغازي، باب: مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته ح 4433، وفي كتاب: بدء السلام، باب: من ناجى بين يدي الناس ومن لم يخبر سر صاحبه فإذا مات أخبر به ح6285، و**مسلم** في كتاب: الفضائل، باب: فضائل فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم عليه الصلاة والسلام ح 2450 بعدة طرق، و **الترمذي** في أبواب المناقب، باب: ما جاء في فاطمة رضي الله عنها ح 3872 بنحوه، و **النسائي** في الكبرى كتاب: وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، باب: ذكر ما استدل به النبي صلى الله عليه وسلم على اقتراب أجله ح 7041، وفي كتاب: المناقب، باب: مناقب فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها ح 8308،8309، و8310، و8311، وفي كتاب: الخصائص، باب: ذكر الأخبار المأثورة، بأن فاطمة ابنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم بنت عمران ح 8459، و8463، و8464، وفي كتاب: عشرة النساء، باب: قبلة ذي محرم ح 9192، وفي باب: مصافحة ذي محرم ح 9193، و**ابن ماجه** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ح1621 بنحوه.

وأخرجه **الترمذي** من طريق آخر عن أم سلمة أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا فاطمة عام الفتح فناجاها فبكت... الحديث، في أبواب المناقب، باب ما جاء في فضل فاطمة رضي الله عنها ح3873 .

الفوائد:

-أن المرء لا يحب البقاء بعد محبوبه.

-تقديم الموانسة قبل الإخبار بالأمر.

-لطف الله سبحانه من تعقيب الكسر بالجبر، والحزن بالفرح، والعسر باليسر.

(تطريز رياض الصالحين 440/1)

[ح **46**] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ ؛ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ). فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: مَا يُبْكِي هَذَا الشَّيْخَ ؟ إِنْ يَكُنْ اللَّهُ خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ . فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْعَبْدَ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا. قَالَ: (يَا أَبَا بَكْرٍ لَا تَبْكِ، إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ ، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ، لَا يَبْقَيَنَّ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ إِلَّا بَابُ أَبِي بَكْرٍ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الصلاة، باب: الخوخة والممر في المسجد ح 466، وفي كتاب: المناقب، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: (سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر) ح 3654، وفي باب: هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة ح 3904، و**مسلم** في كتاب: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ح 2382، و**الترمذي** في أبواب المناقب ح 3660 بنحوه، وأخرجه من طريق آخر عن ابن أبي المعلى، عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوما فقال: (إن رجلا خيّره ربه...) في أبواب المناقب ح 3659 بنحوه.

الفوائد:

-فيه التعريض بالعلم للناس، وإن قل فهماؤه، خشية أن يدخل عليهم مساءة أو حزن.
(شرح ابن بطال 115/2)

[ح **47**] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: شَهِدْنَا بِنْتًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ ، قَالَ: فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ، قَالَ: فَقَالَ: (هَلْ مِنْكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفْ اللَّيْلَةَ ؟) فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَنَا. قَالَ: (فَانْزِلْ). قَالَ: فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب : الجنائز، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: (يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته) ح 1285، وفي باب: من يدخل قبر المرأة ح 1342 .

الفوائد:

- جواز البكاء بعد الميت.

(فتح الباري 159/3)

[ح **48**] عن جَابِرِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: لَمَّا قُتِلَ أَبِي جَعَلْتُ أَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ أَبْكِي ، وَيَنْهَوْنِي عَنْهُ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْهَانِي ، فَجَعَلَتْ عَمَّتِي فَاطِمَةُ تَبْكِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (تَبْكِينَ أَوْ لَا تَبْكِينَ مَا زَالَتْ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الجنائز، باب: الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفانه ح 1244، وفي باب: ما يكره من النياحة على الميت ح 1293 بنحوه، وفي كتاب: الجهاد والسير، باب: ظل الملائكة على الشهيد ح 2816، وفي كتاب: المغازي، باب: من قتل من المسلمين يوم أحد ح 4080 بنحوه، و**مسلم** في كتاب: الفضائل، باب: من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام والد جابر رضي الله عنهما ح 2471 من طريقين بنحوه، و **النسائي** في الكبرى كتاب: الجنائز، باب: تسجية الميت ح 1981، وفي باب: في البكاء على الميت ح 1984، وفي كتاب: المناقب، باب فضل: عبد الله بن حرام رضي الله عنه ح 8190 بنقص في أوله، وفي المجتبى ح1842، و1845.

[ح **49**] عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم قبّل عثمان بن مظعون وهو ميت وهو يبكي، أو قال: عيناه تذرفان.

التخريج:

أخرجه **الترمذي** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في تقبيل الميت ح 989 بنحوه وقال عنه: "حديث حسن صحيح"، و **ابن ماجه** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في تقبيل الميت ح 1455، وصححه الألباني (صحيح ابن ماجه).

وقد ورد في الصحيحين والنسائي ما جاء في وفاة عثمان بن مظعون وما دار بين النبي صلى الله عليه وسلم وأم العلاء في شأنه دون، الإشارة إلى بكاء النبي صلى الله عليه وسلم، فاكتفيت بذكره في المواضع التي أشارت إلى بكاء النبي صلى الله عليه وسلم وهو محل البحث.

الفوائد:

-جواز تقبيل الميت عند وداعه.

-جواز البكاء على الميت من غير نوح.(شرح ابن بطال 3 / 240 (عمدة القاري 15/8)

[ح **50**] عن جابر بن عتيك أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبدَ الله بن ثابت، فوجده قد غُلِب، فصاح به رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه، فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: (غُلبنا عليك يا أبا الربيع). فصاح النسوة وبكين، فجعل ابن عتيك يُسكتهن، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (دعهن، فإذا أوجب فلا تبكينَّ باكية). قالوا: وما الوجوب يا رسول الله ؟ قال: (الموت).

قالت ابنته: والله إن كنت لأرجو أن تكون شهيدا فإنك قد كنتَ قضيتَ جهازك، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله قد أوقع أجره على قدر نيته، وما تعدّون الشهادة ؟) قالوا: القتل في سبيل الله تعالى، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الشهادة سبعٌ سوى القتل في

سبيل الله: الطاعون شهيد، والغرِق شهيد، وصاحب ذات الجنب شهيد، والمبطون شهيد، وصاحب الحريق شهيد، والذي يموت تحت الهدم شهيد، والمرأة تموت بجُمْعٍ شهيد).

التخريج:

أخرجه **أبو داود** في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في فضل من مات في الطاعون ح 3111، **والنسائي** في الكبرى كتاب: الجنائز، باب: النهي عن البكاء على الميت ح 1985، وفي كتاب: الطب، باب: عيادة من قد غُلِب عليه ح 7455، **وابن ماجه** في أبواب الجهاد، باب: ما يرجى فيه الشهادة ح2802 بنحوه.

الفوائد:

- فيه إباحة البكاء على المريض بالصياح وغيره عند حضور وفاته.
- في الحديث أن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا أو يرحم، وأشار إلى لسانه.
- عيادة الفضلاء من الخلفاء وغيرهم المرضى، تأسياً برسول الله صلى الله عليه وسلم.
- جواز مناداة العليل ليجيب عن حاله، فإن لم يقدر على الإجابة فلا بأس بالاسترجاع عليه حينئذ وإن كان يسمع.
- الاسترجاع على المصيبة سنة.
- قوله: (إنا لله وإنا إليه راجعون) تصبيرا لنفسه، وإشعارا لها أن الكل لله وراجع إليه.
- الدمعة أثر رحمة، وفيه دليل على جواز ذلك؛ وإنما المنهي عنه الجزع وعدم الصبر.

(الاستذكار 66/3، نيل الأوطار 122/4، شرح الزرقاني لموطأ مالك 102/2-103)

[ح **51**] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدِ اللَّهِ

بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ فَوَجَدَهُ فِي غَاشِيَةِ [1] أَهْلِهِ، فَقَالَ: (قَدْ قَضَى). قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَبَكَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمُ بُكَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَوْا، فَقَالَ: (أَلَا تَسْمَعُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ ، أَوْ يَرْحَمُ ، وَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ). وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَضْرِبُ فِيهِ بِالْعَصَا وَيَرْمِي بِالْحِجَارَةِ وَيَحْثِي بِالتُّرَابِ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الجنائز، باب: البكاء عند المريض ح 1304، و**مسلم** في كتاب: الجنائز، باب: البكاء على الميت ح924 .

الفوائد:

- جواز البكاء عند المريض، وليس ذلك من الجفاء عليه والتقريع له؛ وإنما هو إشفاق عليه، ورقة وحرقة لحاله.
- إن البكاء بالدمع ليس أمرا اختياريا، ولا يتعلق الأمر والنهي بالأمور الجبلية الاضطرارية كما هو معلوم من القواعد الدينية.
- إنما لم يقع العذاب على البكاء والحزن لثلاثة أشياء:

أحدها: أنه لا عيب إذ لا يخالفان المشروع.

والثاني: أنها أثر رقة القلب وتلهفه على فراق المألوف، وهذا أمر مركوز في الطبع.

الثالث: أنهما لا يملكان ولا يمكن ردهما، فلم تقع بهما المؤاخذة، فأما اللسان فقل أن يتكلم في المصائب بما يرضي الشرع، ثم أنه يمكن إمساكه، فوقع العذاب بما يصدر عنه مما لا يجوز.

---

(١) **غاشية:** غشي عليه: أغمي عليه، والإغماء الأغشاء، والاسم الغشية بالفتح، أو ما يتغشاه من كرب الوجع الذي به، ويجوز أن يريد بالغاشية القوم الحضور عنده الذين يغشونه للخدمة والزيارة. (النهاية في غريب الحديث 370/3، تاج العروس 16/20)

(شرح ابن بطال 289/3، مرقاة المفاتيح 1233/3، كشف المشكل من حديث الصحيحين 563/2)

[ح **52**] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ : يَعْنِي بِالْعَالِيَةِ ، فَقَامَ عُمَرُ يَقُولُ : وَاللَّهِ مَا مَاتَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَتْ: وَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ ، وَلَيَبْعَثَنَّهُ اللَّهُ فَلَيَقْطَعَنَّ أَيْدِيَ رِجَالٍ وَأَرْجُلَهُمْ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبَّلَهُ، قَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُذِيقُكَ اللَّهُ الْمَوْتَتَيْنِ أَبَدًا . ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: أَيُّهَا الْحَالِفُ عَلَى رِسْلِكَ. فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ ، فَحَمِدَ اللَّهَ أَبُو بَكْرٍ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: أَلَا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ وَقَالَ: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [الزمر: ٣٠]، وَقَالَ: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، قَالَ: فَنَشَجَ النَّاسُ يَبْكُونَ...

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الجنائز، باب: الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفانه ح 1241، وفي كتاب: المناقب، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: (لو كنت متخذا خليلا) ح 3667 بنقص في أخر ه، وفي كتاب: المغازي، باب: مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته ح 4452، و4454 بنقص في آخره، و **النسائي** في الكبرى في كتاب: الجنائز، باب: تقبيل الميت وأين يقبل منه ؟ ح 1980 بنقص في آخره، وفي المجتبى، باب: تقبيل الميت ح 1841 بنقص في آخره.

الفوائد:

-قوة جأش أبي بكر رضي الله عنه وكثرة علمه.

-مشروعية توديع الميت وتقبيله وكشف الغطاء عن وجهه لتوديعه الوداع الأخير.

-جواز البكاء على الميت عند موادعته، بشرط أن لا يكون فيه نياحة، فإن كان فيه نياحة فلا.

(فتح الباري 146/8، منار القاري في شرح مختصر البخاري 26/5)

المطلب الثاني:

الإبتلاء بالنعم

[ح 53] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ: (تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الجهاد والسير، باب: الحراسة في الغزو في سبيل الله ح 2886، وفي 2887 بزيادة في آخره، وفي كتاب: الرقاق، باب: ما يتقى من فتنة المال ح 6435، و**ابن ماجه** في أبواب الزهد، باب: في المكثرين ح 4135، وفي باب: القناعة ح 4136 بزيادة في آخره.

الفوائد:

- فيه ذم من فتنه متاع الدنيا الفاني.
- الدعاء عليه بما يثبطه عن السعي والحركة، وسوغ الدعاء على كونه قصر عمله على جمع الدنيا واشتغل بها عما أمر به من التشاغل بالواجبات والمندوبات.
- ذم الحرص على الدنيا حتى يكون عبدا لها، رضاه وسخطه لأجلها.

(شرح ابن بطال 160/10، فتح الباري 255/11، تطريز رياض الصالحين 317/1)

[ح 54] عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَقَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ! مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنْ الْفِتَنِ ، وَمَاذَا فُتِحَ مِنْ الْخَزَائِنِ ، أَيْقِظُوا صَوَاحِبَاتِ الْحُجَرِ ، فَرُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: العلم، باب: العلم والعظة بالليل ح 115، وفي كتاب: التهجد، باب: تحريض النبي صلى الله عليه وسلم على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب ح 1126، وفي كتاب: اللباس، باب: ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتجوز من اللباس والبسط ح 5844، وفي كتاب: الأدب، باب: التكبير والتسبيح عند التعجب ح 6218، وفي كتاب: الفتن، باب: لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه ح 7069، و**الترمذي** في أبواب الفتن، باب: ما جاء ستكون فتن كقطع الليل المظلم ح2196 .

الفوائد:

-قرن النبي صلى الله عليه وسلم نزول الخزائن بالفتنة، إشارة إلى أنها تسبب عنها وإلى أن القصد في أمور الدنيا خير من الإكثار وأسلم من الفتنة.

-اختلف في المراد بكاسية في الدنيا عارية يوم القيامة، قيل:

1- كاسية في الدنيا بالثياب لوجود الغنى عارية في الآخرة من الثواب لعدم العمل في الدنيا.

2- كاسية بالثياب لكنها شفافة لا تستر عورتها فتعاقب في الآخرة بالعري

3- كاسية من نعم الله عارية عن الشكر الذي تظهر ثمرته في الآخرة بالثواب.

4- كاسية جسدها لكنها تشد خمارها من ورائها فيبدو صدرها فتصير عارية، فتعاقب في الآخرة.

5- كاسية من خلعة التزوج بالرجل الصالح عارية في الآخرة من العمل فلا ينفعها صلاح زوجها.

(شرح ابن بطال 116/9، فتح الباري 23/13)

[ح **55**] أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ الْأَنْصَارِيَّ وَهُوَ حَلِيفٌ لِبَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ صَالَحَ أَهْلَ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ ،

فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنْ الْبَحْرَيْنِ ، فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ ، فَوَافَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمْ الْفَجْرَ انْصَرَفَ فَتَعَرَّضُوا لَهُ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَآهُمْ، وَقَالَ: (أَظُنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ ؟) قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (فَأَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا ، وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب : الجزية، باب: الجزية والموادعة مع أهل الحرب ح 3158، وفي كتاب: المغازي، باب: دون ترجمة ح 4015، وكتاب: الرقاق، باب: ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها ح 6425، و**مسلم** في كتاب: الزهد والرقائق ح 2961، و**الترمذي** في أبواب الزهد ح 2462، و **النسائي** في الكبرى في كتاب: السير، باب: أخذ الجزية من المجوس ح 8713، 8714، وفي كتاب: الرقاق ح 11817، وفي كتاب: المواعظ ح 11831، و**ابن ماجه** في أبواب الفتن، باب: فتنة المال ح 3997.

الفوائد:

- أن زهرة الدنيا ينبغي أن يخشى سوء عاقبتها، وشر فتنتها، فلا يطمئن إلى زخرفها، ولا ينافس غيره فيها.
- وأن الفقر أفضل من الغنى؛ لأن فتنة الدنيا مقرونة بالغنى، والغنى مظنة الوقوع في الفتنة التي قد تجر إلى هلاك النفس غالبا، والفقر آمن ذلك.

(شرح ابن بطال 155/10، فتح الباري 245/11)

[ح **56**] عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ يَقُولُ : (هُمْ الْأَخْسَرُونَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، هُمْ الْأَخْسَرُونَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ). قُلْتُ: مَا شَأْنِي أَيُرَى فِيَّ شَيْءٌ ، مَا شَأْنِي ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ ،

وَهُوَ يَقُولُ: فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَسْكُتَ وَتَغَشَّانِي مَا شَاءَ اللَّهُ ، فَقُلْتُ: مَنْ هُمْ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ: (الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب : الأيمان والنذور، باب: كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم ح 6638، و**مسلم** في كتاب: الزكاة، باب: تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة ح 990 بزيادة في آخره، و**الترمذي** في أبواب الزكاة، باب: ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في منع الزكاة من التشديد ح 617 بزيادة في آخره، و **النسائي** في الكبرى في كتاب: الزكاة، باب: التغليظ في حبس الزكاة ح2232 بزيادة في آخره، وكذا في المجتبى ح2440 .

الفوائد:

-المكثرون من المال هم المقلّون في الثواب، يعني كثرة المال تؤول بصاحبه إلى الإقلال من الحسنات يوم القيامة إذا لم ينفقه في طاعة الله.

-فيه إشارة إلى أفضلية الفقر؛ لأنه طريق أسلم.

(عمدة القاري 50/23، مرقاة المفاتيح 1322/4)

[ح **57**] عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ ، فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : (اذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ ، وَأْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةِ أَبِي جَهْمٍ، فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي آنِفًا عَنْ صَلَاتِي).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الصلاة، باب: إذا صلى في ثوب له أعلام فنظر إلى أعلامها ح 373، وفي كتاب: الأذان، باب: الالتفات في الصلاة ح 752، وفي كتاب: اللباس، باب: الأكسية والخمائص ح5817، و**مسلم** في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: كراهة الصلاة في ثوب له أعلام ح 556 بعدة طرق، و **أبو داود** في كتاب: الصلاة، باب: النظر في الصلاة ح

914، وفي كتاب اللباس، باب: من كرهه ح 4052، و**النسائي** في الكبرى في كتاب: السهو، ذكر ما ينقض الصلاة وما لا ينقضها، باب: الأمر بالسكون في الصلاة ح 558، وفي كتاب: المساجد، باب: الصلاة في خميصة لها أعلام ح 849، وفي المجتبى كتاب: القبلة، باب: الرخصة في الصلاة في خميصة لها أعلام ح 771، و**ابن ماجه** في أبواب اللباس، باب: لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم ح3550.

الفوائد:

- رد النبي صلى الله عليه وسلم الخميصة إلى أبي جهم؛ لأنها كانت سبب غفلته وشغله عن ذكر الله.
- جرت عادة الأنبياء والصالحين بإخراج ما شغلهم عن بعض العبادات عن ملكهم رأسا، وكذلك ما أعجبهم من ملكهم، كما قال تعالى في حق سليمان عليه السلام: ﴿فَقَالَ إِنِّيٓ أَحۡبَبۡتُ حُبَّ ٱلۡخَيۡرِ عَن ذِكۡرِ رَبِّي حَتَّىٰ تَوَارَتۡ بِٱلۡحِجَابِ ٣٢ رُدُّوهَا عَلَيَّۖ فَطَفِقَ مَسۡحَۢا بِٱلسُّوقِ وَٱلۡأَعۡنَاقِ ٣٣﴾ [ص: ٣٢-33].
- فيه مبادرته صلى الله عليه وسلم إلى صيانة الصلاة عما يلهي، وإزالة ما يشغل عن الإقبال عليها. قال الطيبي: فيه إيذان بأن للصور والأشياء الظاهرة تأثيرا في القلوب الطاهرة والنفوس الزكية فضلا عما دونها.

(شرح ابن بطال 36/2، طرح التثريب 379/2، شرح بلوغ المرام 100/1)

[ح **58**] عن ابْن عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنْ الْخُيَلَاءِ خُسِفَ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث الغار ح 3485، وفي كتاب: اللباس، باب: من جر ثوبه من الخيلاء ح 5790، و**مسلم** في كتاب: اللباس والزينة، تحريم التبختر

في المشي مع إعجابه بثيابه ح 2088، و**النسائي** في الكبرى في كتاب: الزينة، باب: التغليظ في جر الإزار ح9598، وفي المجتبى ح5326 .

و أخرجه **البخاري** أيضا من طريق أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو قال أبو القاسم: (بينما رجل...) في كتاب: اللباس، باب: من جر ثوبه من الخيلاء ح 5789، و**مسلم** في الكتاب والباب السابق ح 2088، و**النسائي** في الكتاب والباب السابق ح 9599، وأخرجه **الترمذي** عن عبد الله بن عمرو في أبواب صفة القيامة والرقائق والورع ح2491 .

الفوائد:

- فيه أن من لبس ثوبا فاختال فيه خسف به.
- ترك الأمن من تعجيل المؤاخذة على الذنوب، وأن عجب المرء بنفسه وثوبه وهيئته حرام وكبيرة.
- لا ينبغي للمؤمن أن يلبس ثوبا معجبا، ولا شيئا من زينة؛ لأن ذلك يوجب النظر إلى النفس بعين الإعجاب، والنفس ينبغي أن تكون ذليلة للخالق.

(طرح التثريب 169/8، صيد الخاطر 363/1)

[ح **59**] عن جَابِرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَقْبَلَتْ عِيرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا ، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ۚ ﴾ [الجمعة: ١١].

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الجمعة، بَاب: إِذَا نَفَرَ النَّاسُ عَنْ الْإِمَامِ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَصَلَاةُ الْإِمَامِ وَمَنْ بَقِيَ جَائِزَةٌ ح 936، وفي كتاب: البيوع، باب: قول الله تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا ﴾ [الجمعة: ١١] ح2058، 2064، وفي كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ﴾ [الجمعة: ١١] ح 4899، و**مسلم** في كتاب: الجمعة، باب: في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ۚ ﴾ [الجمعة: ١١] ح 863 بعدة طرق،

و**الترمذي** في أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الجمعة ح 3311، و**النسائي** في الكبرى، في كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ۚ ﴾ [الجمعة: ١١] ح11529.

الفوائد:

-التجارة وإن كانت ممدوحة باعتبار ركونها من المكاسب الحلال، فإنها قد تذم إذا قدِّمت على ما يجب تقديمه عليها.

-فيه تسلية للفقراء والمساكين، فإن اللهو من أحوال المتنعمين والتجارة من أفعال المكتسبين.

(فتح الباري 296/4، مرقاة المفاتيح 1027/3)

[ح **60**] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا). قَالَ عُقْبَةُ: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : (يَحْسِرُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الفتن، باب: خروج النار ح 7119، و**مسلم** في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب ح 2894 بعدة طرق بزيادة في آخره، و **أبو داود** في كتاب: الملاحم، باب: حسر الفرات عن كتر من ذهب ح 4313، 4314 بعدة طرق، و **الترمذي** في أبواب صفة الجنة ح 2569، و**ابن ماجه** في أبواب الفتن، باب: أشراط الساعة ح4046 بنحوه.

الفوائد:

-النهي عن الأخذ منه، لما يترتب على طلب الأخذ منه الاقتتال والفتنة،

(فتح الباري 81/13)

[ح **61**] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إذا فتحت عليكم فارس والروم أي قوم أنتم ؟) قال عبد الرحمن بن عوف: نقول كما أمرنا الله. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أو غير ذلك، تتنافسون، ثم تتحاسدون، ثم تتدابرون، ثم تتباغضون - أو نحو ذلك -، ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتجعلون بعضهم على رقاب بعض).

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: الزهد والرقائق ح 2962، و**ابن ماجه** في أبواب الفتن، باب: فتنة المال ح3996.

الفوائد:

-إن المنافسة في الدنيا قد تجر إلى هلاك الدين.

-فيه إشارة إلى أن كل خصلة من المذكورات مسببة عن التي قبلها.

(فتح الباري 263/6)

[ح **62**] عن ثوبان، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها). فقال قائل: ومن قلّة نحن يومئذ ؟ قال: (بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، وليترعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن الله في قلوبكم الوهن). فقال قائل: يا رسول الله، وما الوهن ؟ قال: (حب الدنيا، وكراهية الموت).

التخريج:

أخرجه **أبو داود** في كتاب: الملاحم، باب: في تداعي الأمم على الإسلام ح4297 .

الفوائد:

-القلب الذي فيه حب الدنيا يخلو من حب الله.

-حب الدنيا وكراهية الموت متلازمان، فكأنهما شيء واحد، يدعوهم إلى إعطاء الدنية في الدين.

(مرقاة المفاتيح 3366/8، "مثل ما بعثني الله" دراسة حديثية دعوية فالح الصغير)

[ح **63**] عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى بَدَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ ؛ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : لَوْنٌ حَسَنٌ ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ ، قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ. قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، فَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا. فَقَالَ: أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ: الْإِبِلُ أَوْ قَالَ الْبَقَرُ ، - هُوَ شَكَّ فِي ذَلِكَ ، إِنَّ الْأَبْرَصَ وَالْأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا : الْإِبِلُ وَقَالَ الْآخَرُ: الْبَقَرُ - فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ ، فَقَالَ يُبَارَكُ لَكَ فِيهَا . وَأَتَى الْأَقْرَعَ ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ: شَعَرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا، قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ. قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ وَأُعْطِيَ شَعَرًا حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ: الْبَقَرُ. قَالَ: فَأَعْطَاهُ بَقَرَةً حَامِلًا، وَقَالَ: يُبَارَكُ لَكَ فِيهَا. وَأَتَى الْأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ: يَرُدُّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي ، فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ ، فَقَالَ: قَالَ: فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ . قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ: الْغَنَمُ. فَأَعْطَاهُ شَاةً وَالِدًا، فَأُنْتِجَ هَذَانِ وَوَلَّدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنْ إِبِلٍ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنْ بَقَرٍ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنْ غَنَمٍ. ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ لَهُ : رَجُلٌ مِسْكِينٌ تَقَطَّعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي ، فَلَا بَلَاغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ ، وَالْمَالَ بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي . إِنَّ الْحُقُوقَ كَثِيرَةٌ فَقَالَ لَهُ : كَأَنِّي أَعْرِفُكَ ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَرِثْتُ لِكَابِرٍ عَنْ كَابِرٍ . فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ. وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا ، فَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ . وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، وَتَقَطَّعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي ، فَلَا بَلَاغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي . فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أَعْمَى ، فَرَدَّ اللَّهُ بَصَرِي ، وَفَقِيرًا فَقَدْ أَغْنَانِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ. فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ).

(171/4)

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل ح 3464، و**مسلم** في كتاب: الزهد والرقائق ح2964 .

الفوائد:

- التحذير من كفران النعم والترغيب في شكرها، والاعتراف بها وحمد الله عليها.
- هذه القصة تبين بجلاء أن الابتلاء سنة جارية، وقدر نافذ، يبتلي الله عباده بالسراء والضراء والخير والشر، كما قال تعالى: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِۗ وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةًۖ وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾[الأنبياء: ٣٥].
- أن الابتلاء بالسراء والرخاء قد يكون أصعب من الابتلاء بالشدة والضراء، وأن اليقظة للنفس في الابتلاء بالخير أولى من اليقظة لها في الابتلاء بالشر.

(تطريز رياض الصالحين 64/1، موسوعة فقه الابتلاء 315/3)

المطلب الثالث:

الابتلاء بالمعاصي

[ح **64**] عن أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (نَادَتْ امْرَأَةٌ ابْنَهَا وَهُوَ فِي صَوْمَعَةٍ ، قَالَتْ: يَا جُرَيْجُ ! قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي ، قَالَتْ: يَا جُرَيْجُ ! قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي، قَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي. قَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا يَمُوتُ جُرَيْجٌ حَتَّى يَنْظُرَ فِي وَجْهِ الْمَيَامِيسِ . وَكَانَتْ تَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ رَاعِيَةٌ تَرْعَى الْغَنَمَ فَوَلَدَتْ ، فَقِيلَ لَهَا : مِمَّنْ هَذَا الْوَلَدُ ؟ قَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ. نَزَلَ مِنْ صَوْمَعَتِهِ. قَالَ جُرَيْجٌ: أَيْنَ هَذِهِ الَّتِي تَزْعُمُ أَنَّ وَلَدَهَا لِي ؟ قَالَ: يَا بَابُوسُ مَنْ أَبُوكَ ؟ قَالَ: رَاعِي الْغَنَمِ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: التهجد، باب: إذا دعت الأم ولدها في الصلاة ح 1206، وفي كتاب: المظالم والغصب، باب: إذا هدم حائطا فليبن مثله ح 2482، وفي كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَرۡيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتۡ مِنۡ أَهۡلِهَا مَكَانٗا شَرۡقِيّٗا ١٦﴾ [مريم: ١٦] ضمن حديث طويل ح 3436، و**مسلم** في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها ح2550 ومن طريق آخر ضمن حديث طويل.

الفوائد:

- خطورة عقوق الوالدين، وترك الإستجابة لأمرهما، وأنه سبب لحصول المصائب على الإنسان.

-دعاء الوالدين إذا كان بنية خالصة قد يجاب، وإن كان في حال ضجر وحرج و لم يكون على صواب؛ لأنه قد أجيبت دعاء أمه بأن امتحنه؛ إلا أنه استنقذه بمراعاته لأمر ربه فابتلاه وعافاه.

-إجابة الوالدين في النافلة أفضل من التمادي فيها.

-عظم بر الوالدين وإجابة دعائهما ولو كان الولد معذورا.

-يجب للإنسان أن يراعي أمر ربه، ويقدمه على أمور دنياه فتحمد عاقبته.

(شرح ابن بطال 611/6، فتح الباري 483/6، موسوعة فقه الابتلاء 39/3)

[ح **65**] عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ، قَالَ كَعْبٌ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا ، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ عِيرَ قُرَيْشٍ حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاثَقْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا . كَانَ مِنْ خَبَرِي أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزَاةِ ، وَاللَّهِ مَا اجْتَمَعَتْ عِنْدِي قَبْلَهُ رَاحِلَتَانِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَّى بِغَيْرِهَا حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا وَعَدُوًّا كَثِيرًا ، فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ غَزْوِهِمْ ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرٌ ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابُ حَافِظٌ ، يُرِيدُ الدِّيوَانَ. قَالَ كَعْبٌ: فَمَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنْ سَيَخْفَى لَهُ مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيُ اللَّهِ. وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتْ الثِّمَارُ وَالظِّلَالُ ، وَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ ، فَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا ، فَأَقُولُ فِي

نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَزَلْ يَتَمَادَى بِي حَتَّى اشْتَدَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جَهَازِي شَيْئًا ، فَقُلْتُ: أَتَجَهَّزُ بَعْدَهُ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ ، ثُمَّ أَلْحَقُهُمْ، فَغَدَوْتُ بَعْدَ أَنْ فَصَلُوا لِأَتَجَهَّزَ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا ، ثُمَّ غَدَوْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ ، وَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأُدْرِكَهُمْ وَلَيْتَنِي فَعَلْتُ ، فَلَمْ يُقَدَّرْ لِي ذَلِكَ، فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطُفْتُ فِيهِمْ أَحْزَنَنِي أَنِّي لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصًا عَلَيْهِ النِّفَاقُ ، أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ مِنْ الضُّعَفَاءِ. وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ ، فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ : (مَا فَعَلَ كَعْبٌ ؟) فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَنَظَرُهُ فِي عِطْفِهِ. فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ : فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّهُ تَوَجَّهَ قَافِلًا حَضَرَنِي هَمِّي ، وَطَفِقْتُ أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ، وَأَقُولُ بِمَاذَا أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا ، وَاسْتَعَنْتُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي . فَلَمَّا قِيلَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا ، زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ، وَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَخْرُجَ مِنْهُ أَبَدًا بِشَيْءٍ فِيهِ كَذِبٌ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ. وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَادِمًا، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ ، فَيَرْكَعُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ ، وَيَحْلِفُونَ لَهُ ، وَكَانُوا بِضْعَةً وَثَمَانِينَ رَجُلًا ، فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَانِيَتَهُمْ وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ ، وَوَكَلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ . فَجِئْتُهُ فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ: (تَعَالَ). فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ لِي: (مَا خَلَّفَكَ ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ). فَقُلْتُ: بَلَى، إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنْ سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسْخِطَكَ عَلَيَّ ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ ، إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللَّهِ ، لَا وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي مِنْ عُذْرٍ ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ). فَقُمْتُ وَثَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ فَاتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا ، وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا اعْتَذَرَ إِلَيْهِ الْمُتَخَلِّفُونَ ، قَدْ كَانَ كَافِيَكَ ذَنْبَكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكَ، فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤَنِّبُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأُكَذِّبَ نَفْسِي ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ

هَذَا مَعِي أَحَدٌ ؟ قَالُوا: نَعَمْ، رَجُلَانِ، قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ، فَقُلْتُ: مَنْ هُمَا ؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَمْرِيُّ ، وَهِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ ، فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، فِيهِمَا أُسْوَةٌ. فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي . وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ ، فَاجْتَنَبَنَا النَّاسُ وَتَغَيَّرُوا لَنَا ، حَتَّى تَنَكَّرَتْ فِي نَفْسِي الْأَرْضُ، فَمَا هِيَ الَّتِي أَعْرِفُ فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً ، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ ، وَآتِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ عَلَيَّ أَمْ لَا ؟ ثُمَّ أُصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ فَأُسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي أَقْبَلَ إِلَيَّ، وَإِذَا الْتَفَتُّ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ! أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمُنِي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ، فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ. قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ إِذَا نَبَطِيٌّ مِنْ أَنْبَاطِ أَهْلِ الشَّأْمِ مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ حَتَّى إِذَا جَاءَنِي دَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ ، فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضْيَعَةٍ ، فَالْحَقْ بِنَا نُوَاسِكَ . فَقُلْتُ لَمَّا قَرَأْتُهَا: وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ ، فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّنُّورَ فَسَجَرْتُهُ بِهَا ، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينِي ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ ، فَقُلْتُ: أُطَلِّقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ ؟ قَالَ: لَا بَلْ اعْتَزِلْهَا وَلَا تَقْرَبْهَا . وَأَرْسَلَ إِلَى صَاحِبَيَّ مِثْلَ ذَلِكَ. فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِي بِأَهْلِكِ فَتَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ. قَالَ كَعْبٌ : فَجَاءَتْ امْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ ، لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ ؟ قَالَ: (لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرَبْكِ). قَالَتْ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَاللَّهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا. فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي امْرَأَتِكَ كَمَا أَذِنَ لِامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ ؟ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا يُدْرِينِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا ، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ .

فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ حَتَّى كَمَلَتْ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَلَامِنَا، فَلَمَّا صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صُبْحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى جَبَلِ سَلْعٍ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنَ مَالِكٍ، أَبْشِرْ! قَالَ: فَخَرَرْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ . وَآذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، وَذَهَبَ قِبَلَ صَاحِبَيَّ مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَسًا وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ ، فَأَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنْ الْفَرَسِ ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبَيَّ فَكَسَوْتُهُ إِيَّاهُمَا بِبُشْرَاهُ ، وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ ، وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا ، وَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا يُهَنِّونِي بِالتَّوْبَةِ ، يَقُولُونَ : لِتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ . قَالَ كَعْبٌ : حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهَرْوِلُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَّانِي، وَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، وَلَا أَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ. قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنْ السُّرُورِ: (أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ!) قَالَ: قُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ: (لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ). وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ . فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِ اللَّهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ). قُلْتُ: فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا نَجَّانِي بِالصِّدْقِ ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيتُ، فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي مَا تَعَمَّدْتُ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِبًا ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيتُ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾ ﴾ [التوبة: ١١٧-١١٩] فَوَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ بَعْدَ أَنْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ فَأَهْلِكَ

كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرَّ مَا قَالَ لِأَحَدٍ فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٩٦﴾ ﴾ [التوبة: ٩٥-٩٦]. قَالَ كَعْبٌ: وَكُنَّا تَخَلَّفْنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أُولَئِكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ حَلَفُوا لَهُ فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ: ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا ﴾ [التوبة: ١١٨] وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خُلِّفْنَا عَنْ الْغَزْوِ ، إِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب : المغازي، باب: حديث كعب بن مالك، وقول الله عز وجل: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا ﴾ [التوبة: ١١٨] ح 4418، وفي كتاب: الجهاد والسير، باب: من أراد غزوة فورى بغيرها ومن أحب الخروج يوم الخميس ح 2947 مختصرا، وفي كتاب: المناقب، باب: صفة النبي صلى الله عليه وسلم ح3556 مختصرا، وفي كتاب: المناقب، باب: وفود الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة وبيعة العقبة ح 3889 مختصرا، وفي كتاب: المغازي، باب: قصة غزوة بدر ح 3951 مختصرا، وفي كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله: ﴿ سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾ ﴾ [التوبة: ٩٥] ح 4673 مختصرا، وفي باب: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿١١٩﴾ ﴾ [التوبة: ١١٩] ح 4178 مختصرا، وفي كتاب: الاستئذان، باب: من لم يسلم على من اقترف ذنبا و لم يرد سلامه حتى تتبين توبته وإلى متى تتبين توبة العاصي ح 6255 مختصرا، وفي كتاب: الأحكام، باب: هل للإمام أن يمنع المجرمين وأهل المعصية من الكلام معه والزيارة ونحوه ح 7225 مختصرا، و **مسلم** في كتاب: التوبة، باب: توبة كعب بن مالك وصاحبيه ح 2769 من طرق، و **الترمذي** في أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة التوبة ح 3102 مختصرا، و **النسائي** في الكبرى في كتاب المساجد، باب: الرخصة في الجلوس فيه والخروج منه بغير صلاة ح 812 مختصرا، وفي كتاب: النذور، باب: إذا أهدى ماله على وجه النذر ح

4747، و4748، و4749 مختصرا، وفي كتاب: الطلاق، باب: الحقي بأهلك ح5585 مختصرا، وفي كتاب: السير، باب: الوقت الذي يستحب له أن يدخل ح 8724، و8725 مختصرا، وفي كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾ [التوبة: ١١٩] ح11168 بنقص في أوله، وفي المجتبى ح 731، 3422، 3825 مختصرا.

الفوائد:

- ترك السلام على أهل المعاصي بمعنى التأديب لهم سنة ماضية.
- فضيلة الصدق وملازمته، وإن كان فيه مشقة، فإن عاقبته خير.
- استحباب بكائه على نفسه إذا وقعت منه معصية.
- يستحب لمن تاب بسبب من الخير أن يحافظ على ذلك السبب، فهو أبلغ في تعظيم حرمات الله ،كما فعل كعب في الصدق.
- مجانبة من ابتدع وهجرته وقطع الكلام عنه.
- جواز إخبار المرء عن تقصيره وتفريطه.

(شرح ابن بطال 36/9، شرح النووي 102/17، عمدة القاري 55/18، شرح الزرقاني 420/3)

[ح **66**] عن حُذَيْفَة، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَيْنِ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ ، حَدَّثَنَا: (أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنْ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنْ السُّنَّةِ). وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا، قَالَ: (يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ فَيَبْقَى أَثَرُهَا مِثْلَ الْمَجْلِ [1] كَجَمْرٍ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ، فَنَفِطَ [2] فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا [3] وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ، فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ فَيُقَالُ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: مَا أَعْقَلَهُ وَمَا أَظْرَفَهُ وَمَا أَجْلَدَهُ، وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ

---

(١) **المجل**: أثر العمل في الكف يعالج بها الإنسان الشيء حتى يغلظ جلدها. (لسان العرب616/16)

(٢) **نفط**: نفط يده من العمل، أي خرج بها بتور ملأي بالماء. (المعجم الوسيط941/2)

(٣) **انتبر**: انفتخ. (لسان العرب 164/1)

خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ. وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَمَا أُبَالِي أَيَّكُمْ بَايَعْتُ ، لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا رَدَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامُ وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا رَدَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أُبَايِعُ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: رفع الأمانة ح 6497، وفي كتاب: الفتن، باب: إذا بقي في حثالة من الناس ح 7086، وفي كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ح 7276 مختصرا، و**مسلم** في كتاب: الإيمان، باب: رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب وعرض الفتن على القلوب ح 143، و**الترمذي** في أبواب الفتن، باب: ما جاء في رفع الأمانة ح 2179، و**ابن ماجه** في أبواب الفتن، باب: ذهاب الأمانة ح 4053 .

الفوائد:

- إن القلب يخلو من الأمانة بأن تزول عنه شيئا فشيئا، فإذا زال أول جزء منها زال نورها وخلفته الظلمة.
- فيه علم من أعلام النبوة؛ لأن فيه الإخبار عن فساد أديان الناس، وقلة أمانتهم في آخر الزمان.
- أن الأمانة ترفع عن القلوب عقوبة لأصحابها على ما اجترحوا من الذنوب، حتى إذا استيقظوا لم يجدوا قلوبهم على ما كانت عليه.
- حفظ الأمانة أثر كمال الإيمان، فإذا نقص الإيمان نقصت الأمانة، وبطل الإيقان، وزال الإحسان.

(عمدة القاري 84/23، 196/24، مرقاة المفاتيح 3380/8)

[ح **67**] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَا: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ . فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ : صَدَقَ اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ . فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا ، فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَقَالُوا لِي: عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ، فَفَدَيْتُ ابْنِي

مِنْهُ بِمِائَةٍ مِنْ الْغَنَمِ وَوَلِيدَةٍ ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ ، فَقَالُوا: إِنَّمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ؛ أَمَّا الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ فَرَدٌّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا أُنَيْسُ لِرَجُلٍ فَاغْدُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا فَارْجُمْهَا)، فَغَدَا عَلَيْهَا أُنَيْسٌ فَرَجَمَهَا.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الصلح، باب: إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ح 2695، وفي كتاب: الشروط، باب: الشروط التي لا تحل في الحدود ح 2724، وفي كتاب: الأيمان والنذور، باب: كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم ح 6633، وفي كتاب: الحدود، باب: الاعتراف بالزنا ح 6827، وفي باب: من أمر غير الإمام بإقامة الحد غائبا عنه ح 6835، وفي باب: إذا رمى امرأته أو امرأة غيره بالزنا عند الحاكم والناس هل على الحاكم أن يبعث إليها فيسألها عما رميت به ح 6842، وفي كتاب: الأحكام، باب: هل يجوز للحاكم أن يبعث رجلا وحده للنظر في الأمور ح7193، وفي كتاب: إخبار الأحاد، باب: ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام ح 7260 عن أبي هريرة فقط، و**مسلم** في كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنى ح 1697، و**أبو داود** في كتاب: الحدود، باب: المرأة التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم برجمها من جهينة ح 4445، و**الترمذي** في أبواب الحدود، باب: ما جاء في الرجم على الثيب ح 1433 عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل، و**النسائي** في الكبرى في كتاب: القضاء، باب: توجيه الحاكم رجلا وحده للنظر في الحكم وإنفاذه ح 5931، و5932، وفي كتاب: الرجم، باب: الاعتراف مرة واحدة وذكر اختلاف الأوزاعي وهشام على يحيى بن أبي كثير في خبر عمران بن حصين فيه ح 7152، و7153، و7154، وفي كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ ﴾ [النور: ٢] ح 11292، وفي كتاب: الشروط ح 11745، في المجتبى كتاب: آداب القضاة، باب: صون النساء عن مجلس الحكم ح5410، و5411.

الفوائد:

-إقامة الحد على من قرأ على نفسه مرة واحدة.

-إن الصلح الفاسد يرد وإن أخذ الحال فيه باطل يجب رده وأن الحدود لا تقبل الفداء.

-الحث على إبعاد الأجنبي من الأجنبية مهما أمكن؛ لأن العشرة قد تفضي إلى الفساد ويثور بها الشيطان إلى الإفساد.

(شرح ابن بطال 85/8، شرح النووي 207/11، فتح الباري 141/12)

[ح **68**] عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتُ. قَالَ: (مَا لَكَ ؟) قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا ؟) قَالَ: لَا. قَالَ: (فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؟) قَالَ: لَا. فَقَالَ: (فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا ؟) قَالَ: لَا. قَالَ: فَمَكَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهَا تَمْرٌ - وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ – قَالَ: (أَيْنَ السَّائِلُ ؟) فَقَالَ: أَنَا. قَالَ: (خُذْهَا فَتَصَدَّقْ بِهِ). فَقَالَ الرَّجُلُ: أَعَلَى أَفْقَرَ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا - يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ - أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي. فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ثُمَّ قَالَ: (أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الصوم، باب: إذا جامع في رمضان و لم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر ح 1936، وفي كتاب: كفارات الإيمان، باب: قوله تعالى: ﴿قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْ ۚ وَٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢﴾﴾ [التحريم: ٢] متى تجب الكفارة على الغني الفقير ح 6709، وفي باب: يعطي في الكفارة عشرة مساكين قريبا كان أو بعيدا ح 6711، و**مسلم** في كتاب: الصيام، باب: تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها؛ وأنها تجب على الموسر والمعسر وتثبت في ذمة المعسر حتى يستطيع ح 1111، و**أبو داود** في كتاب: الصوم، باب: كفارة من أتى أهله في رمضان ح 2390، و**الترمذي** في أبواب الصوم، باب: ما جاء في كفارة الفطر في رمضان ح 724، و **النسائي** في الكبرى في كتاب: الصيام، وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة فيه ح 3101، و3102، و3103،

3104، وباب: ما يجب على من جامع امرأته في شهر رمضان وذكر اختلاف الناقلين لخبر عائشة فيه ح 3097، و3098، و3099 بنحوه، و**ابن ماجه** في أبواب الصيام، باب: ما جاء في كفارة من أفطر يوما من رمضان ح 1671 .

الفوائد:

- الحكمة من الكفارة وهي العتق أو الصيام أو الإطعام أن من انتهك حرمة الصوم بالجماع فقد أهلك نفسه بالمعصية، فناسب أن يعتق رقبة فيفدي نفسه، وقد صح أن من أعتق أعتق الله لكل عضو منها عضوا منه من النار، وأما الصيام فمناسبته ظاهرة؛ لأنه كالمقاصة بجنس الجناية، وأما كونه شهرين فلأنه لما أُمر بمصابرة النفس في حفظ كل يوم من شهر رمضان على الولاء، فلما أفسد منه يوما كان كمن أفسد الشهر كله من حيث إنه عبادة واحدة بالنوع، فكلّف بشهرين مضاعفة على سبيل المقابلة لنقيض قصده، وأما الإطعام فمناسبته ظاهرة؛ لأنه مقابلة كل يوم بإطعام مسكين، ثم أن هذه الخصال جامعة لاشتمالها على حق الله، وهو الصوم، وحق الأحرار بالطعام، وحق الأرقاء بالإعتاق، وحق الجاني بثواب الامتثال.
- الحديث دليل على عظم الإثم في جماع الصائم في نهار رمضان.
- أقره النبي صلى الله عليه وسلم على أن فعله هذا مهلك، ولو لم يكن كذلك لهوّن عليه الأمر.
- دليل على أن من جامع في نهار رمضان وجب عليه أغلظ الكفارات.

(فتح الباري 166/4، منحة العلام شرح بلوغ المرام 49/1)

[ح **69**] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: لَمَّا أَتَى مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ : (لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ أَوْ غَمَزْتَ أَوْ نَظَرْتَ)، قَالَ: لَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (أَنِكْتَهَا ؟) لَا يَكْنِي، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ أَمَرَ بِرَجْمِهِ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الحدود، باب: هل يقول الإمام للمقر: لعلك لمست أوغمزت ح 6824، و**أبو داود** في كتاب: الحدود، باب: رجم ماعز بن مالك ح 4421، و4425، و**مسلم** عن جابر بن سمرة، قال: رأيت ماعز بن مالك حين جيء به إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجل.... في كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنى ح 1692 بنحوه، و**أبو داود** في الكتاب والباب السابق ح 4422 بنحوه، و**النسائي** في كتاب: الرجم، باب: الاعتراف بالزنا مرتين ح7145 بنحوه، وأخرجه **مسلم** عن أبي سعيد: أن رجلا من أسلم يقال له ماعز بن مالك أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني أصبت فاحشة فأقمه عليّ في الكتاب والباب السابق ح1694، و**النسائي** في الكبرى في الكتاب السابق، باب: كيف بالرجل وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ح 7160، 7161، وفي **مسلم** عن سلمان بن بريدة عن أبيه، قال: جاء ماعز بن مالك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، طهّرني، فقال: (ويحك، ارجع، فاستغفر الله وتب إليه) في الكتاب والباب السابق ح 1695، و**النسائي** في الكبرى في الكتاب السابق، باب: الاعتراف بالزنا ح7125، وفي **مسلم** عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه: أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إني قد ظلمت نفسي وزنيت، وإني أريد أن تطهّرني، فرده في الكتاب والباب السابق ح1695، و**النسائي** في الكبرى في الكتاب السابق، باب: المسألة عن عقل المعترف بالزنا ح7129، وفي باب إلى أين يحفرللرجل ح7164، وأخرجه **النسائي** عن جابر في الكتاب السابق، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في حديث ماعز ح 7137 مختصرا، وأخرجه أيضا عن أبي هريرة في الكتاب السابق، باب: إلى أن يحفر للرجل ح7166، و**ابن ماجه** في أبواب الحدود، باب: الرجم ح2554، وأخرجه **النسائي** أيضا عن يزيد بن نعيم، عن أبيه في الكتاب السابق، باب: إلى أين يحفر للرجل ح 7167، وفي باب: الستر على الزاني ح 7234، وأخرجه أيضا عن الهيثم بن نصر بن دهر الأسلمي، عن أبيه في الكتاب السابق، باب: إلى أين يحفر للرجل ح7170 .

وجاء ضمن رواية مسلم حديث اعتراف الغامدية بالزنا إلا أن النسائي أفرد في باب مستقل لذا سأنبه عليه: أخرجه **النسائي** عن سليمان بن يزيد، عن أبيه في الكتاب السابق، باب: نوع آخر من الاعتراف ح7148، وفي باب: تأخير الحد عن المرأة الحامل ح7231 .

الفوائد:

- فيه دليل على سقوط إثم المعاصي الكبائر بالتوبة. فإن قيل: فما بال ماعز والغامدية لم يقنعا بالتوبة وهي محصلة لغرضهما وهو سقوط الإثم، بل أصرا على الإقرار واختارا الرجم ؟ فالجواب: أن تحصيل البراءة بالحدود وسقوط الإثم متيقن على كل حال، لاسيما وإقامة الحد بأمر النبي صلى الله عليه وسلم، وأما التوبة فيخاف أن لا تكون نصوحا وأن يخل بشيء عن شروطها فتبقى المعصية وإثمها دائما عليه، فأرادا حصول البراءة بطريق متيقن دون ما يتطرق إليه الاحتمال.
- يستحب لمن وقع في معصية وندم أن يبادر إلى التوبة منها، ولا يخبر بها أحدا ويستتر بستر الله وإن اتفق أن يخبر بها أحدا فيستحب أن يأمره بالتوبة وستر ذلك عن الناس.
- الحكمة من الرجم الزجر عن هذا الذنب العظيم والتحذير من سوء مغبته، فإنه من أكبر الذنوب.

(شرح النووي 199/11، فتح الباري 125/12، عمدة الأحكام لابن جبرين الدرس 68)

[ح **70**] عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ ، فَأُتِيَ بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ : اللَّهُمَّ الْعَنْهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ ! فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا تَلْعَنُوهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الحدود، باب: ما يكره من لعن شارب الخمر، وإنه ليس بخارج من الملة ح 6780، وجاء في رواية أخرى عن عقبة بن الحارث، قال: جيء بالنعيمان أو ابن النعيمان شاربا، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان في البيت أن يضربوا، قال: فكنت أنا فيمن ضربه، فضربناه بالنعال والجريد. أخرجه **البخاري** في كتاب: الوكالة، باب: الوكالة في الحدود ح 2316، وفي كتاب: الحدود، باب: من أمر بضرب الحد في البيت ح 6774، وفي

رواية أخرى عن أبي سعيد الخدري، قال: أتي النبي صلى الله عليه وسلم برجل نشوان، فقال: إني لم أشرب خمرا؛ إنما شربت زبيبا... أخرجه **النسائي** في كتاب: الحد في الخمر، باب: إقامة الحد على النشوان من النبيذ ح 2730، وفي رواية عن أنس بن مالك: أتي برجل قد شرب الخمر، فجلده بجريدين نحو أربعين، أخرجه **مسلم** في كتاب: الحدود، باب: حد الخمر ح 1706، و**الترمذي** في أبواب الحدود، باب: ما جاء في حد السكران ح 1443، و**النسائي** في الكبرى في الكتاب السابق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر قتادة عن أنس ح 5254، وفي رواية عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي برجل قد شرب الخمر، أخرجه **أبو داود** في كتاب: الحدود، باب: الحد في الخمر ح 4477، و**النسائي** في الكتاب والباب السابق ح 5268 .

الفوائد:

- تحريم الخمر ووجوب الحد على شاربها سواء كان شرب كثيرا أم قليلا، وسواء أسكر أم لا.
- منع الدعاء على العاصي بالإبعاد عن رحمة الله كاللعنة.
- وجه عونهم الشيطان أن الشيطان يريد بتزيينه له المعصية أن يحصل له الخزي، فإذا دعوا عليه بالخزي فكأنهم قد حصلوا مقصود الشيطان.
- فيه الرد على من زعم أن مرتكب الكبيرة كافر، لثبوت النهي عن لعنه والأمر بالدعاء له.
- لا تنافي بين ارتكاب النهي، وثبوت محبة الله ورسوله في قلب المرتكب.
- نفي الإيمان عن شارب الخمر لا يراد به زواله بالكلية، بل نفي كماله.
- استمرار محبة الله ورسوله في قلب العاصي مقيدا بما إذا ندم على وقوع المعصية، وأقيم عليه الحد، فكفر عنه الذنب، بخلاف من لم يقع منه ذلك، فإنه يخشى عليه بتكرار الذنب أن يطبع على قلبه حتى يسلب منه ذلك.

(فتح الباري 12/65، 67، 76)

[ح **71**] عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ : أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْهُ ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاذَا أَذْنَبْتُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ ؟) قُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ ، فَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ). وَقَالَ: إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: البيوع، باب: التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء ح 2105، وفي كتاب: النكاح، باب: هل يرجع إذا رأى منكرا في الدعوة ح 5181، وفي كتاب: اللباس، باب: من كره القعود على الصورة ح 5957، وفي باب: من لم يدخل بيتا فيه صورة ح 5961، و**مسلم** في كتاب: اللباس والزينة، باب: لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة ح 2107 من طرق.

وأخرجه **البخاري** في كتاب: اللباس، باب: ما وطئ من التصاوير ح 5954 بلفظ: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ [1] لِي عَلَى سَهْوَةٍ لِي فِيهَا تَمَاثِيلُ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَتَكَهُ ، وَقَالَ: (أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ). قَالَتْ: فَجَعَلْنَاهُ وِسَادَةً أَوْ وِسَادَتَيْنِ. و**مسلم** في كتاب: اللباس والزينة، باب: لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة ح 2107 بعدة طرق وبألفاظ مختلفة، و **النسائي** في كتاب: الزينة، باب: التصاوير ح 9693، و9694، و9695، وفي المجتبى كتاب: الزينة، باب: ذكر أشد الناس عذابا ح 5356، و5357، و **ابن ماجه** في أبواب اللباس، باب: الصور فيما يوطأ ح 3651 بنحوه.

الفوائد:

---

(١) **قرام**: الستر الرقيق، وقيل الضعيف من صوف ذي ألوان. (النهاية في غريب الحديث2/346)

-فيه دليل على أن الصور كلها منهي عنها سواء، كانت أشخاصا ماثلة أو غير ماثلة، سواء كانت في ستر أو بساط أو وجه جدار أو غير ذلك. وقال ابن بطال: علم من الحديث النهي عن اللباس الذي فيه التصاوير بالطريق الأولى.

-فيه الغضب إذا انتهكت حرمات الله عز وجل.

(عمدة القاري 96/4، شرح رياض الصالحين 621/3)

[ح **72**] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بينا نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج إذ عرض شاعر يُنشد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خذوا الشيطان أو أمسكوا الشيطان لأن يمتلئ جوف رجل قيحا خير له من أن يمتلئ شعرا).

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: الشعر ح 2259، وأخرجه أيضا عن أبي هريرة وعن سعد بن أبي وقاص دون ذكر سبب الحديث، و **البخاري** في كتاب: الأدب، باب: ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصده عن ذكر الله والعلم والقرآن ح 6154 عن ابن عمر، وعن أبي هريرة ح 6155، و**أبو داود** في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في الشعر ح 5009 عن أبي هريرة، و**الترمذي** في أبواب الأدب، باب: ما جاء لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتلئ شعرا ح 2851 عن أبي هريرة، وعن سعد بن أبي وقاص ح 2852، و**ابن ماجه** في أبواب الأبواب، باب: ما كره من الشعر عن أبي هريرة ح 3759، وعن سعد ح 3760، وفي جميع الطرق لم يذكر سبب الحديث عدا رواية أبي سعيد لذا قدمنا لاشتمالها على المناسبة التي تستدعي ذكر الحديث ههنا وهو الابتلاء بهذه المعصية.

الفوائد:

-المراد أن يكون الشعر غالبا عليه مستوليا عليه بحيث يشغله عن القرآن وغيره من العلوم الشرعية وذكر الله تعالى. وهذا مذموم من أي شعر كان، فأما إذا كان القرآن والحديث

وغيرهما من العلوم الشرعية هو الغالب عليه فلا يضر حفظ اليسير من الشعر مع هذا؛ لأن جوفه ليس ممتلئا شعرا، والله أعلم.

(شرح النووي 14/15)

[ح **73**] عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ ؛ فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَذَهَبَ وَاحِدٌ. قَالَ: فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا . فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ ؛ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَآوَاهُ اللَّهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: العلم، باب: من قعد حيث ينتهي به المجلس ومن رأى فرجة في الحلقة فجلس فيها ح 66، وفي كتاب: الصلاة، باب: الحلق والجلوس في المسجد ح 474، و**مسلم** في كتاب: السلام، باب: من أتى مجلسا فوجد فرجة فجلس فيها وإلا وراءهم ح 2176، و**الترمذي** في أبواب الاستئذان والآداب ح 2724، و **النسائي** في كتاب: العلم، باب: الجلوس حيث ينتهي به المجلس ح 5869، وفي باب وفي حديث الحارث فلما وقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلّما ح5870 .

الفوائد:

-فيه أن من قصد العلم ومجالسه ثم أعرض عنها فإن الله يعرض عنه، ومن أعرض الله عنه فقد تعرض لسخطه، ألا ترى قوله: ﴿ وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱلَّذِيٓ ءَاتَيۡنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنۡهَا فَأَتۡبَعَهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلۡغَاوِينَ ١٧٥ ﴾ [الأعراف: ١٧٥] وهذا انسلخ من إيواء الله بإعراضه عنه.

-فيه أن الإنسان إذا فعل قبيحا ومذموما وباح به جاز أن ينسب إليه، وجواز الإخبار عن أهل المعاصي وأحوالهم للزجر عنها وأن ذلك لا يعد من الغيبة.

(شرح ابن بطال 149/1، شرح النووي 158/14، تطريز رياض الصالحين 794/1)

[ح **74**] عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ﴾[هود: ١١٤]، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلِي هَذَا ؟ قَالَ: (لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الصلاة كفارة ح 526، وفي كتاب: تفسير القرآن، باب قوله: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾ ﴾ [هود: ١١٤] ح 4687، و**مسلم** في كتاب: التوبة، باب: قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ﴾ [هود: ١١٤] ح 2763 بعدة طرق، و **الترمذي** في أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة هود ح 3112، و3113 بنحوه، و3114 بلفظه، و**النسائي** في كتاب: الصلاة، باب: تكفير الصلاة ح 323، وفي كتاب: الرجم، باب: من اعترف بما لا تجب فيه الحدود وذكر الاختلاف على سماك بن حرب في خبر عبد الله بن مسعود في ذلك وذكره بعدة طرق في باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لهذا الخبر ح 7276، و7277، و7278، 7280، و7281، و7282، و7283، و7284 مرسلا بنحوه، و7285 بلفظه، وفي كتاب التفسير، باب قوله ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ ﴾ [هود: ١١٤] ح 11183، و**ابن ماجه** في أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب: ما جاء في أن الصلاة كفارة ح 1398، وفي أبواب الزهد، باب: ذكر التوبة ح 4254، وأخرجه **النسائي** أيضا في الباب السابق ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لهذا الخبر من رواية أبي اليسر وفيه قصة ح7286 .

الفوائد:

-من أصاب ذنبا دون الحد ثم جاء تائبا فتوبته تُسقط عنه العقوبة، وليس للسلطان الاعتراض عليه، بل يؤكد بصيرته في التوبة ويأمره بها لينتشر ذلك فيتوب المذنب.

-هذا شأمة الخلوة بالأجنبية والأجنبي.

-فيه دليل على أن أعمال البر تكفر الذنوب الصغائر، قال الله تعالى: ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ ﴾[النساء: ٣١].

-أن الصلاة كفارة لصغائر الذنوب.

-أن النساء أعظم فتنة على الرجال.

(شرح ابن بطال 442/8، مرقاة المفاتيح 507/2، تطريز رياض الصالحين 611/11)

[ح **75**] عن عُرْوَةَ بْن الزُّبَيْرِ مرسلا: أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ، فَفَزِعَ قَوْمُهَا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ يَسْتَشْفِعُونَهُ ، قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا كَلَّمَهُ أُسَامَةُ فِيهَا تَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: (أَتُكَلِّمُنِي فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ؟!) قَالَ أُسَامَةُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ خَطِيبًا فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: (أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ النَّاسَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا). ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ فَقُطِعَتْ يَدُهَا ، فَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا بَعْدَ ذَلِكَ، وَتَزَوَّجَتْ. قَالَتْ عَائِشَةُ : فَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المغازي، باب: دون ترجمة ح 4304، وأخرجه في مواضع أخرى متقدمة، لكن قدمت هذا الموضع لأنه أكمل الروايات.

أخرجه في كتاب: الشهادات، باب: شهادة القاذف والسارق والزاني ح 2648 عن عائشة مختصرا، وفي كتاب: أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب: ذكر أسامة بن زيد ح 3732 مختصرا، و3733 بنقص في آخره، وفي كتاب: المغازي، باب: دون ترجمة عن عروة مرسلا ح

4304، وفي كتاب: الحدود، باب: إقامة الحدود على الشريف والوضيع ح 6787 مختصرا، وفي باب: كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان ح6788 بنقص في آخره، و**مسلم** في كتاب: الحدود، باب: قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود ح 1688 بعدة طرق، وأبو داود في كتاب: الحدود، باب: في الحد يشفع فيه ح 4373 بنقص في آخره، و 4374 مختصرا، و**النسائي** في كتاب: قطع السارق، باب: ذكر اختلاف الناقلين لخبر الزهري في المخزومية ح 7341، و7343 بنقص في آخره، و 7344 بزيادة في أوله ونقص في آخره، و 7345، و7346، و7347، و7348 بنقص في آخره، و7349 مرسلا، وفي المجتبى ح4895، و4897، و4898، و4899، و4900، و4901، و4902 بنقص في آخره، و 4903، و **ابن ماجه** في أبواب الحدود، باب: الشفاعة في الحدود ح 2547 بنقص في آخره، وأخرجه **مسلم** و**النسائي** عن جابر في الكتاب والباب السابق ح 1689، و**النسائي** ح 7337، وفي المجتبى ح 4891 أن امرأة من بني مخزوم سرقت، وعند **أبي داود** في الكتاب والباب السابق فعاذت بزينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأخرجه **ابن ماجه** في الكتاب والباب السابق عن عائشة بنت مسعود الأسود عن أبيها، قالت: لما سرقت المرأة تلك القطيفة ... وضعّفه الألباني (انظر: ضعيف ابن ماجه 202/1)

الفوائد:

- إن حدود الله لا يحل للأئمة ترك إقامتها على القريب والشريف، وأن من ترك ذلك من الأئمة فقد خالف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورغب عن اتباع سبيله.
- في حديث جابر عند مسلم والنسائي أنها عاذت بأم سلمة، وعند أبي داود أنها عاذت بزينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال العراقي: ولا امتناع أنها عاذت بأم سلمة وزينب وأنه شفع لها أسامة، ولكن ذكر استعاذتها بزينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه إشكال؛ لأنها توفيت في جمادى الأولى سنة ثمان من الهجرة، والرواية المخزومية في غزوة الفتح، وغزوة الفتح كانت بعد ذلك، فلعلها امرأة أخرى، وأن المراد بزينب ربيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

-أن الشفاعة في ذوي الذنوب حسنة جميلة ما لم تبلغ السلطان، وأن على السلطان إن يقيمها إذا بلغته.

-قوله صلى الله عليه وسلم (لو كانت فاطمة...) مبالغة في النهي من المحاباة في حدود الله، وإن فرضت في أبعد الناس من الوقوع فيها.

(شرح ابن بطال 407/8، طرح التثريب 33/8-35، فتح الباري 95/12)

[ح **76**] عن عبد الله بن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه وطرحه، وقال: (يعمِد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده)، فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم: خذْ خاتمك، انتفع به، قال: لا والله، لا آخذه أبدا وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: اللباس والزينة، باب: طرح خاتم الذهب ح 2090، وأخرجه **النسائي** في كتاب: الزينة، باب: ذكر حديث عمران بن حصين في حديث خاتم الذهب ح 9435 عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه بنحوه، وفي باب: لبس خاتم من الصفر ح 9461 مطولا، وفي المجتبى ح 5188، و5206، وصحح الألباني الرواية الأولى وضعف الثانية. (انظر: صحيح وضعيف سنن النسائي 103/1، 121)

الفوائد:

-فيه التصريح بأن النهي عن خاتم الذهب للتحريم.

-إزالة المنكر باليد لمن قدر عليه.

-فيه من التأكيد أنه أخرج الإنكار مخرج الإخبار وعمم الخطاب بعد نزع الخاتم من يده وطرحه، فدل على غضب عظيم وتهديد شديد.

-فيه المبالغة في امتثال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم واجتناب نهيه، وعدم الترخيص فيه بالتأويلات الضعيفة.

(شرح النووي 65/14، مرقاة المفاتيح 2797/7)

[ح 77] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: (كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ: هَلْ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ قَالَ: لَا. فَقَتَلَهُ. فَجَعَلَ يَسْأَلُ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : ائْتِ قَرْيَةَ كَذَا وَكَذَا فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ ، فَنَاءَ بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَقَرَّبِي وَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعَدِي، وَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَهُمَا، فَوُجِدَ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِبْرٍ فَغُفِرَ لَهُ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث الفار ح 3470، و**مسلم** في كتاب: التوبة، باب: قبول توبة القاتل وإن كثر قتله ح 2766، وذكره من طريقين مختصرا، و**ابن ماجه** في أبواب الديات، باب: هل لقاتل مؤمن توبة ح2622 بنحوه.

الفوائد:

- مشروعية التوبة من جميع الكبائر حتى من قتل الأنفس.
- الحديث دل على سعة رحمة الله لطالب التوبة فضلا عن التائب.
- استحباب مفارقة التائب المواضع التي أصاب بها الذنوب، والأخدان المساعدين له على ذلك، ومقاطعتهم ما داموا على حالهم، وأن يستبدل بهم صحبة أهل الخير والصلاح والعلماء والمتعبدين الورعين، وتتأكد بذلك توبته.
- أن الذنوب وإن عظمت فعفو الله أعظم منها، وأن من صدق في توبته تاب الله عليه ولو لم يعمل خيرا إذا عزم على فعله.

(شرح النووي 83/17، فتح الباري 517/6، مرقاة المفاتيح 1615/4، تطريز رياض الصالحين 25/1)

[ح 78] عن أبي هريرة، قال: لقيته امرأة وجد منها ريح الطيب ولذيلها إعصار، فقال: يا أمة الجبّار، جئتِ من المسجد ؟ قالت: نعم، قال: وله تطيَّبْتِ ؟ قالت: نعم. قال: إني سمعت حبِّي أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول: (لا تُقبل صلاة لامرأة تطيبت لهذا المسجد حتى ترجع فتغتسل غسلها من الجنابة).

التخريج:

أخرجه **أبو داود** في كتاب: الترجل، باب: في المرأة تطيب للخروج ح 4174، و**ابن ماجه** في أبواب الفتن، باب: فتنة النساء ح 4002، وصححه الألباني في كتاب جلباب المرأة المسلمة 138/1 وصحيح ابن ماجه2 / 367.

الفوائد:

- الحديث يدل على عدم جواز تعطر المرأة للخروج، سواء كان للمسجد أو لغير المسجد، وذلك لما فيه من الفتنة للرجال في الطريق، وكون ذلك وسيلة إلى إقدام بعض السفهاء على التعرض لها، وتكون متسببة لذلك.
- أمرها بذلك تشديدا عليها، وتشنيعا لفعلها، وتشبيها له بالزنا، وذلك لأنها هيجت بالنظر إليها شهوات الرجال بمنزلة من يريد الزنا، فحكم عليها بما حكم على الزاني من الاغتسال من الجنابة.

(حاشية السندي 483/2، وشرح سنن أبي داود عبد المحسن العباد 302/23)

[ح 79] عن عمران بن حصين، قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره وامرأة من الأنصار على ناقة فضجرت، فلعنتها، فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (خذوا ما عليها، ودعوها فإنها ملعونة). قال عمران: فكأني أراها الآن تمشي في الناس ما يعرض لها أحد.

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: النهي عن لعن الدواب وغيرها ح 2595 بعدة طرق، و **أبو داود** في كتاب: الجهاد، باب: النهي عن لعن البهيمة ح 2561، و**النسائي** في كتاب: السير ، باب: لعن الإبل ح 8765 .

الفوائد:

-لعن البهيمة حرام لا يجوز.

-من العقوبة بالمال حرمان منفعة المال، وحرمان الركوب، وهذه عقوبة من أجل التأديب حتى لا تفعل مثل ذلك.

[ح **80**] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ: كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرَةُ فَمَاتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (هُوَ فِي النَّارِ). فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا. قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ: قَالَ ابْنُ سَلَامٍ: كَرْكَرَةُ يَعْنِي بِفَتْحِ الْكَافِ وَهُوَ مَضْبُوطٌ كَذَا.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الجهاد والسير، باب: القليل من الغلول ح 3074، و**ابن ماجه** في أبواب الجهاد، باب: الغلول ح 2849 .

وجاء في رواية عند **مسلم** عن عمر بن الخطاب، قال: لما كان يوم خيبر أقبل نفر من صحابة النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: فلان شهيد، فلان شهيد حتى مروا على رجل، فقالوا: فلان شهيد. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كلا، إني رأيته في النار في بردة غلّها، أو عباءة)، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا ابن الخطاب، اذهب فناد في الناس: إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمن)، قال: فخرجت فناديت: ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون. كتاب: الإيمان، باب: غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون ح 114، و**الترمذي** في أبواب السير، باب: ما جاء في الغلول ح 1574 .

وأخرج **البخاري** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: افْتَتَحْنَا خَيْبَرَ وَلَمْ نَغْنَمْ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً إِنَّمَا غَنِمْنَا الْبَقَرَ وَالْإِبِلَ وَالْمَتَاعَ وَالْحَوَائِطَ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى وَادِي الْقُرَى وَمَعَهُ عَبْدٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ أَهْدَاهُ لَهُ أَحَدُ بَنِي الضِّبَابِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَحُطُّ رَحْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ الْعَبْدَ، فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئًا لَهُ الشَّهَادَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (بَلْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنْ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا)، فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشِرَاكٍ أَوْ بِشِرَاكَيْنِ، فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَصَبْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (شِرَاكٌ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ). كتاب: المغازي، باب: غزوة خيبر ح 4234، وكتاب: الأيمان والنذور، باب: هل يدخل في الأيمان والنذور الأرض والغنم والزروع والأمتعة ح 6707، و **مسلم** في الكتاب والباب السابق ح 115، و **أبو داود** في كتاب: الجهاد، باب: في تعظيم الغلول ح 2711، و **النسائي** في كتاب: النذر، باب: هل تدخل الأرضون في ماله إذا نذر ح 4750، وفي المجتبى ح 3827، وفي كتاب: السير، باب: الغلول ح (8710).

وأخرج **أبو داود** في الكتاب والباب السابق ح 2710 عن زيد بن خالد الجهني: أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم توفي يوم خيبر. وأخرجه **النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: الصلاة على من غل ح 2097، وفي المجتبى ح 1959، و **ابن ماجه** في الكتاب والباب السابق ح 2848، وضعّفه الألباني (انظر: ضعيف أبي داود 347/2).

الفوائد:

-غلظ تحريم قليل الغلول وكثيره.

-إن الغلول يمنع من إطلاق اسم الشهادة على من غل إذا قُتل.

-قوله: (هو في النار)، أي يعذب على معصيته إن لم يعف الله تعالى عنه.

(شرح ابن بطال 235/5، شرح النووي 130/2، شرح الزرقاني 49/3)

[ح **81**] عن ابن عمر: أنه رأى رجلا يجرّ إزاره فقال: ممن أنت؟ فانتسب له، فإذا رجل من بني ليث، فعرفه ابن عمر، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بأُذنين هاتين يقول: (من جرّ إزاره لا يريد بذلك إلا المخيلة فإن الله لا ينظر إليه يوم القيامة).

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم جر الثوب خيلاء وبيان حد ما يجوز ارخاؤه إليه وما يستحب ح2085 .

الفوائد:

-من أنزل ثوبه عن الكعب فإن فعله هذا من الكبائر.

-أجمع العلماء أن هذا ممنوع في الرجال خاصة.

-من أنزل ثوبه خيلاء فإنه لا ينظر الله يوم القيامة ولا يكلمه ولا يزكيه، وله عذاب أليم.

(إكمال المعلم 305/6، شرح رياض الصالحين ابن عثيمين 548/3)

[ح **82**] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : (قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ : لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً تَحْمِلُ كُلُّ امْرَأَةٍ فَارِسًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ ، وَلَمْ تَحْمِلْ شَيْئًا إِلَّا وَاحِدًا سَاقِطًا أَحَدُ شِقَّيْهِ). فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَوْ قَالَهَا لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ). قَالَ شُعَيْبٌ وَابْنُ أَبِي الزِّنَادِ: تِسْعِينَ وَهُوَ أَصَحُّ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الجهاد والسير، باب: من طلب الولد للجهاد، وفي كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله تعالى: ﴿ وَوَهَبْنَا لِدَاوُۥدَ سُلَيْمَٰنَ ۚ نِعْمَ ٱلْعَبْدُ ۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ ﴿٣٠﴾ ﴾ [ص: ٣٠] الراجع المنيب ح3424 بلفظ سبعين امرأة، وفي كتاب: النكاح، باب: قول الرجل لأطوفن الليلة على نسائي ح5242، وفي كتاب: الأيمان والنذور، باب: كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم ح6639، وفي كتاب: كفارات الأيمان، باب: الاستثناء في الأيمان ح6720، وفي كتاب:

التوحيد، باب: في المشيئة والإرادة ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠] ح 7469، وجاء فيه: (كان له ستون امرأة)، و **مسلم** في كتاب: الأيمان، باب: الاستثناء ح 1654 بلفظ سبعون امرأة، وأخرجه من طريق آخر بلفظ تسعين امرأة، و **الترمذي** في أبواب النذور والأيمان، باب: ما جاء في الاستثناء في اليمين ح 1532 بزيادة في أوله وبلفظ سبعين، و **النسائي** في كتاب النذور، باب: إذا حلف رجل فقال له رجل إن شاء الله هل له استثناء ح 4754، وفي كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾﴾ [الكهف: ٢٣] ح 11239، وفي المجتبى ح 3831، وفي كتاب: الأيمان والنذور، باب: الاستثناء ح3856 .

الفوائد:

- لا منافاة بين هذه الروايات في اختلاف العدد؛ لأنه ليس في ذلك القليل نفي الكثير، وهو من مفهوم العدد، ولا يعمل به جمهور أهل الأصول.
- لم يقل سليمان صلى الله عليه وسلم إن شاء الله بلسانه، لا أنه غفل عن التغريض إلى الله تعالى بقلبه، فإنه لا يليق بمنصب النبوة.
- من قال إن شاء الله، وتبرأ من مشيئته، و لم يعط الخاصة لنفسه في أعماله، أنه حري بأن يبلغ أمله، ويعطي أمنيته، ألا ترى أن سليمان عليه السلام لما لم يرد المشيئة إلى الله، و لم يستثن ما لله من ذلك حرم أمله.
- من جعل لنفسه الحول والقوة حرمه الله مراده وما أمله.
- من أراد أن يعمل عملا يستحب له أن يقول إني أعمل كذا إن شاء الله، تبركا وتيمنا وتسهيلا لذلك العمل، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣-24].

(شرح ابن بطال 484/10، عمدة القاري 115/4-116، مرقاة المفاتيح 3656/9)

[ح **83**] عن سَعِيد بْن جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا الْبَكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى لَيْسَ بِمُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرُ ؟! فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ. حَدَّثَنَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (قَامَ مُوسَى النَّبِيُّ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَسُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ ؟

فَقَالَ:

أَنَا أَعْلَمُ. فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ: يَا رَبِّ، وَكَيْفَ بِهِ؟ فَقِيلَ لَهُ: احْمِلْ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ، فَإِذَا فَقَدْتَهُ فَهُوَ ثَمَّ. فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقَ بِفَتَاهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ، وَحَمَلَا حُوتًا فِي مِكْتَلٍ حَتَّى كَانَا عِنْدَ الصَّخْرَةِ وَضَعَا رُؤُوسَهُمَا وَنَامَا، فَانْسَلَّ الْحُوتُ مِنَ الْمِكْتَلِ ﴿فَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِى ٱلْبَحْرِ سَرَبًا ﴿٦١﴾﴾ [الكهف: ٦١]، كَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا، فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِهِمَا وَيَوْمَهُمَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ: ﴿ءَاتِنَا غَدَآءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبًا ﴿٦٢﴾﴾ [الكهف: ٦٢]، وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى مَسًّا مِنَ النَّصَبِ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أُمِرَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ: ﴿أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّى نَسِيتُ ٱلْحُوتَ﴾ [الكهف: ٦٣]، قَالَ مُوسَى: ﴿ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا ﴿٦٤﴾﴾ [الكهف: ٦٤]، فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ إِذَا رَجُلٌ مُسَجًّى بِثَوْبٍ أَوْ قَالَ تَسَجَّى بِثَوْبِهِ، فَسَلَّمَ مُوسَى، فَقَالَ الْخَضِرُ: وَأَنَّى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ. فَقَالَ: أَنَا مُوسَى. فَقَالَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ: قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ﴿٦٦﴾﴾ [الكهف: ٦٦]، قَالَ: ﴿إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ﴿٦٧﴾﴾ [الكهف: ٦٧]، يَا مُوسَى، إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ أَنْتَ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ عَلَّمَكَهُ لَا أَعْلَمُهُ، ﴿قَالَ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا وَلَآ أَعْصِى لَكَ أَمْرًا ﴿٦٩﴾﴾ [الكهف: ٦٩]، فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ لَيْسَ لَهُمَا سَفِينَةٌ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ، فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا، فَعُرِفَ الْخَضِرُ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، فَجَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ فَنَقَرَ نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ الْخَضِرُ: يَا مُوسَى، مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَنَقْرَةِ هَذَا الْعُصْفُورِ فِي الْبَحْرِ، فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنْ أَلْوَاحِ السَّفِينَةِ فَنَزَعَهُ. فَقَالَ مُوسَى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا: ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ﴿٧٢﴾ قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِى بِمَا نَسِيتُ﴾ [الكهف: ٧٢-٧٣]، فَكَانَتِ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا، فَانْطَلَقَا فَإِذَا غِلْمَانٌ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ مِنْ أَعْلَاهُ فَاقْتَلَعَ رَأْسَهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ مُوسَى: ﴿أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةًۢ بِغَيْرِ نَفْسٍ ﴿٧٤﴾ ۞ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ﴿٧٥﴾﴾ [الكهف: ٧٤-٧٥]. قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: وَهَذَا أَوْكَدُ. (﴿فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهْلَ قَرْيَةٍ ٱسْتَطْعَمَآ أَهْلَهَا فَأَبَوْا۟ أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ﴾ [الكهف: ٧٧]، قَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ فَأَقَامَهُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: ﴿قَالَ لَوْ

شِئْتَ لَنَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴿٧٧﴾ قَالَ هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ ﴾ [الكهف: 77-٧٨]). قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى لَوَدِدْنَا لَوْ صَبَرَ حَتَّى يُقَصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: العلم، باب: ما يستحب للعالم إذا سئل أي الناس أعلم ؟ فيكل العلم إلى الله ح 122، وفي باب: ما ذكر في ذهاب موسى صلى الله عليه وسلم في البحر إلى الخضر وقوله تعالى: ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ﴿٦٦﴾ ﴾ [الكهف: ٦٦] ح 74 مختصرا، وفي كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده ح 3278 مختصرا، وفي كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث الخضر مع موسى عليهما السلام ح 3400 مختصرا، و 3401 بزيادة في آخره، وفي كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰٓ أَبْلُغَ مَجْمَعَ ٱلْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِىَ حُقُبًا ﴿٦٠﴾ ﴾ [الكهف: ٦٠] زمانا وجمعه أحقاب ح 4725 بزيادة في آخره، وفي باب: ﴿فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَىٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبًا ﴿٦٢﴾ قَالَ أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّى نَسِيتُ ٱلْحُوتَ ﴾ [الكهف: ٦٢-٦٣] ح 4727 بزيادة في آخره، و**مسلم** في كتاب: الفضائل، باب: من فضائل الخضر عليه السلام ح 2380 بزيادة في آخره، وأخرجه من طرق أخرى. و **الترمذي** في أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الكهف ح 3149 بزيادة في آخره، و **النسائي** في كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿ قَالَ أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّى نَسِيتُ ٱلْحُوتَ وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ ۚ وَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِى ٱلْبَحْرِ عَجَبًا ﴿٦٣﴾ ﴾ [الكهف: ٦٣] ح 11245 .

الفوائد:

-قول موسى "أنا" قاله بحسب اعتقاده، لعلمه بأنه ليس في الأرض رسول غيره، فهو خبر صادق، فعتب الله عليه، لئلا يقتدي به من لم يبلغ كماله في تزكية نفسه، وعلو درجته من أمته فيهلك.

- وقعت المؤاخذة باقتصاره على قوله: "أنا أعلم"، وكان حقه أن يقول الله أعلم، فإن مخلوقات الله تعالى لا يعلمها إلا هو، قال تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾ [المدثر: ٣١].
- يستحب للعالم وإن كان من العلم بمحل عظيم أن يأخذه ممن هو أعلم منه، ويسعى إليه في تحصيله.
- يجب على العالم الرغبة في التزيد من العلم، والحرص عليه، ولا يقنع بما عنده، كما فعل موسى، ولم يكتف بعلمه.
- يجب على حامل العلم لزوم التواضع في علمه، وجميع أحواله؛ لأن الله تعالى عتب على موسى حين لم يرد العلم إليه، وأراه من هو أعلم منه.

(شرح ابن بطال 160/1، شرح النووي 140/15، المتواري على أبواب البخاري 64/1، إتحاف القاري بدرر البخاري 162/6)

المطلب الرابع:

الإبتلاء بالشبهات

الشبهة في اللغة الالتباس، وشبه عليه الأمر خلط حتى اشتبه لغيره. وعرفها الفقهاء: بأنه ما يشبه الثابت وليس بثابت. والشبهة التردد بين الحلال والحرام، وقيل: هي ما لم يتيقن كونه حراما أو حلالا. وقيل: هي وارد يرد على القلب يحول بينه وبين انكشاف الحق وذلك بسبب التباس الحق بالباطل حتى لا يتبين.(١)

[ح **84**] عن أُسَامَةَ بْن زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْحُرَقَةِ، فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَكَفَّ الْأَنْصَارِيُّ ، فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ . فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: (يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟!) قُلْتُ: كَانَ مُتَعَوِّذًا. فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المغازي، باب: بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة ح 4269، وفي كتاب: الديات، باب: قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ [المائدة: ٣٢] ح6872، و**مسلم** في كتاب: الإيمان، باب: تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله ح 96 بزيادة في آخره، وأخرجه من طريق آخر دون الزيادة، و **أبو داود** في كتاب: الجهاد، باب: على من يقاتل المشركون ح 2643، و**النسائي** في كتاب: السير، باب: قول المشرك لا إله

(١) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية (317/2)، شرح كشف الشبهات خالد المصلح (دروس صوتية).

إلا الله ح 8540، و8541، وأخرجه **مسلم** أيضا في الكتاب والباب السابق ح 97 عن جندب بن عبد الله البجلي بنحوه وفيه قصة.

الفوائد:

- لا امتراء أن أسامة إنما قتله متأولا وظانا أن الشهادة عند معاينة القتل لا تنفع.
- الأحكام يحكم فيها بالظواهر، والله تعالى يتولى السرائر.
- في هذا اللوم تعليم وإبلاغ في الموعظة، حتى لا يقدم أحد على قتل من تلفظ بالتوحيد.
- في تكريره ذلك والإعراض عن قبول العذر زجر شديد على الإقدام على مثل ذلك.
- التغليظ لتعظيم الوزر في قتل المؤمن.

(شرح ابن بطال 496/8، إكمال المعلم ح 253، فتح الباري 196/12، مرقاة المفاتيح 2260/6)

[ح **85**] عن أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا ، مَنْ خَلَقَ كَذَا ؟ حَتَّى يَقُولَ : مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَنْتَهِ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده ح 3276، و**مسلم** في كتاب: الإيمان، باب: بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها ح 134، وأخرجه من طرق أخرى. وأخرجه **النسائي** في كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: الوسوسة وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك ح 10422 بنحوه بزيادة في آخره، و 10423 مختصرا، و10424 .

وأخرجه **البخاري** عن أنس في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه ح7296 بنحوه.

الفوائد:

-فيه إشارة إلى ذم كثرة السؤال، والاستفتاء عن الأمور التي لا يحتاج إليها، وأن ذلك يجر إلى السؤال عما لا يجوز، فينبغي للإنسان اجتنابه حذرا مما يجر إليه.

-يحرم النطق به، ويجب الإعراض عنه، ودفعه عن الخاطر، وأن يلجأ الإنسان إلى الاستعاذة بالله من الشيطان؛ ليكفيه شر وسوسته وفتنته.

-أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يدفعوا الخواطر بالإعراض عنها، والرد لها من غير استدلال، ولا نظر في إبطالها قال: والذي يقال إن الخواطر على قسمين، فأما التي ليست بمستقرة ولا اجتلبتها شبهة طرأت فهي تدفع بالإعراض عنها، وعلى هذا يحمل الحديث، وأما الخواطر المستقرة التي أوجبتها الشبهة، فإنها لا تدفع إلا بالاستدلال ونظر في إبطالها. (طرح التثريب 8/163، 164)

[ح **86**] عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَعِنْدَهُ أَزْوَاجُهُ فَرُحْنَ، فَقَالَ لِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ : (لَا تَعْجَلِي حَتَّى أَنْصَرِفَ مَعَكِ)، وَكَانَ بَيْتُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا ، فَلَقِيَهُ رَجُلَانِ مِنْ الْأَنْصَارِ ، فَنَظَرَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَجَازَا ، وَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (تَعَالَيَا، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ). قَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ

يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : (إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُلْقِيَ فِي أَنْفُسِكُمَا شَيْئًا).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الاعتكاف، باب: زيارة المرأة زوجها في اعتكافه ح2038، وفي كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده ح 3281، و**مسلم** في كتاب: السلام، باب: بيان أنه يستحب لمن رئي خاليا بامرأة وكانت زوجته أو محرما له أن يقول هذه فلانة ليدفع ظن السوء به ح2175، و**أبو داود** في كتاب: الصوم، باب: المعتكف يدخل البيت لحاجته ح 2475، وفي كتاب: الأدب، باب: في حسن الظن ح 4994، و**النسائي** في كتاب: الاعتكاف، باب: تشييع

زائر المعتكف والقيام معه ح 3343، و3344 من طريق آخر، و **ابن ماجه** في أبواب الصيام، باب: في المعتكف يزوره أهله في المسجد ح1779 .

الفوائد:

- بيان كمال شفقته صلى الله عليه وسلم على أمته، ومراعاته لمصالحهم، وصيانة قلوبهم وجوارحهم، وكان بالمؤمنين رحيما، فخاف صلى الله عليه وسلم أن يلقي الشيطان في قلوبهم فيهلكا، فإن ظن السوء بالأنبياء كفر بالإجماع، والكبائر غير جائزة عليهم.
- فيه استحباب التحرز من التعرض لسوء ظن الناس في الإنسان، وطلب السلامة والإعتذار بالأعذار الصحية، وأنه متى فعل ما قد ينكر ظاهره مما هو حق، وقد يخفى أن يبين حاله ليدفع ظن السوء.

(شرح النووي 157/14)

[ح **87**] عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً فَاسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ ، فَغَضِبَ فَقَالَ : أَلَيْسَ أَمَرَكُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُطِيعُونِي ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَاجْمَعُوا لِي حَطَبًا ، فَجَمَعُوا، فَقَالَ: أَوْقِدُوا نَارًا ، فَأَوْقَدُوهَا، فَقَالَ: ادْخُلُوهَا، فَهَمُّوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يُمْسِكُ بَعْضًا وَيَقُولُونَ : فَرَرْنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ النَّارِ، فَمَا زَالُوا حَتَّى خَمَدَتْ النَّارُ ، فَسَكَنَ غَضَبُهُ ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : (لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المغازي، باب: سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن محرز المدلجي ويقال إنها سرية الأنصار ح 4340، وفي كتاب: الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام

ما لم تكن معصية ح 7145، وفي كتاب: أخبار الآحاد، باب: ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام ح 7257، و**مسلم** في كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية ح 1840 من طريقين، و**أبو داود** في كتاب: الجهاد، باب: في الطاعة ح 2625، و**النسائي** في كتاب: السير، باب: الطاعة في المعروف ح8668، وفي المجتبى في كتاب: البيعة، باب: جزاء من أمر بمعصية فأطاع ح4205 .

الفوائد:

-البيان الواضح عن نهي الله عن لسان رسوله عباده عن طاعة مخلوق في معصية خالقه، سلطانا كان الآمر بذلك أو كائنا من كان، فغير جائز لأحد أن يطيع أحدا من الناس في أمر قد صح عنده نهي الله عنه، فإن ظن ظان أن قوله صلى الله عليه وسلم في حديث أنس: (اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي) [1]. وفي قوله في حديث ابن عباس: (من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر) [2] حجة لمن أقدم على معصية الله بأمر السلطان، وقد وردت الأخبار بالسمع والطاعة لولاة الأمور فقد ظن خطأ، وذلك أن أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجوز أن تتضاد، ونهيه وأمره لا يجوز أن يتناقض أو يتعارض، وإنما الأخبار الواردة بالسمع والطاعة لهم ما لم يكن خلافا لأمر الله وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم، فإن كان خلافا لذلك فغير جائز لأحد أن يطيع أحدا في معصية الله ومعصية رسوله وبنحو ذلك قال عامة السلف.

-أن الذين هموا أن يطيعوه وقفوا عند امتثال الأمر بالطاعة، والذين امتنعوا عارضه عندهم الفرار من النار، فناسب أن يترل في ذلك ما يرشدهم إلى ما يفعلونه عند التنازع، وهو الرد إلى الله وإلى رسوله، أي إن تنازعتم في جواز الشيء، وعدم جوازه، فارجعوا إلى الكتب والسنة.

(شرح ابن بطال 214/8، 215، فتح الباري 254/8)

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ح7142 .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: (سترون بعدي أمورا تنكرونها) ح 7054، ومسلم في كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر ح1849 .

[ح 88] عن عَائِشَة: صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا فَرَخَّصَ فِيهِ فَتَنَزَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَ فَحَمِدَ اللَّهَ ، ثُمَّ قَالَ : (مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنْ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الأدب، باب: من لم يواجه الناس بالعتاب ح 6101، وفي كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع ح 7301، و**مسلم** في كتاب: الفضائل، باب: علمه صلى الله عليه وسلم بالله تعالى وشدة خشيته ح2356 بنحوه.

وأخرج **البخاري** أيضا عن أنس يقول: جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا ، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ؛ قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا ، وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ ، وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ ، فَقَالَ: (أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا ، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي). أخرجه في كتاب: النكاح، باب: الترغيب في النكاح ح 5063، و**مسلم** في كتاب: النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم ح 1401 بنحوه، و**النسائي** في كتاب: النكاح، باب: النهي عن التبتل ح 5305، وفي المجتبى ح3217.

الفوائد:

- فيه الحث على الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم، والنهي عن التعمق في العبادة وذم التنزه عن المباح شكا في إباحته.
- الإنكار على من نسب إليه صلى الله عليه وسلم التقصير في العمل للاتكال على المغفرة؛ لأنه يقتضي أن هديه ليس أكمل الهدي وأفضله، ويقتضي أن الاقتداء به في العمل ليس هو أفضل بل الأفضل الزيادة على هديه، وهذ خطأ عظيم جدا.

-قوله (عن سنتي) يشمل كل ما جاء به من المذكور وغيره، وأنه لمح بذلك إلى طريقة الرهبانية، فإنهم الذين ابتدعوا التشديد.

(شرح النووي 107/15، فتح الباري لابن رجب 91/1، مرقاة المفاتيح 228/1)

[ح **89**] عَنْ الْحَكَمِ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ ، قَالَ: لَمَّا بَعَثَ عَلِيٌّ عَمَّارًا وَالْحَسَنَ إِلَى الْكُوفَةِ لِيَسْتَنْفِرَهُمْ خَطَبَ عَمَّارٌ ، فَقَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ ابْتَلَاكُمْ لِتَتَّبِعُوهُ أَوْ إِيَّاهَا.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المناقب، باب: فضل عائشة رضي الله عنها ح 3772، وفي كتاب: الفتن التي تموج كموج البحر ح7100 .

الفوائد:

-فضل عظيم لعائشة رضي الله عنها أنها زوجته في الدنيا والآخرة.

-عائشة رضي الله عنها كانت متأولة هي وطلحة والزبير، وكان مرادهم إيقاع الإصلاح بين الناس، وأخذ القصاص من قتلة عثمان رضي الله عنه، وكان رأي علي الاجتماع على الطاعة، وطلب أولياء المقتول القصاص، ممن يثبت عليه القتل بشروطه.

-رأي عائشة مرجوح، وأنها بنت على اجتهاد؛ ولكن الله ابتلاكم ليعلم إياه تطيعون بلزوم الجماعة أو تطيعونها فتزداد الفتنة.

(عمدة القاري 252/16، شرح صحيح البخاري عبد الكريم الخضير 133/1)

المبحث الثاني:

الابتلاء عند الموت وفي القبر

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الابتلاء بسكرات الموت.

المطلب الثاني: الابتلاء في القبر.

تمهيد

إن الموت حق، وللموت شدة ومعاناة على المسلم والكافر؛ ولكنه ليس بحالة واحدة، وإن كان الكل يعاني من سكراته وشدته، وكل الناس يتجرع من غصصه وتناله أهواله، وقد ذاق أفضل خلق الله رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذاق منه حتى أنه كان يقول في لحظاته الأخيرة: "إن للموت سكرات"، فحري بكل مسلم ومسلمة الإستعداد لهذا اليوم والتعوذ من سكرات الموت عسى الله أن يهونها وهو أرحم الراحمين، وتلي سكرات الموت الحياة البرزخية وما فيها من النعيم أو العذاب والعياذ بالله، قال النووي: مذاهب أهل السنة إثبات عذاب القبر وقد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة، وقد جاء في السنة أحاديث كثيرة في إثبات عذاب القبر، وسماع النبي صلى الله عليه وسلم من يعذب فيه، وسماع الموتى قرع نعال دافنيهم، وسؤال الملكين وغيرها من الأمور التي تحدث في القبر خلافا لمن أنكر ذلك من بعض الفرق الضالة، قال السيوطي: قال العلماء عذاب القبر هو عذاب البرزخ أضيف إلى القبر؛ لأنه الغالب وإلا فكل ميت إذا أراد الله تعالى تعذيبه ناله ما أراد به قبرا و لم يقبر ولو صلب أو غرق في البحر أو أكلته الدواب أو حرق حتى صار رمادا ومحله الروح والبدن جميعا باتفاق أهل السنة، والآيات الدالة على عذاب القبر كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا عَذَابًا دُونَ ذَٰلِكَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٧﴾﴾ [الطور: ٤٧]،

قال قتادة: إن ابن عباس كان يقول: إنكم لتجدون عذاب القبر في كتاب وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا عَذَابًا دُونَ ذَلِكَ، وقال تعالى: ﴿ ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۚ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٦﴾ ﴾ [غافر: ٤٦]، وهذه الآية أصل في استدلال أهل السنة على عذاب البرزخ في القبور.(١) أما الأدلة من السنة فسأعرضها في المطلب الثاني من هذا المبحث بإذن الله تعالى.

موت النبي صلى الله عليه وسلم أعظم المصائب التي حلت بأمة الإسلام، وهي عزاء لكل من ابتلي ببلاء، فالنبي صلى الله عليه وسلم قال: (يا أيها الناس! أيما أحد من الناس أو من المؤمنين أصيب بمصيبة فليتعز بمصيبته بي عن المصيبة التي تصيبه بغيري، فإن أحدا من أمتي لن يصاب بمصيبة بعدي أشد عليه من مصيبتي).

أخرجه **ابن ماجه** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في الصبر على المصيبة ح 1599 وصححه الألباني. (انظر: صحيح ابن ماجه 267/1)

وقد قام الباحث ماهر عبد المنان قاسم حسن بجمع مرويات مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته. وفي هذا الموضع سأتناول ما أصابه صلى الله عليه وسلم من شدة في الترع.

---

(١) أحاديث حياة البرزخ في الكتب الستة جمعا وتخريجا ودراسة د. محمد بن حيدر حسن ص (70، 179، 181، 182) بتصرف.

المطلب الأول:

الابتلاء بسكرات الموت

[ح **90**] أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَا : لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: (لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ)، يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في البيعة ح 435، وفي كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل ح 3453، وفي كتاب: المغازي، باب: مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته ح 4443، وفي كتاب: اللباس، باب: الأكسية والخمائص ح 5815، و**مسلم** في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها والنهي عن اتخاذ القبور مساجد ح 531، و**النسائي** في كتاب: المساجد، باب: النهي عن اتخاذ القبور مساجد ح784، وفي كتاب: القسامة، باب: ذكر ما كان يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجعه بعدة طرق ح 7052، 7053، 7054، وفي المجتبى في الموضع الأول فقط 703 .

[ح **91**] أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ : إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُوُفِّيَ فِي بَيْتِي وَفِي يَوْمِي وَبَيْنَ سَحْرِي [(١)] وَنَحْرِي، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ ؛ دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبِيَدِهِ السِّوَاكُ وَأَنَا مُسْنِدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السِّوَاكَ ، فَقُلْتُ: آخُذُهُ لَكَ ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ ، فَتَنَاوَلْتُهُ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ ، وَقُلْتُ: أُلَيِّنُهُ لَكَ ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ ، فَلَيَّنْتُهُ، فَأَمَرَّهُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ أَوْ عُلْبَةٌ - يَشُكُّ عُمَرُ -

(١) **سحري**: السحر: الرئة، أي أنه مات مستند إلى صدرها وما يحاذي سحرها منه. (النهاية في غريب الحديث2/346)

فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ ، يَقُولُ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ)، ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ فَجَعَلَ يَقُولُ: (فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى) حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدُهُ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: ا لمغازي، باب: مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته ح 4449، وفي 4451 بإسقاط أبي عمرو مولى عائشة، وفي كتاب: الرقاق، باب: سكرات الموت ح6510 بنقص في أوله.

[ح **92**] وأخرج **الترمذي** من طريق آخر عن عائشة أنها قالت: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالموت وعنده قدح فيه ماء، وهو يدخل يده في القدح، ثم يمسح وجهه بالماء، ثم يقول: (اللهم أعنّي على غمرات الموت) أو (سكرات الموت).

أخرجه في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في التشديد عند الموت ح 978، وقال: "هذا حديث غريب"، وأخرجه **النسائي** في كتاب: القسامة، باب: ذكر ما كان يقوله صلى الله عليه وسلم في مرضه ح 7064، وفي كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول عند الموت ح 10866، و**ابن ماجه** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في ذكر مرض النبي صلى الله عليه وسلم ح 1623، وضعفه الألباني (ضعيف ابن ماجه 123/1).

[ح **93**] عَنْ الْأَسْوَدِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَذَكَرْنَا الْمُوَاظَبَةَ عَلَى الصَّلَاةِ وَالتَّعْظِيمَ لَهَا، قَالَتْ: لَمَّا مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَحَضَرَتْ الصَّلَاةُ فَأُذِّنَ، فَقَالَ: (مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ). فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ ، إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، وَأَعَادَ فَأَعَادُوا لَهُ ، فَأَعَادَ الثَّالِثَةَ ، فَقَالَ: (إِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ). فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى ، فَوَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً، فَخَرَجَ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ كَأَنِّي أَنْظُرُ رِجْلَيْهِ تَخُطَّانِ مِنْ الْوَجَعِ ، فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَتَأَخَّرَ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ مَكَانَكَ ، ثُمَّ أُتِيَ بِهِ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ . قِيلَ لِلْأَعْمَشِ: وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاتِهِ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ

أَبِي بَكْرٍ ؟ فَقَالَ بِرَأْسِهِ نَعَمْ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ بَعْضَهُ. وَزَادَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الأذان، باب: حد المريض أن يشهد الجماعة ح 664، وفي باب: أهل العلم والفضل أحق بالإمامة ح 678، 679، بنحوه في باب: من أسمع الناس تكبير الإمام ح 712 بزيادة في آخره، وفي باب: الرجل يأتم بالإمام ويأتم الناس بالمأموم ح 713، وفي باب: إذا بكى الإمام في الصلاة ح 716، بنحوه، وفي كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِّلسَّائِلِينَ ﴿٧﴾ ﴾ [يوسف: ٧] ح 3384، وعن أبي موسى ح 3385، وفي كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع ح 7303 بنحوه، و**مسلم** في كتاب: الصلاة، باب: استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما من يصلي بالناس وأن من صلى خلف إمام جالس لعجزه عن القيام لزمه القيام إذا قدر عليه ونسخ القعود خلف القاعد في حق من قدر عليه القيام ح 418 من طرق بنحوه، و**النسائي** في كتاب: المساجد، باب: الائتمام بالإمام يصلي قاعدا ح 909، وفي كتاب: عشرة النساء، باب: ذكر الاختلاف على أبي رجاء في هذا الحديث ح 9228 بنحوه ، وفي المجتبى ح 833، و**ابن ماجه** في أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب: ما جاء في صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ح1232، 1233، 1234، 1235 بنحوه.

[ح **94**] عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَام: وَا كَرْبَ أَبَاهُ ! فَقَالَ لَهَا : (لَيْسَ عَلَى أَبِيكِ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ). فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ : يَا أَبَتَاهُ! أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ، يَا أَبَتَاهْ! مَنْ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهْ، يَا أَبَتَاهْ! إِلَى جِبْرِيلَ نَنْعَاهْ. فَلَمَّا دُفِنَ قَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَام : يَا أَنَسُ ، أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التُّرَابَ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المغازي، باب: مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته ح 4462، و**ابن ماجه** في أبواب الجنائز، باب: ذكر وفته ودفنه صلى الله عليه وسلم ح 1629 بنحوه مع نقص في آخره.

[ح **95**] عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ : أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ: بَلَى، ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : (أَصَلَّى النَّاسُ ؟) قُلْنَا : لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ . قَالَ : (ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ). قَالَتْ : فَفَعَلْنَا ، فَاغْتَسَلَ فَذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَصَلَّى النَّاسُ ؟) قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: (ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ). قَالَتْ: فَقَعَدَ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: (أَصَلَّى النَّاسُ ؟) قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ: (ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ). فَقَعَدَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: (أَصَلَّى النَّاسُ ؟) فَقُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَام لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بِأَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ – وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا –: يَا عُمَرُ، صَلِّ بِالنَّاسِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ ، فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْ لَا يَتَأَخَّرَ ، قَالَ: (أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ)، فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ: فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي وَهُوَ يَأْتَمُّ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ : أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ: هَاتِ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَدِيثَهَا ، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَسَمَّتْ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الأذان، باب: إنما جعل الإمام ليؤتم به ح 687، و**مسلم** في كتاب: الصلاة، باب: استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما من يصلي بالناس وأن من صلى خلف إمام جالس لعجزه عن القيام إذا قدر عليه ونسخ القعود خلف القاعد في حق من قدر عليه القيام، و**النسائي** في كتاب: المساجد، باب: الائتمام بالإمام يصلي قاعدا ح 910، وفي كتاب: وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، باب: ذكر ما كان يعالج به النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه ح7047 بنقص في آخره، وفي المجتبى ح834 .

الفوائد:

- صبره صلى الله عليه وسلم على ما هو فيه من سكرات الموت، وشدائده، ورضاه بذلك.
- تسكين ما نزل بفاطمة من مشاهدة ذلك بقوله: (لا كرب على أبيك بعد اليوم).
- سكرات الموت أشد ما تكون على نفوس أحباب الله من أنبيائه وأوليائه وأصفيائه، كما هو لرسول الله صلى الله عليه وسلم.
- لتشديد الموت على الأنبياء فائدتان؛ أحدهما تكميل فضائلهم ورفع درجاتهم، وليس ذلك نقصا ولا عذابا بل هو كما جاء: (أن أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل). الثانية: أن يعرف الخلق مقدار ألم الموت؛ لأنه باطن فلما ذكر الأنبياء الصادقون في خبرهم شدة ألمه عليهم، مع كرامتهم على الله تعالى قطع الخلائق شدة الموت التي يقاسيها الميت.
- يجوز للإنسان أن يشكو لزوجته أو لصديقه ما يعانيه من شدة أو ألم أو مرض.
- من مقتضيات حكمة الله عز وجل ربط الأسباب بالمسببات، فربط تبارك وتعالى الأجر بالبلاء، حتى مع الأنبياء أحب الخلق إليه، وكان من الممكن أن يجازي الله تبارك وتعالى الأنبياء عليهم جميعا الصلاة والسلام بالأجر العظيم، دون أن يضاعف عليهم شدة المرض، وسكرات الموت، فعلى المسلم أن يصبر ويسترجع في كل ما يلاقيه في دنياه من مصائب وكرب وفتن وأمراض، فلعل الله عز وجل يريد أن يرفع درجته في الآخرة.

(منار القاري في شرح مختصر البخاري 24/5، تطريز رياض الصالحين 38/1، شمائل الرسول صلى الله عليه وسلم 379/2)

المطلب الثاني:

الابتلاء في القبر

عذاب القبر

[ح **96**] عن أنس بن مالك، قال: إن نبي الله صلى الله عليه وسلم دخل نخلا لبني النجار، فسمع صوتا ففزع، فقال: (من أصحاب هذه القبور ؟) قالوا: يا رسول الله، ناس ماتوا في الجاهلية، فقال: (تعوَّذوا بالله من عذاب النار، ومن فتنة الدجال)، قالوا: وممّ ذاك يا رسول الله ؟ قال: (إن المؤمن إذا وضع في قبره أتاه ملكٌ، فيقول له: ما كنت تعبد ؟ فإن الله هداه، قال: كنت أعبد الله، فيقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فيقول: هو عبد الله ورسوله، فما يسأل عن شيء غيرها فيُنطَلق به إلى بيت كان له في النار، فيقال له: هذا بيتك كان في النار؛ ولكن الله عصمك ورحمك، فأبدلك به بيتا في الجنة، فيقول: دعوني حتى أذهب فابشِّر أهلي، فيقال له: اسكُنْ. وإن الكافر إذا وُضع في قبره أتاه ملك فينتهره، فيقول له: ما كنت تعبد ؟ فيقول: لا أدري، فيقال له: لا دريت ولا تليت، فيقال له: فما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فيقول: كنت أقول ما يقول الناس، فيضربه بمطراق من حديد بين أذنيه، فيصيح صيحة يسمعها الخلق غير الثقلين).

التخريج:

أخرجه **أبو داود** في كتاب السنة، باب في المسألة في القبر وعذاب القبر ح4751 .

وأخرج **مسلم** عن زيد بن ثابت رضي الله عنه، قال: بَيْنَمَا النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي حَائِطٍ لِبَنِى النَّجَّارِ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ وَنَحْنُ مَعَهُ إِذْ حَادَتْ بِهِ فَكَادَتْ تُلْقِيهِ ، وَإِذَا أَقْبُرٌ سِتَّةٌ أَوْ خَمْسَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ - قَالَ: كَذَا كَانَ يَقُولُ الْجُرَيْرِىُّ - فَقَالَ: (مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الأَقْبُرِ ؟). فَقَالَ رَجُلٌ:

أَنَا. قَالَ: (فَمَتَى مَاتَ هَؤُلاَءِ ؟). قَالَ: مَاتُوا فِى الإِشْرَاكِ. فَقَالَ: (إِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَلَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِى أَسْمَعُ مِنْهُ). ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: (تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ). قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ . فَقَالَ: (تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ). قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ). قَالَ: (تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ). قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ . قَالَ: (تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ). قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ. في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه ح 2867 .

[ح **97**] عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَتْ عَلَيَّ عَجُوزَانِ مِنْ عُجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتَا لِي: إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ. فَكَذَّبْتُهُمَا وَلَمْ أُنْعِمْ أَنْ أُصَدِّقَهُمَا، فَخَرَجَتَا، وَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَجُوزَيْنِ وَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: (صَدَقَتَا، إِنَّهُمْ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ كُلُّهَا)، فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ فِي صَلَاةٍ إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الدعوات، باب: التعوذ من عذاب القبر ح 6366، و**مسلم** في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب التعوذ من عذاب القبر ح 586، و**النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: التعوذ من عذاب القبر ح 2205، وفي المجتبى ح 2067 .

وفي **مسلم** عن عائشة رضي الله عنها: دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي امرأة من اليهود، وهي تقول: هل شعرت أنكم تفتنون في القبور ؟ قالت: فارتاع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: (إنما تفتن يهود)، قالت عائشة: فلبثنا ليالي، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (هل شعرتِ أنه أوحي إليّ أنكم تفتنون في القبور)، قالت عائشة: فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد يستعيذ من عذا القبر. في الكتاب والباب السابق ح 584، وأخرجه **النسائي** أيضا في الكتاب والباب السابق ح 2202، وفي المجتبى ح 2064 .

[ح 98] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ أَوْ مَكَّةَ فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ). ثُمَّ قَالَ: (بَلَى، كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ ، وَكَانَ الْآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ)، ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ فَكَسَرَهَا كِسْرَتَيْنِ، فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ قَبْرٍ مِنْهُمَا كِسْرَةً ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا ؟ قَالَ: (لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ تَيْبَسَا – أَوْ – إِلَى أَنْ يَيْبَسَا).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الوضوء، باب: من الكبائر أن لا يستتر من بوله ح 216، وفي باب: ما جاء في غسل البول ح 218، وفي كتاب: الجنائز، باب: الجريد على القبر ح 1361، وفي كتاب: الأدب، باب: الغيبة ح 6052، وفي باب: النميمة من الكبائر ح 6055، و**مسلم** في كتاب: الطهارة، باب: الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه ح 292 بنقص في آخره، و**الترمذي** في أبواب الطهارة، باب: التشديد في البول ح 70 بنقص في آخره، و **النسائي** في كتاب: الطهارة، باب: التنزه من البول ح 27، وفي كتاب: الجنائز، باب: وضع الجريدة على القبر ح 2206، ومن طريق آخر 2207، وفي كتاب: التفسير، باب: سورة القلم ح 11549، وفي المجتبى 31، و2067، و2069، و**ابن ماجه** في أبواب الطهارة وسننها، باب: التشديد في البول ح 346 بنقص في آخره.

[ح 99] عن جابر، قال: سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلنا واديا أفيح [1]، فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته، فاتبعته بإداوة من ماء، فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ير شيئا يستتر به، فإذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى إحداهما، فأخذ بغصن من أغصانها، فقال: (انقادي عليّ بإذن الله)، فانقادت معه كالبعير المخشوش الذي يصانع قائده حتى أتى الشجرة الأخرى فأخذ بغصن من أغصانها فقال: (انقادي عليّ بإذن الله)، فانقادت معه كذلك حتى إذا كان بالمنصف مما بينهما لام بينهما يعني جمعهما، فقال: (التئما عليّ بإذن الله)، فالتأما. قال جابر: فخرجت أحضر مخافة أن يحسّ

(١) **أفيح**: واسع. (الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية 393/1)

رسول الله صلى الله عليه وسلم بقربي فيبتعد. - وقال محمد بن عباد فيتبعّد - فجلست أحدّث نفسي فحانت مني لفتة، فإذا أنا برسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلا، وإذا الشجرتان قد افترقتا، فقامت كل واحدة منهما على ساق، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف وقفة فقال برأسه هكذا، وأشار أبو إسماعيل برأسه يمينا وشمالا، ثم أقبل، فلما انتهى إليّ، قال: يا جابر، هل رأيت مقامي ؟ قلت: نعم يا رسول الله. قال: (فانطلق إلى الشجرتين، فاقطع من كل واحدة منهما غصنا فأقبل بهما حتى إذا قمت مقامي فأرسل غصنا عن يمينك وغصنا عن يسارك). قال جابر: فقمت فأخذت حجرا فكسرته وحسرته فاذلق لي فأتيت الشجرتين فقطعت من كل واحدة منهما غصنا ثم أقبلت أجرّهما حتى قمت مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلت غصنا عن يميني وغصنا عن يساري، ثم لحقته فقلت: قد فعلت يا رسول الله، فعمّ ذاك ؟ قال: (إني مررت بقبرين يعذبان، فأحببت بشفاعتي أن يُرَفَّه عنهما ما دام الغصنان رطبين). فأتينا العسكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا جابر نادِ بوَضوء)...

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: الزهد والرقائق، باب: حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر ح 3012.

قال القرطبي رحمه الله: ففي هذا الحديث زيادة على رطوبة الغصن وهي شفاعته صلى الله عليه وسلم، والذي يظهر لي أنهما قضيتان مختلفتان لا قضية واحدة كم قال من تكلم على ذلك يدل عليهما سياق الحديث، فإن في حديث ابن عباس رضي الله عنهما عسيبا واحدا شقه النبي صلى الله عليه وسلم بيده نصفين وغرسهما بيده، وحديث جابر رضي الله عنهما بخلافهما و لم يذكر فيه ما يعذب بسببه.[1]

[ح **100**] عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ وَجَبَتْ الشَّمْسُ، فَسَمِعَ صَوْتًا، فَقَالَ: (يَهُودُ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا).

(١) التذكرة في أحوال الموتى ص (166)، وأحاديث حياة البرزخ في الكتب التسعة ص (190).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الجنائز، باب: التعوذ من عذاب القبر ح 1375، و**مسلم** في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه ح 2869، و**النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: عذاب القبر ح 2197، وفي المجتبى ح2059 .

[ح **101**] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَتَاهُ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، فَيُقَالُ لَهُ : انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنْ النَّارِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنْ الْجَنَّةِ فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا). قَالَ قَتَادَةُ: وَذُكِرَ لَنَا : أَنَّهُ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ . ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ أَنَسٍ ، قَالَ: (وَأَمَّا الْمُنَافِقُ وَالْكَافِرُ فَيُقَالُ لَهُ : مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ. فَيُقَالُ: لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ، وَيُضْرَبُ بِمَطَارِقَ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في عذاب القبر ح 1374، و**مسلم** في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه ح2870 بنقص في آخره، و**الترمذي** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في عذاب القبر ح 1071 بنحوه، و**النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: مسألة الكافر ح 2189، وفي المجتبى، كتاب: الجنائز، باب: المسألة في القبر ح2050، وفي باب: مسألة الكافر ح2051 .

[ح **102**] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ، لَهُ زَبِيبَتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُ

بِلِهْزِمَيْهِ - يَعْنِي شِدْقَيْهِ - ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مَالُكَ، أَنَا كَنْزُكَ)، ثُمَّ تَلَا: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٠] الْآيَةَ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الزكاة، باب: إثم مانع الزكاة ح 1403، وفي كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾﴾ [آل عمران: ١٨٠] ح 4565، وفي باب: قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾﴾ [التوبة: ٣٤] ح 4659 مختصرا، وفي كتاب: الحيل، باب: في الزكاة وأن لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة ح 6957 بنحوه مع زيادة في آخره، و**مسلم** في كتاب: الزكاة، باب: إثم مانع الزكاة ح 9885 ضمن حديث طويل من طريقين، و **الترمذي** في أبواب الأمثال، باب: ومن سورة آل عمران ح 3012 بنحوه مع زيادة في آخره، و **النسائي** في كتاب: الزكاة، باب: التغليظ في حبس الزكاة ح 2233 بنحوه، وفي باب: مانع زكاة ماله ح 2272 مع نقص في آخره، و2273 ، وفي كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ﴾ [التوبة: ٣٤] ح 11152، و11153 بنحوه، وفي باب: مانع زكاة ماله ح2481، و2482.

[ح **103**] عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ : أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى يَهُودِيَّةٍ يَبْكِي عَلَيْهَا أَهْلُهَا، فَقَالَ: (إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الجنائز، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم (يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سننه ح 1289، و**مسلم** في كتاب: الجنائز، باب: الميت

يعذب ببكاء أهله عليه ح 932 مع زيادة في أوله، و **الترمذي** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في الرخصة في البكاء على الميت ح1006 بزيادة في أوله، و**النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: النياحة على الميت ح 1995 بزيادة في أوله،وفي المجتبى ح 1856 ، و **ابن ماجه** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في الميت يعذب بما نيح عليه ح1595 .

[ح **104**] عن عبد الرحمن بن حسنة، قال: انطلقت أنا وعمرو بن العاص إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فخرج ومعه دَرَقَة [1]، ثم استتر بها، ثم بال، فقلنا: انظروا إليه يبول كما تبول المرأة، فسمع ذلك، فقال: (ألم تعلموا ما لقي صاحب بني إسرائيل ؟ كانوا إذا أصابهم البول قطعوا ما أصابه البول منهم، فنهاهم، فعذّب في قبره).

التخريج:

أخرجه **أبو داود** في كتاب: الطهارة، باب: الاستبراء من البول ح 22، و**النسائي** في كتاب: الطهارة، باب: البول إلى الشيء يستتر به ح 26 بنحوه، وفي المجتبى ح 30 بنحوه، و**ابن ماجه** في أبواب الطهارة وسننها، باب: التشديد في البول ح 346 بنحوه، وصححه الألباني (صحيح ابن ماجه 61/1).

فوائد أحاديث عذاب القبر:

- إثبات عذاب القر، وأنه حق يجب الإيمان به والتسليم له.
- لا يعذب أحد إلا بعد إقامة الحجة عليه.
- من أسباب عذاب القبر المشي بالنميمة، وعدم التنزه من البول.
- عذاب القبر من الأمور الغيبية التي لا تقاس على أمور وأحوال الدنيا.
- القبر إما أن يكون روضة من رياض الجنة، وإما حفرة من حفر النار.

---

(١) **الدرقة**: الدرق ضرب من الترسة تتخذ من الجلود. (لسان العرب95/10).

-وضع العسيب من خصوصياته عليه السلام ويستأنس لذلك أن غيره لا يطلع على ما يطلع عليه هو من تعذيب المقبور، و لم ينقل فعل ذلك عن أصحابه إلا قليلا، ولو كان خيرا لسبقونا إليه.

-أنكر النبي صلى الله عليه وسلم وقوع عذاب القبر على الموحدين، ثم أُعلم بأن ذلك قد يقع على من شاء الله منه فجزم به وحذر منه، وبالغ في الاستعاذة منه تعليما لأمته وإرشادا.

-الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن سكر المصيبة وشدتها لا يسقطه عن الآمر والناهي.

-لما عرفته واعتذرت إليه صلى الله عليه وسلم غير سياق الموضوع لم يشعرها بحرج من عدم معرفته، ويتفرع عنه وجوب تجلي أهل الحسبة بالصبر على أذى الناس، والاحتساب، وألا ينتقموا لأنفسهم، وأن تكون غايتهم التوجيه والنصح والإرشاد قدر المستطاع.

(شرح ابن بطال 324/1، عمدة القاري 145/8، شرح الزرقاني على موطأ مالك 536/1 ، فوائد وتعليقات على مختصر صحيح البخاري 61/1، شرح الشيخ عبد المحسن العباد لسنن أبي داود 124/1.

المبحث الثالث:

موقف المسلم من الابتلاء

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الصبر والرضا والتسليم.

المطلب الثاني: أدعية رفع البلاء.

تمهيد

لقد أمر الله عز وجل نبيه بالصبر، فقال تعالى: ﴿ وَٱصۡبِرۡ وَمَا صَبۡرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِۚ ﴾ [النحل: ١٢٧]، وأمر الله به المؤمنين، فقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصۡبِرُواْ وَصَابِرُواْ ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]، وأثنى على أهله، فقال: ﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ فِي ٱلۡبَأۡسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلۡبَأۡسِۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُتَّقُونَ ١٧٧ ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وأخبر بمحبته للصابرين، فقال تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٤٦ ﴾ [آل عمران: ١٤٦]، ومعيته لهم، فقال تعالى: ﴿وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ٤٦ ﴾ [الأنفال: ٤٦]، ووعد عليه بأوفر الجزاء، فقال تعالى: ﴿وَلَنَجۡزِيَنَّ ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ أَجۡرَهُم بِأَحۡسَنِ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ٩٦ ﴾ [النحل: ٩٦]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجۡرَهُم بِغَيۡرِ حِسَابٖ ١٠ ﴾ [الزمر: ١٠]، وبشرهم فقال: ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٥٥ ﴾ [البقرة: ١٥٥]، وأخبر أن جزاءهم الجنة، فقال تعالى: ﴿ وَجَزَىٰهُم بِمَا صَبَرُواْ جَنَّةٗ وَحَرِيرٗا ١٢ ﴾ [الإنسان: ١٢]، وقرن الله عز وجل الصبر بالقيم العليا في الإسلام، فقرنه باليقين، فقال تعالى: ﴿ وَجَعَلۡنَا مِنۡهُمۡ أَئِمَّةٗ يَهۡدُونَ بِأَمۡرِنَا لَمَّا

صَبَرُوا۟ ۖ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾ [السجدة: ٢٤]، وقرنه بالتوكل، فقال تعالى: ﴿ نِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَـٰمِلِينَ ﴿٥٨﴾ ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾ [العنكبوت: ٥٨-٥٩]، وقرنه بالصلاة، فقال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿١٥٣﴾ ﴾ [البقرة: ١٥٣]، وقرنه بالتقوى، فقال تعالى: ﴿ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾ ﴾ [آل عمران: ١٨٦]. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (عجبا لأمر المؤمن أن أمره كله عجب، لا يقضي الله لمؤمن قضاء إلا كان خير له، إن أصابته سراء شكر فكان خيرا، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيرا له) [(١)]. فهذا الحديث يعم جميع أقضيته لعبده المؤمن وأنها خير له إذا صبر على مكروهها وشكر لمحبوبها، بل هذا داخل في مسمى الإيمان كما قال بعض السلف: الإيمان نصفان نصف صبر ونصف شكر لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴿٥﴾ ﴾ [إبراهيم: ٥]، وإذا اعتبر العبد الدين كله رآه يرجع بجملته إلى الصبر والشكر، وذلك لأن الصبر ثلاثة أقسام: صبر على الطاعة حتى يفعلها، وصبر عن المنهي عنه، وصبر على ما يصيبه بغير اختياره من المصائب، وهي نوعان: النوع الأول: لا اختيار للخلق فيه كالأمراض وغيرها، فهنا يشهد العبد فيها قضاء الله وقدره وأنه لا مدخل للناس فيها فيصبر. والنوع الثاني: أن يحصل له بفعل الناس في ماله أو عرضه أو نفسه، فهذا النوع يصعب الصبر عليه، لأن النفس تستشعر المؤذي لها فلا يصبر على هذا النوع إلا الأنبياء والصديقون. ويعين على هذا الصبر عدة أشياء: 1- أن يشهد أن الله خالق أفعال العباد فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، فانظر إلى الذي سلطهم عليك ولا تنظر إلى فعلهم بك تستريح من الهم والغم والحزن. 2- أن يشهد ذنوبه وأن الله إنما سلطهم عليه بذنبه فإن شهد العبد ذنوبه اشتغل بالتوبة والاستغفار عن ذمهم ولومهم. 3- أن يشهد العبد حسن الثواب الذي وعده الله لمن عفى وصبر. 4- أن يشهد أنه إذا عفى وأحسن أورثه ذلك سلامة القلب لإخوانه. 5- أن يشهد أن الجزاء من جنس العمل وأنه نفسه ظالم مذنب وأن من عفى عن الناس عفى الله عنه ومن غفر غفر الله له. 6- أن يشهد أن الصبر نصف الإيمان، فلا يبدل من إيمانه جزءا في نصرة نفسه، فإن صبر فقد أحرز إيمانه وصانه من النقص، والله تعالى يدفع عن الذين آمنوا. [(٢)] فمنزلة الصبر من أعظم المنازل التي حض عليها الإسلام، فقال صلى الله عليه وسلم:

---

(١) أخرجه **مسلم** كتاب الزهد، باب المؤمن أمره كله خير ح2999 .

(٢) قاعدة في الصبر ص (74، 89، 100) بتصرف.

(الصلاة نور، والصبر ضياء) [1]. قال الشيخ ابن العثيمين: فالصلاة نور للعبد في قلبه وفي وجهه وفي قبره وفي حشره. والصبر ضياء أي فيه نور لكن نور من حرارة لأنه فيه مشقة كبيرة، لهذا كان أجره بغير حساب. [2] وليعلم أنه سنة ماضية في عباده بأن يبتليهم في هذه الحياة الدنيا بأنواع من البلايا، وقد أرشد الله عباده إلى الحال التي ينبغي أن يكونوا عليها عند المصيبة والذكر الذي ينبغي أن يقوله المصاب: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٞ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ ١٥٦﴾ [البقرة: ١٥٦] [3]، المعنى: بشر يا محمد بالرحمة العظيمة لمن نزلت بهم مصيبة فقالوا بألسنتهم وقلوبهم على سبيل التسليم المطلق لقضاء الله، ﴿إِنَّا لِلَّهِ﴾ أي: إنا لله ملكا وعبودية والمالك يتصرف في ملكه كيف يشاء، ﴿وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ﴾ وإنا إليه صائرون يوم القيامة فيجازينا على ما أمرنا به من الصبر والتسليم. [4]

والرضا والتسليم منزلة عالية تفوق مقام الصبر وقد كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي موسى رضي الله عنه: "أما بعد؛ فإن الخير كله في الرضا، فإن استطعت أن ترضى وإلا فاصبر".

تعريف الرضا:

قال الراغب: رضا العبد عن الله أن لا يكره ما يجري به قضاؤه، ورضا الله عن العبد هو أن يراه مؤتمرا بأمره ومنتهيا عن نهيه. وقيل: هو سرور القلب بمر القضاء، وقيل: الرضا ارتفاع الجزع في أي حكم كان. وقيل: هو صحة العلم الواصل إلى القلب، فإذا باشر القلب حقيقة العلم أدّاه إلى الرضا. وقيل: هو سكون القلب تحت مجاري الأحكام. وقيل: نظر القلب إلى قديم اختيار الله للعبد، فإنه اختار له الأفضل وهو ترك السخط. قال لقمان لابنه: أوصيك بخصال تقربك من الله وتباعدك من سخطه، أن تعبد الله لا تشرك به شيئا، وأن ترضى بقدر الله فيما أحببت وكرهت.

والتسليم هو الخلاص من شبهة تعارض الخير وشهوة تعارض الأمر أو إرادة تعارض الإخلاص أو اعتراض يعارض القدر، والشرع وينقسم إلى قسمين: تسليم لحكمه الديني الأمر وتسليم لحكمه الكوني القدري. فأما الأول فهو تسليم المؤمنين، قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ

---

(١) صحيح مسلم: كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء ح223 .

(٢) شرح رياض الصالحين (1/190-191).

(٣) فصول منتخبة من فقه الأدعية والأذكار للشيخ عبد الرزاق البد ص (40).

(٤) موسوعة فقه الابتلاء (1/19).ونضرة النعيم ص2123

﴿يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء: ٦٥]. فهذه ثلاث مراتب: التحكيم، وسعة الصدر بانتفاء الحرج والتسليم. أما التسليم للحكم الكوني فمزلة أقدام ومضلة أفهام حيّر الأنام، وهي مسألة الرضا بالقضاء. (١)

المطلب الأول:

الصبر والرضا والتسليم

[ح **105**] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرٍ ، فَقَالَ: (اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي). قَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبْ بِمُصِيبَتِي ، وَلَمْ تَعْرِفْهُ. فَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَّابِينَ، فَقَالَتْ: لَمْ أَعْرِفْكَ، فَقَالَ: (إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الجنائز، باب: زيارة القبور ح 1283، وفي باب: قول الرجل للمرأة عند القبر: اصبري ح 1252، وفي باب: الصبر عند الصدمة الأولى ح 1302 مختصرا، و**مسلم** في كتاب: الجنائز، باب: في الصبر على المصيبة عند أول الصدمة ح 926 بعدة طرق، و**أبو داود** في كتاب: الجنائز، باب: الصبر على المصيبة ح 3124، و**الترمذي** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء أن الصبر في الصدمة الأولى ح 987 من طريقين مختصرا، و **النسائي** في كتاب الجنائز، باب: الأمر بالاحتساب والصبر عند نزول المصيبة ح 2008 مختصرا، وفي كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول إذا أصبته مصيبة ح 10840، وفي المجتبى ح 1869 مختصرا، و **ابن ماجه** في أبواب الجنائز، باب: ما جاءلافي الصبر على المصيبة ح1596 مختصرا.

(١) مدارج السالكين (55/2)، نضرة النعيم (2123/6، 2103).

الفوائد:

-أن الصبر النافع هو ما يكون في أول وقوع البلاء، فيفوض ويسلم، وإلا فمتى تضجر وتقلق في أول وهلة ثم يئس فيصبر، لا يكون حصل المقصود.

-وجوب الصبر على المصائب، وأنه من التقوى التي أمر العبد بها.

-ما كان عليه الصلاة والسلام من التواضع، والرفق بالجاهل، ومسامحة المصاب، وقبول اعتذاره.

-أن الجزع من المنهيات لأمره لها بالتقوى مقرونا بالصبر.

-الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن سكر المصيبة وشدتها لا يسقطه عن الآمر والناهي.

-لما عرفته اعتذرت إليه غير سياق الموضوع، ولم يشعرها بحرج من عدم معرفته، ويتفرع عنه وجوب تجلي أهل الحسبة بالصبر على أذى الناس، والاحتساب، وألا ينتقموا لأنفسهم، وأن تكون غايتهم التوجيه والنصح والإرشاد قدر المستطاع.

(عدة الصابرين ص 78، فتح الباري 116/10، شمائل الرسول صلى الله عليه وسلم 300/2)

[ح **106**] عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: أَرْسَلَتْ ابْنَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ إِنَّ ابْنًا لِي قُبِضَ فَأْتِنَا ، فَأَرْسَلَ يُقْرِئُ السَّلَامَ وَيَقُولُ: (إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى ، وَكُلٌّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى ، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ). فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لَيَأْتِيَنَّهَا ، فَقَامَ وَمَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَرِجَالٌ ، فَرُفِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّبِيُّ وَنَفْسُهُ تَتَقَعْقَعُ ، قَالَ: حَسِبْتُهُ أَنَّهُ قَالَ كَأَنَّهَا شَنٌّ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ ، فَقَالَ سَعْدٌ :

يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا هَذَا ؟! فَقَالَ: (هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الجنائز، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته ح 1284، وفي كتاب المرضى، باب عيادة الصبيان ح

5655، وفي كتاب: القدر، باب: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴿٣٨﴾﴾ [الأحزاب: ٣٨] ح 6602 بنقص في آخره، وفي كتاب: الأيمان والنذور، باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٠٩] ح 6655، وفي كتاب: التوحيد، باب: قول الله تبارك وتعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَٰنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠] ح 7377، وفي باب: ما جاء في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾﴾ [الأعراف: ٥٦] ح 7448، و**مسلم** في كتاب: الجنائز، باب: البكاء على الميت ح 923، و**أبو داود** في كتاب: الجنائز، باب: في البكاء على الميت ح 3125، و**النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: الأمر بالاحتساب والصبر عند نزول المصيبة ح 2007، وفي المجتبى ح 1868، و**ابن ماجه** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في البكاء على الميت ح 1588.

الفوائد:

- الحث على الصبر والتسليم لقضاء الله تعالى.
- امتنع أولا من الإجابة مبالغة في إظهار التسليم لربه.
- استحباب إبرار المقسم وأمر صاحب المصيبة بالصبر قبل وقوع الموت؛ ليقع وهو مستشعر بالرضا، مقاوما للحزن بالصبر.

(شرح النووي 225/6، فتح الباري 157/2، 158/3)

[ح **107**] عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ، فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللهُ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾﴾ [البقرة: ١٥٦]، اللهُمَّ أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَخْلَفَ اللهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا)، قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ، قُلْتُ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ ؟ أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا، فَأَخْلَفَ اللهُ لِي رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ لِي بِنْتًا وَأَنَا غَيُورٌ، فَقَالَ: (أَمَّا ابْنَتُهَا فَنَدْعُو اللهَ أَنْ يُغْنِيَهَا عَنْهَا، وَأَدْعُو اللهَ أَنْ يَذْهَبَ بِالْغَيْرَةِ).

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: الجنائز، باب: ما يقال عند المصيبة ح918، وفي باب: ما يقال عند المريض والميت ح 919 بنحوه، و**أبو داود** في كتاب: الجنائز، باب: ما يستحب أن يحضر الميت من الكلام ح 3115 بنحوه، و **الترمذي** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في تلقين المريض عند الموت والدعاء له عنده ح 977 بنحوه، و **النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: كثرة ذكر الموت ح 1964، وفي كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول إذا مات له ميت ح 10841، وفي المجتبى ح1825.

الفوائد:

-أن من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه.

-فيه التسلية عن المصائب.

(تطريز رياض الصالحين 49/1)

[ح **108**] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي سَيْفٍ الْقَيْنِ، وَكَانَ ظِئْرًا [1] لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَام، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِبْرَاهِيمَ فَقَبَّلَهُ وَشَمَّهُ ، ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ ، فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَذْرِفَانِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟! فَقَالَ :

(يَا ابْنَ عَوْفٍ ، إِنَّهَا رَحْمَةٌ). ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ).

التخريج:

(١) **ظئرا**: الظئر: المرضعة غير ولدها، ويقع على الذكر والأنثى. ظئر إبراهيم: هو زوج مرضعته. (النهاية في غريب الحديث 154/3)

أخرجه **البخاري** في كتاب : الجنائز، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: (وَإِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ) ح 1303، و**مسلم** في كتاب: الفضائل، باب: رحمته صلى الله عليه وسلم الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك ح 2315 بنحوه، و **أبو داود** في كتاب: الجنائز، باب: في البكاء على الميت ح3126 مختصرا، و**ابن ماجه** عن أسماء بنت يزيد، قالت: لما توفي ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم إبراهيم بكى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحوه في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في البكاء على الميت ح 1589، وعند **الترمذي** عن جابر في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في الرخصة في البكاء على الميت ح1005 بنحوه وقال عنه: "حديث حسن".

الفوائد:

- إن الحزن الجبلي لا ينافي الرضا ولا محذور فيه. هذا البكاء تفسير البكاء المباح والحزن الجائز فذلك ما كان بدمع العين ورقة النفس، و لم يكن سخطا لأمر الله، إذ الفطر مجبولة على الحزن، جواز إخبار الإنسان عن نفسه بأنه محزون.
- فيه دليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم يموت له الولد ويتألم لذلك، وأنه يلحقه ما يلحق البشر.
- إن ما لا يملك الإنسان من دمع العين، وحزن القلب، غير مؤاخذ به عند المصائب.

(إكمال المعلم 141/7، شرح ابن بطال 482/3، حاشية السندي 482/1، شرح رياض الصالحين 526/4-527)

[ح **109**] عن أَنَس بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، يَقُولُ: اشْتَكَى ابْنٌ لِأَبِي طَلْحَةَ ، قَالَ: فَمَاتَ، وَأَبُو طَلْحَةَ خَارِجٌ، فَلَمَّا رَأَتْ امْرَأَتُهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ هَيَّأَتْ شَيْئًا ، وَنَحَّتْهُ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ ، فَلَمَّا جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ، قَالَ: كَيْفَ الْغُلَامُ ؟ قَالَتْ: قَدْ هَدَأَتْ نَفْسُهُ ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ اسْتَرَاحَ . وَظَنَّ أَبُو طَلْحَةَ أَنَّهَا صَادِقَةٌ. قَالَ: فَبَاتَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَعْلَمَتْهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا كَانَ مِنْهُمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ لَكُمَا فِي لَيْلَتِكُمَا ؟) قَالَ سُفْيَانُ : فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ: فَرَأَيْتُ لَهُمَا تِسْعَةَ أَوْلَادٍ كُلُّهُمْ قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الجنائز، باب: من لم يظهر حزنه عند المصيبة ح 1301، وفي كتاب: العقيقة، باب: تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه وتحنيكه ح 5470 بنحوه، وأخرجه معلقا في كتاب: الأدب، باب المعاريض مندوحة عن الكذب، و **مسلم** في كتاب: الآداب، باب: استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه وجواز تسميته يوم ولادته واستحباب التسمية بعبد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام ح 2144، وفي كتاب: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: من فضائل أبي طلحة الأنصاري رضي الله عنه ح 2144 .

الفوائد:

- فيه مناقب لأم سليم رضي الله عنها من عظيم صبرها، وحسن رضاها بقضاء الله تعالى وجزالة عقلها في إخفائها موته على أبيه في أول الليل، ليبيت مستريحا بلا حزن.
- إن من أصيب بمصيبة الله يعلم بها أنه لا ينبغي أن يهجم عليه بالتقريع، بذكرها والتعظيم لها عند تعريفه بها، بل يرفق له في القول، ويعرض له باللطف تعريضا، لئلا يحدث عليه في نفسه ما هو أشد منها، والناس متباينون في الصبر عند المصائب.
- قوله صلى الله عليه وسلم (أعرستم الليلة ؟) هذا السؤال للتعجب من صنيعها وصبرها، وسرورا بحبه رضاها بقضاء الله تعالى.
- المبالغة في الصبر والتسليم لأمر الله، رجاء إخلافه عليها ما فات منها.
- إن من ترك شيئا عوض الله خير منه.
- بيان حال أم سليم من التجلد، وجودة الرأي، وقوة العزم.

(شرح ابن بطال 375/7، شرح النووي 124/14، فتح الباري 99/8)

[ح **110**] قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْكِي نَبِيًّا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدْمَوْهُ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث الغار ح 3477، وفي كتاب: الديات، باب: 6929، و**مسلم** في كتاب: الجهاد والسير، باب: غزوة أحد ح 1792 من طرق، و**ابن ماجه** في أبواب الفتن، باب: الصبر على البلاء ح4025 .

الفوائد:

-قوله (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي) في هذه الجملة أنواع من الصبر، منها:

-أنه قابل جهلهم بفضله فدعا لهم بغفران ذنب تلك الجريمة.

-أنه اعتذر عن سوء فعلهم بعدم علمهم.

-فضل الصبر على الأذى، ومقابلة الإساءة والجهل بالإحسان والحلم.

-هذا من حلم الأنبياء، وصبرهم على أذى قومهم.

-ما كان عليه الأنبياء صلوات الله عليهم من الحلم والصبر والشفقة على قومهم، وأنهم مع فعلهم بهم وأذاهم لهم دعوا بالغفران، وعذروهم بالجهل، وقلة العلم بما أتوه.

(إكمال المعلم 84/6، دليل الفالحين 177/1، تطريز رياض الصالحين 44/1)

[ح **111**] عَنْ صُهَيْبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ، فَلَمَّا كَبِرَ، قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ، فَابْعَثْ إِلَيَّ غُلَامًا أُعَلِّمْهُ السِّحْرَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَامًا يُعَلِّمُهُ، فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ، إِذَا سَلَكَ رَاهِبٌ فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ، فَأَعْجَبَهُ فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرَّ بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ، فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ، فَقَالَ: إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ، فَقُلْ: حَبَسَنِي أَهْلِي، وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: حَبَسَنِي السَّاحِرُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَتَى عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتِ النَّاسَ، فَقَالَ: الْيَوْمَ أَعْلَمُ آلسَّاحِرُ أَفْضَلُ أَمِ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ؟ فَأَخَذَ حَجَرًا، فَقَالَ: اللهُمَّ إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ فَاقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ، حَتَّى يَمْضِيَ النَّاسُ، فَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا، وَمَضَى النَّاسُ، فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَيْ بُنَيَّ أَنْتَ الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي، قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى، وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَى، فَإِنِ ابْتُلِيتَ فَلَا تَدُلَّ عَلَيَّ، وَكَانَ الْغُلَامُ

يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ، وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الْأَدْوَاءِ، فَسَمِعَ جَلِيسٌ لِلْمَلِكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ، فَأَتَاهُ بِهَدَايَا كَثِيرَةٍ، فَقَالَ: مَا هَاهُنَا لَكَ أَجْمَعُ، إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا إِنَّمَا يَشْفِي اللهُ، فَإِنْ أَنْتَ آمَنْتَ بِاللهِ دَعَوْتُ اللهَ فَشَفَاكَ، فَآمَنَ بِاللهِ فَشَفَاهُ اللهُ، فَأَتَى الْمَلِكَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ؟ قَالَ: رَبِّي، قَالَ: وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟ قَالَ: رَبِّي وَرَبُّكَ اللهُ، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْغُلَامِ، فَجِيءَ بِالْغُلَامِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: أَيْ بُنَيَّ قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ، وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنَّمَا يَشْفِي اللهُ، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ، فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ، فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى، فَدَعَا بِالْمِئْشَارِ، فَوَضَعَ الْمِئْشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ حَتَّى وَقَعَ شِقَّاهُ، ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى فَوَضَعَ الْمِئْشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَّاهُ، ثُمَّ جِيءَ بِالْغُلَامِ فَقِيلَ لَهُ ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَى فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلِ كَذَا وَكَذَا، فَاصْعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذُرْوَتَهُ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ، وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ فَصَعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَقَالَ: اللهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَرَجَفَ بِهِمِ الْجَبَلُ فَسَقَطُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيهِمُ اللهُ، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ فَاحْمِلُوهُ فِي قُرْقُورٍ، فَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلَّا فَاقْذِفُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ، فَقَالَ: اللهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَانْكَفَأَتْ بِهِمِ السَّفِينَةُ فَغَرِقُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيهِمُ اللهُ، فَقَالَ لِلْمَلِكِ: إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا آمُرُكَ بِهِ، قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَتَصْلُبُنِي عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ خُذْ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي، ثُمَّ ضَعِ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قُلْ: بِاسْمِ اللهِ رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ ارْمِنِي، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي، فَجَمَعَ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَصَلَبَهُ عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قَالَ: بِاسْمِ اللهِ، رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ فَمَاتَ، فَقَالَ النَّاسُ: آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، فَأُتِيَ الْمَلِكُ فَقِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ؟ قَدْ وَاللهِ نَزَلَ بِكَ حَذَرُكَ، قَدْ آمَنَ النَّاسُ، فَأَمَرَ بِالْأُخْدُودِ فِي أَفْوَاهِ السِّكَكِ، فَخُدَّتْ وَأَضْرَمَ النِّيرَانَ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ دِينِهِ فَأَحْمُوهُ فِيهَا، أَوْ قِيلَ لَهُ: اقْتَحِمْ، فَفَعَلُوا حَتَّى جَاءَتِ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِيهَا، فَقَالَ لَهَا الْغُلَامُ: يَا أُمَّهْ اصْبِرِي فَإِنَّكِ عَلَى الْحَقِّ).

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: الزهد والرقائق، باب: قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والغلام ح3005، و**النسائي** في كتاب: التفسير ، باب: قول الله تعالى: ﴿قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ ۝٤﴾ [البروج: ٤] ح11597.

الفوائد:

-بيان شرف الصبر والثبات على الدين.

-صبر الصالحين على الابتلاء في ذات الله.

إكمال المعلم 282/8) ، (تطريز رياض الصالحين 41/1

[ح **112**] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ نَاسًا مِنْ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: (مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنْ الصَّبْرِ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الزكاة، باب: الاستعفاف عن المسألة ح 1469، وفي كتاب: الرقاق، باب: الصبر عن محارم الله ح 6470، و**مسلم** في كتاب: الزكاة، باب: فضل التعفف والصبر ح1053، و**أبو داود** في كتاب: الزكاة، باب: في الاستعفاف ح 1644، و**الترمذي** في أبواب البر والصلة، باب: ما جاء في الصبر ح 2024، و **النسائي** في كتاب: الزكاة، باب: الاستعفاف عن المسألة ح2380، وفي كتاب: الرقائق ح11819، وفي المجتبى ح2588 .

الفوائد:

-الصبر جامع لمكارم الأخلاق.

-الحث على الصبر على ضيق العيش وغيره من مكاره الدنيا.

-من يستعمل الصبر يصبره الله، أي يقويه ويمكنه من نفسه، حيث تنقاد له وتذعن لتحمل الشدائد، وعند ذلك يكون الله معه فيظفره بمطلوبه.

-أن الصبر إذا أعطاه الله العبد فهو أفضل العطاء وواسعه، وأعظمه إعانة على الأمور.

-الصبر أعظم العطايا؛ لأنه يتعلق بجميع أمور العبد وكمالاته، وكل حالة من أحواله تحتاج إلى صبر.

(التمهيد 133/10، فتح الباري 305/12، عمدة القاري 49/9، الديباج للسيوطي 36/4، بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار 88/1، 89)

[ح **113**] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْكُو جَارَهُ، فَقَالَ: (اذْهَبْ فَاصْبِرْ)، فَأَتَاهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَقَالَ: (اذْهَبْ فَاطْرَحْ مَتَاعَكَ فِي الطَّرِيقِ)، فَطَرَحَ مَتَاعَهُ

فِي الطَّرِيقِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ فَيُخْبِرُهُمْ خَبَرَهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْعَنُونَهُ: فَعَلَ اللَّهُ بِهِ، وَفَعَلَ، وَفَعَلَ، فَجَاءَ إِلَيْهِ جَارُهُ فَقَالَ لَهُ: ارْجِعْ لَا تَرَى مِنِّي شَيْئًا تَكْرَهُهُ.

التخريج:

أخرجه **أبو داود** في كتاب: الأدب، باب: في حق الجوار ح 5153، قال عنه الألباني:حسن صحيح (صحيح وضعيف سنن أبي داود 153/11)

الفوائد:

-إن الإنسان إذا حصل له شيء من الأذى، فإنه يصبر على أذى جاره ولو أساء إليه.

-فضل الإحسان إلى الجار والبعد عن أذاه، وأن في أذاه ضرر.

(شرح سنن أبي داود عبد المحسن العباد 209/29)

[ح **114**] عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَسْأَلُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ : مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطَّاعُونِ ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (الطَّاعُونُ رِجْسٌ، أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ). قَالَ أَبُو النَّضْرِ: (لَا يُخْرِجْكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث الغار ح 3473، و3474 عن عائشة بلفظ: (أنه عذاب يبعثه الله على من يشاء وأن الله جعله رحمة للمؤمنين ليس من أحد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا محتسبا يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتبه الله له إلا كان له مثل أجر شهيد)، وفي كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون ح 5729 عن ابن عباس مطولا، و5730 عن عبد الله بن عامر بنحوه، وفي كتاب: القدر، باب: ﴿ قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا ﴾ [التوبة: ٥١] قضى ح 6619 عن عائشة، و**مسلم** في كتاب: السلام، باب: الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها ح 2218 من عدة طرق، و **أبو داود** في كتاب: الجنائز، باب: الخروج من الطاعون ح 3103 عن ابن عباس مطولا، و **الترمذي** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في كراهية الفرار من الطاعون ح 1065، و **النسائي** في كتاب: الطب، باب: الخروج من الأرض التي لا تلائمه ح 7481، و7482، و7483، وفي كتاب: الطب، باب: ثواب الصابر في الطاعون ح 7485 عن عائشة بنحوه.

الفوائد:

-فيه إثبات التوكل والتسليم للقضاء والقدر.

(إكمال المعلم 68/7)

المطلب الثاني:

أدعية رفع البلاء

تمهيـــــــد

هذا المطلب أفردته بتمهيد مستقل، بيّنت فيه الفوائد المستنبطة من الأحاديث إجمالا عدا أحاديث قليلة أوردت فيها بعض الفوائد المتعلقة بها خاصة.

لقد ثبت في السنة أحاديث عديدة عن النبي صلى الله عليه وسلم في علاج ما قد يصيب الإنسان من الكرب، وهو الشدة والألم الذي قد يجده الإنسان في نفسه بسبب ما يحل به من مصائب ونوازل تفجع الإنسان فتغمه وتحزنه وتؤرقه وسأوردها في هذا المطلب إلا أني أحببت أن ألقي الضوء على المعاني التي اشتملت على تلك الكلمات التي كانت سببا في الشفاء بإذن الله. فالملاحظ على الكلمات الواردة في الأحاديث إجمالا أنها كلمات إيمان وتوحيد وإخلاص لله عز وجل وبعد عن الشرك كله كبيره وصغيره، وفي هذا أبين دلالة على أن أعظم علاج للكرب هو

تجديد الإيمان وترديد كلمة التوحيد لا إله إلا الله، فإنه ما زالت عن العبد شدة، ولا ارتفع عنه هم وكرب بمثل توحيد الله وإخلاص الدين له وتحقيق العبادة التي خلق العبد لأجلها، فإن القلب عندما يعمر بالتوحيد والإخلاص تذهب عنه الكربات، وينجلي عنه الحزن والهم، كذلك بالعودة الصادقة إلى الله، وتمام الانكسار بين يديه، والتذلل له سبحانه، والخضوع له، والاستسلام لأمره، والإيمان بقضائه، ومعرفته سبحانه ومعرفة أسمائه وصفاته، والإيمان بكتابه، والعناية به.[1]

وقد خص ابن بطال تلك الأدعية بشيء من التفصيل فيما يتعلق بكل دعاء خاصة فقال: جميع أبواب الاستعاذة التي ترجم الإمام البخاري بها تدل آثارها على أنه ينبغي سؤال الله والرغبة إليه في كل ما ينزل بالمرء من حاجاته وأن يعين كل ما يدعو فيه ففي ذلك إطالة الرغبة إلى الله تعالى، والتضرع إليه وذلك طاعة الله تعالى وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ بالله من كل ذلك ويعينه باسمه وإن كان الله قد عصمه من كل شر ليلزم نفسه خوف الله تعالى وليسن ذلك لأمته ويعلمهم كيف الاستعاذة من كل شيء. فالتعوذ من فتنة المحيا والممات دعاء جامع لمعان كثيرة لا تحصى، وكذلك التعوذ من المأثم والمغرم وضلع الدين. وأما فتنة الغنى فيخشى منها بطر المال وما يؤول من عواقب الإسراف وبذله فيما لا ينبغي ومنع حقوق الله فيه وكذلك فتنة الفقر يخشى منها قلة الصبر والتسخط. وكذلك الإستعاذة من العجز والكسل لأنهما يمنعان العبد من أداء حقوق الله وحقوق نفسه وأهله وتضييع النظر في أمر معاده وأمر دنياه، وكذلك الجبن مهانة في النفس وذلة ولا ينبغي للمؤمن أن يكون ذليلا بالإيمان ولزوم طاعة الله التي تؤدي إلى النعيم المقيم فينبغي للمؤمن أن يكثر التعوذ من ذلك. والهرم هو أرذل العمر الذي ينتهي بصاحبه إلى الخوف وذهاب العقل فيعود العالم جاهلا ويصير إلى حال من لا تمييز له، ولا يقدر على أداء ما يلزمه من حقوق الله وحاجة نفسه، وكذلك الهم والحزن لا ينبغي للمؤمن أن يكون مهموما بشيء من أمور الدنيا فإن الله قد قدّر الأمور فأحكمها وقدر الأرزاق فلا يجلب الهم للعبد في الدنيا خيرا ولا يأتيه بما لم يقدر له. وفي طول الهم قلة رضا بقدر الله وسخطه على ربه، وغلبة الرجال أشد من الموت لأن المغلوب يصير كالعبد لمن غلبه وقهره وكذلك البخل فالبخيل يمنع حقوق الله وحقوق الآدميين ويسيء عشرة أهله وأقاربه.[2]

---

(١) فصول منتخبة من فقه الأدعية والأذكار للشيخ عبد الرزاق البد ص (31، 32، 36).

(٢) شرح ابن بطال (10/117/ 121)بتصرف.

والتعوذ بالله من درك الشقاء يكون في أمور الدنيا وفي أمور الآخرة، وكذلك سوء القضاء عام في النفس والمال والأهل والولد والخاتمة والمعاد، والمراد بالقضاء هنا المقضي لأن حكم الله كله حسن لا سوء فيه. وشماتة الأعداء ما ينكأ القلب ويبلغ من النفس أشد مبلغ.(١)

وقوله عند حلول الكرب لا إله إلا الله العظيم الحليم، اشتمل هذا على التوحيد الذي هو أصل التنزيهات وعلى العظمة التي تدل على القدرة العظيمة، وحكمة تخصيص الحليم بالذكر، أن كرب المؤمن غالبا إنما هو نوع من التقصير في الطاعات، أو غفلة في الحلات، وهذا يشعر برجاء العفو المقلل الحزن.

واشتملت الجملة الثانية على التوحيد والربوبية وعظم العرش ووجه تكرير الرب بالذكر من بين سائر الأسماء الحسنى هو كونه مناسبا لكشف الكرب الذي هو مقتضى التربية، ووجه تخصيص العرش بالذكر كونه أعظم أجسام العالم، فيدخل الجميع تحته دخول الأدنى تحت الأعلى وخص السماوات والأرض بالذكر لأنهما من أعظم المشاهدات.(٢)

أدعية الكرب:

[ح **115**] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو عِنْدَ الْكَرْبِ يَقُولُ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الدعوات، باب: الدعاء عند الكرب ح 6345، و6346 من طريق ثاني، وفي كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿ تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ ﴾ [المعارج: ٤]، وقوله جل ذكره: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ ﴾ [فاطر: ١٠] وقال أبو جمرة عن ابن عباس: بلغ أبا ذر مبعث النبي صلى الله عليه وسلم فقال لأخيه: اعلم لي علم هذا الرجل الذي

---

(١) فتح الباري (149/11). عمدة القاري (302/22، 303).

(٢) تطريز رياض الصالحين (822/1)،

يزعم أنه يأتيه الخبر من السماء، وقال مجاهد: العمل الصالح يرفع الكلم الطيب، يقال: ﴿ذِي ٱلْمَعَارِجِ ۝٣﴾ [المعارج: ٣] الملائكة تعرج إلى الله ح 7431، و**مسلم** في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: دعاء الكرب ح 2730 بعدة طرق، والنسائي في كتاب: النعوت، باب: العظيم الحليم ح 7627، و7628، وفي كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ذكر حديث ابن عباس والاختلاف على أبي العالية فيه ح10414، و10415 .

وفي رواية أخرى عند **البخاري** عن ابن عباس: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند الكرب: (لا إله إلا الله العليم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السماوات ورب الأرض ورب العرش الكريم)، أخرجه في كتاب: التوحيد، باب: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٧] ﴿وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ۝١٢٩﴾ [التوبة139] ح 7426 .

وفي رواية عند **الترمذي** عن ابن عباس: أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو عند الكرب: (لا إله إلا الله الحليم الكريم، لا إله إلا الله رب العرش، لا إله إلا الله)، وقال: حديث حسن صحيح. أبواب الدعوات، باب ما جاء ما يقول عن الكرب ح3435 .

الفوائد:

- اشتمل هذا الدعاء على التوحيد الذي هو أصل التنزيهات، وعلى العظمة التي تدل على القدرة، وعلى الحلم الذي يدل على العلم.
- خص لفظ الرب لكونه مناسب لكشف الكرب الذي هو مقتضى الربوبية.

(عمدة القاري 303/22)

[ح **116**] عن أسماء بنت عميس، قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ألا أعلِّمكِ كلمات تقولينهنَّ عند الكرب - أو في الكرب -: الله الله ربي لا أشرك به شيئا).

التخريج:

أخرجه **أبو داود** في أبواب فضائل القرآن، باب: في الاستغفار ح 1525، و**النسائي** في كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول عند الكرب إذا أنزل به واختلاف الناقلين لخبر عبد الله

بن جعفر في ذلك ح 10408، و10409، و10410، و10411، وفي باب: ما يقول إذا راعه شيء ح 10418، و**ابن ماجه** في أبواب الدعاء باب: الدعاء عند الكرب ح 3882، صححه الألباني (255/5).

[ح **117**] قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (دعوات المكروب: اللهم رحمتك أرجو، فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين، وأصلح لي شأني كلَّه، لا إله إلا أنت).

التخريج:

أخرجه **أبو داود** في كتاب: الأدب، باب: ما يقول إذا أصبح ح 5090، و**النسائي** في كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول عند الكرب إذا نزل به وحسّنه الألباني (صحيح الجامع الصغير وزيادته ح3388).

الفوائد:

- تحقيق الرجاء لمن الخير كله بيده والاعتماد عليه، وتفويض الأمر إليه، والتفرع إليه أن يتولى إصلاح شأنه.
- التوسل إليه بتوحيده له، وتأثير قوى في دفع الداء، وكذلك قوله: الله الله ربي لا أشرك به شيئا.

(ففروا إلى الله للقلموني)

[ح **118**] عن سعد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (دعوة ذي النون إذ دعا وهو في بطن الحوت: لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين، فإنه لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط إلا استجاب الله له).

التخريج:

أخرجه **الترمذي** في أبواب الدعوات ح 3505، و**النسائي** في كتاب عمل اليوم والليلة، باب ذكر دعوة ذي النون ح10416، و10417، صححه الألباني (صحيح الترمذي 168/3).

الفوائد:

-هذا الدعاء يتضمن نوعي الدعاء، فقوله (لا إله إلا أنت) اعتراف بتوحيد الألوهية، وهو أحد نوعي الدعاء. فإن الإله هو المستحق لأن يدعى دعاء عبادة ودعاء مسألة وهو الله لا إله إلا هو. وقوله (إني كنت من الظالمين) اعتراف بالذنب وهو يتضمن طلب المغفرة.
(في شرح الخمسين الشامية، نايف الشحود)

أدعية الهم والحزن

[ح **119**] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي طَلْحَةَ: (الْتَمِسْ غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي حَتَّى أَخْرُجَ إِلَى خَيْبَرَ)، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ مُرْدِفِي وَأَنَا غُلَامٌ رَاهَقْتُ الْحُلُمَ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَزَلَ ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ وَضَلَعِ الدَّيْنِ وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ). ثُمَّ قَدِمْنَا خَيْبَرَ... الحديث.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الجهاد والسير، باب: من غزا بصبي للخدمة ح 2893، وفي كتاب: الأطعمة، باب: الحيس ح 5425، وفي كتاب: الدعوات، باب: التعوذ من غلبة الرجال ح 6363، وفي باب: الإستعاذة من الجبن ح 6369 دون القصة، و **أبو داود** في أبواب فضائل القرآن، باب: في الإستعاذة ح 1541 دون القصة، و**الترمذي** في أبواب الدعوات ح 3484 دون القصة، و**النسائي** في كتاب: الإستعاذة، باب: الإستعاذة من الهم ح 7834، و7835، و7836، وفي باب: الإستعاذة من ضلع الدين ح 7858 دون القصة، وفي باب: الإستعاذة من غلبة الرجال ح 7887، وفي المجتبى ح 5449، و5450، وفي باب: الإستعاذة من الحزن ح 5453، وفي

باب: الإستعاذة من ضلع الدين 5476 دون القصة في جميع المواضع، وأخرج **أبو داود** هذا الحديث عن أبي أمامة أيضا في أبواب فضائل القرآن، باب: في الإستعاذة ح 1555 وفيه قصة، وضعفه الألباني (ضعيف أبي داود 102/2).

أدعية المرض والضر:

[ح **120**] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا
أَوْ أُتِيَ بِهِ ، قَالَ : (أَذْهِبْ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ ، اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المرضى، باب: دعاء العائد للمريض ح 5675، وفي كتاب: الطب، باب: رقية النبي صلى الله عليه وسلم ح5743، وفي باب: مسح الراقي الوجع بيده اليمنى ح5750، و**مسلم** في كتاب: السلام، باب: استحباب رقية المريض ح2191 مع زيادة في آخره بعدة طرق وفي بعض طرقه بلفظ: (أذهب البأس رب الناس بيدك الشفاء، لا كاشف له إلا أنت)، و**النسائي** في كتاب: الطب، باب: دعاء العائد للمريض ح 7466، و7467، و7468، وفي باب: المرأة ترقي الرجل ح 7489 بلفظ: (أذهب البأس رب الناس، أنت الطبيب وأنت الشافي)، وفي باب: مسح الراقي الوجع بيده اليمنى ح 7503، وفي كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ذكر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوّذ به أهله ح 10782، و10783، و10784، و10785، و10786، وفي باب: بأي اليدين يمسح المريض ح 10788، و**ابن ماجه** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ح 1619 بزيادة في آخره، وفي أبواب الطب، باب: ما عَوَّذ به النبي صلى الله عليه وسلم وما عُوِّذ به ح 3520. و**أبو داود** عن علي في كتاب: الطب، باب: تعليق التمائم ح 3883 وفيه قصة، والترمذي في أبواب الدعوات باب: في دعاء المريض ح 3565 . وعند النسائي في كتاب: عمل اليوم والليلة في باب: ذكر رقية رسول الله صلى الله عليه وسلم واختلاف ألفاظ الناقلين للخبر في ذلك ح 10793 بلفظ: (باسم الله

أرقيك، والله يشفيك من كل داء فيك أذهب البأس رب الناس، واشف وأنت الشافي لا شافي إلا أنت)، وعن أنس عند **النسائي** في كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول إذا دخل على المريض ح 10814، وعن محمد بن حاطب في باب: ما يقول على الحريق ح 10796، و10797، و10798 وفيه قصة.

[ح **121**] عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْقِي يَقُولُ : (امْسَحْ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ بِيَدِكَ الشِّفَاءُ لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الطب، باب: رقية النبي صلى الله عليه وسلم ح5744. والنسائي في كتاب: الطب باب: النفث في الرقية ح 7509، و7510، وفي كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ذكر رقية رسول الله صلى الله عليه وسلم واختلاف ألفاظ الناقلين للخبر في ذلك ح 10791، و10792 .

الفوائد:

- فيه التوسل إلى الله بربوبيته للناس أجمعين بخلقهم، وتدبير شؤونهم، وتصريف أمورهم، فبيده سبحانه الحياة والموت، والصحة والسقم، والغنى والفقر، والقوة والضعف.
- التوسل إلى الله بأنه وحده المذهب للبأس، فلا ذهاب للبأس عن العبد إلا بإذنه ومشيئته سبحانه.
- فيه التوسل إلى الله بأنه الشافي الذي بيده الشفاء.
- الإقرار بأن العلاج والتداوي إن لم يوافق إذنا من الله بالعافية والشفاء فإنه لا ينفع ولا يجدي.
- سؤال الله الشفاء من المرض شفاء تاما لا يبقى معه أثر ولا يخلف في المريض أية علة، وهذا من تمام الدعوات النبوية وكمالها ووفائها.

-أن جميع الأدوية أسباب عادية لا تؤثر في المريض، ولا تحقق مفعولها إلا بإذن الله، والله هو الشافي وحده.

(فصول منتخبة من فقه الأدعية والأذكار عبد الرزاق البدر ص 49، منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري 207/5)

[ح **122**] عن عثمان بن أبي العاص الثقفي أنه شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا يجده في جسده منذ أسلم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ضع يدك على الذي تألم من جسدك، وقل باسم الله ثلاثا، وقلْ سبع مرات: أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر).

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: السلام، باب: استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء ح 2202، و**أبو داود** في كتاب: الطب، باب:كيف الرقى ؟ ح 3891، ولفظه: (امسحه بيمينك سبع مرات، وقل: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد)، قال: ففعلت ذلك فأذهب الله عز وجل ما كان بي فلم أزل آمر به أهلي وغيرهم.

وبلفظ أبي داود أخرجه **الترمذي** في أبواب الطب ح 2080، وقال: حسن صحيح، وكذا **النسائي** في كتاب: الطب، باب: مسح الراقي الوجع بيده اليمنى ح 7504، وفي كتب النعوت، باب: العزة والقدرة ح 7677، وفي كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ذكر ما يقول الإنسان على ما يؤلمه من جسده وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ح 10771، و10772 وبلفظ مسلم في الكاب والباب نفسه ح10773، و**ابن ماجه** في أبواب الطب، باب: ما عوّذ به النبي صلى الله عليه وسلم وما عُوِّذ به ح 3522 بلفظ أبي داود مع زيادة: (باسم الله) في أوله مرة واحدة، وأخرجه **الترمذي** أيضا في كتاب: الدعوات ح 3588 عن أنس بلفظ: (إذا اشتكيت فضع يدك حيث تشتكي ثم قل: بسم الله أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد من وجعي هذا، ثم ارفع يدك ثم أعد ذلك وترا)، وقال عنه: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

الفوائد:

-أن الرُّقي يدفع البلاء، ويكشفه الله به، وهو من أقوى معالجة الأوجاع لمن صحبه اليقين الصحيح والتوفيق الصريح، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وهو رب العرش العظيم.

-ندب شكاية ما بالإنسان لمن يتبرك به رجاء لبركة دعائه.

-فيه التعوذ من الوجع الذي هو فيه والتعوذ من الوجع الذي يخاف حصوله، أو يتوقع حصوله في المستقبل، ومن ذلك تفاقم المرض الذي هو فيه تزايده، وفي هذا الدعاء العظيم تعوذ بالله من ذلك.

(التمهيد 29/23، مرقاة المفاتيح 1126/3، فصول منتخبة من فقه الأدعية والأذكار عبد الرزاق البد ص 47، 48)

[ح **123**] عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (من عاد مريضا لم يحضر أجله، فقال عنده سبع مرار: أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك، إلا عافاه الله من ذلك المرض).

التخريج:

أخرجه **أبو داود** في كتاب: الجنائز، باب: الدعاء للمريض عند العيادة ح 3156، و**الترمذي** في أبواب الطب ح 2083، وقال عنه: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث المنهال بن عمرو، و**النسائي** في كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: موضع مجلس الإنسان من المريض عند الدعاء له ح 10815 وفيه زيادة: (إذا عاد المريض جلس عند رأسه ثم قال) الحديث، وفي آخره زيادة لفظ: (فإن كان في أجله تأخير عوفي من وجعه ذلك)، وفي ح 10816 دون زيادة، وبوب ذكر الاختلاف على شعبة بن الحجاج في هذا الحديث، وذكر الحديث 10817، و10818 وقال لم يقل سبع مرات، وفي 10819، 10820، صححه الألباني (الجامع الصغير وزيادته ح10705).

الفوائد:

-أن الرقى لا ينبغي أن تكون إلا بأسماء الله وأوصافه وذكره، فبركة ذلك يرتفع ما يؤذن في رفعه من الضرر.

[ح **124**] عن أبي سعيد: أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (يا محمد! اشتكيت؟ فقال: نعم، قال: باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك، باسم الله أرقيك).

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: السلام، باب: الطب والمرضى والرقى ح 2186، و**الترمذي** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في التعوذ للمريض ح 972، وفي آخره: (باسم الله أرقيك، والله يشفيك)، و**النسائي** في كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ذكر ما كان جبريل يعوذ به النبي صلى الله عليه وسلم ح 10776، وفيه قصة بلفظ: (باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك من حسد كل حاسد وعين، باسم الله يشفيك)، وفي ح 10777 بلفظ مسلم في الكتاب والباب السابق، و**ابن ماجه** في أبواب الطب، باب: ما عوذ به النبي صلى الله عليه وسلم وما عُوِّذ به ح 3523، وفي باب: ما يعوذ به من الحمى ح 3527 بفظ مقارب، وعند **النسائي** في كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ذكر رقية رسول الله صلى الله عليه وسلم واختلاف ألفاظ الناقلين للخبر في ذلك ح 10793 عن ميمونة أنها قالت لي: يا ابن أخي، ألا أرقيك برقية النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قلت: بلى. قالت: باسم الله أرقيك، والله يشفيك من كل داء فيك، اذهب البأس رب الناس واشف وأنت الشافي لا شافي إلا أنت. وقال عنه الألباني: حسن لغيره. (التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان 453/8).

الفوائد:

-إن الرقى لا تنبغي أن تكون إلا باسم الله وأوصافه وذكره، فبركة ذلك يرتفع ما يؤذن في رفعه من الضرر.

(دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين 383/6)

[ح **125**] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ : (بِسْمِ اللَّهِ تُرْبَةُ أَرْضِنَا بِرِيقَةِ بَعْضِنَا يُشْفَى سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الطب، باب: رقية النبي صلى الله عليه وسلم ح 5745، و5746، و**مسلم** في كتاب: السلام، باب: استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة ح 2194 بلفظ مقارب إلا أنه زاد في أوله: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى الإنسان الشيء منه أو كانت به قرحة أو جرح قال: النبي صلى الله عليه وسلم بأصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالأرض ثم رفعها وذكر الحديث، و **أبو داود** في كتاب: الطب، باب: كيف الرقى ؟ ح 3895 بزيادة في أوله وبنقص لفظ "بسم الله" في أوله، و **النسائي** في كتاب: الطب، باب: النفث في الرقية ح 7508، وفي كتاب: اليوم والليلة، باب: ذكر رقية رسول الله صلى الله عليه وسلم واختلاف ألفاظ الناقلين للخبر في ذلك ح 10795، و**ابن ماجه** في أبواب الطب، باب: ما عوّذ به النبي صلى الله عليه وسلم وما عُوّذ به ح 3521.

الفوائد:

-فيه البيان عن جواز الرقية بكل ما كان دعاء للعليل بالشفاء.

-وجه ذلك أن التراب طهور، وريق المؤمن طاهر، فيجتمع الطهوران، مع قوة التوكل على الله عز وجل، والثقة به، فيشفى بها المريض، ولكن لا بد من أمرين: 1- قوة اليقين في هذا الداعي بأنه الله سوف يشفي هذا المريض بهذه الرقية، 2- قبول المريض لهذا وإيمانه بأنه سينفع، أما إذا كانت على وجه التجربة فإن ذلك لا ينفعه.

(شرح ابن بطال 432/9، 433، شرح رياض الصالحين 478/4)

[ح **126**] عن عبد الله بن عمرو، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا جاء الرجل يعود مريضا فليقل: اللهم اشف عبدك، ينكأ لك عدوا، أو يمشي لك إلى جنازة). قال أبو داود: وقال ابن السرح: (إلى صلاة).

التخريج:

أخرجه **أبو داود** في كتاب الجنائز، باب الدعاء للمريض عند العيادة ح 3107، حسنه الألباني (الجامع الصغير وزيادته 47/1).

الفوائد:

-جمع بين النكاية وتشييع الجنازة؛ لأن الأول كدح في إنزال العقاب على عدو الله، والثاني سعي في إنزال الرحمة.

(فيض القدير 402/1)

[ح **127**] عن أبي الدرداء، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من اشتكى منكم شيئا أو اشتكاه أخٌ له فليقل: ربنا الله الذي في السماء، تقدس اسمك، أمرك في السماء والأرض، كما رحمتك في السماء، فجعل رحمتك في الأرض، اغفرْ لنا حوبنا [1] وخطايانا، أنت رب الطيبين، أنزلْ رحمةً من رحمتك، وشفاء من شفائك على هذا الوجع، فيبرأ).

التخريج:

أخرجه **أبو داود** في كتاب: الطب، باب: كيف الرقى ؟ ح 3892، و**النسائي** في كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول من كان به أسر وذكره بطريقين الأول عن أبي الدرداء ح 10809، وفي قصة، والثاني عن طلق بن حبيب عن أبيه ح 10807 وأيضا فيه قصة أخرى، وقال عنه الألباني: ضعيف جدا (الجامع الصغير زيادته 1220/1).

[ح **128**] عن عثمان بن عفان يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما من عبد يقول في صباح كل يوم ومساء كل ليلة: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم، ثلاث مرات فيضرَّه شيء). وكان أبان قد أصابه طرف فالج، فجعل

---

(١) **حوبنا**: إثمنا (النهاية 455/1).

الرجل ينظر إليه، فقال له أبان: ما تنظر ؟ أما إن الحديث كما حدّثتك، ولكني لم أقله يومئذ ليُمضي الله عليَّ قدره.

التخريج:

أخرجه **الترمذي** في أبواب الدعوات، باب: ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى ح 3388، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، وصححه الألباني (صحيح الجامع الصغير وزيادته 1002/2)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: عمل اليوم والليلة ح 9759 بلفظ: (من قال باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء، وهو السميع العليم، فقالها حين يمسي لم تفجأه فاجئة بلاء حتى يصبح وإن قالها حين يصبح لم تفجئه فاجئة بلاء حتى يمسي)، صححه الألباني (صحيح الجامع الصغير وزيادته 1097/2)، وفي الكتاب السابق ح 10106 بلفظ الترمذي:وقال عبد الرحمن بن أبي الزناد ضعيف، ويزيد بن فراس مجهول لا نعرفه. و **ابن ماجه** في أبواب الدعاء، باب: ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى ح 3869 لابلفظ الترمذي دون القصة التي في آخره.

الفوائد:

- قوله (باسم الله): أي أستعين وأتحفظ من كل مؤذ باسم الله.
- (الذي لا يضره مع اسمه) أي مع ذكر اسمه باعتقاد وحسن نية خالصة.
- (شيء في الأرض ولا في السماء) أي من البلاء النازل منها.
- وهو (السميع) بأقوالنا، (العليم) بأحوالنا.

[ح **129**] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المرضى، باب: تمني المريض الموت ح 5671، وفي كتاب: الدعوات، باب: الدعاء بالموت والحياة ح 6351، و**مسلم** في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: كراهية تمني الموت لضر نزل به ح2680، و**أبو داود** في كتاب: الجنائز، باب: كراهية تمني الموت ح 3108، و**الترمذي** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في النهي عن التمني بالموت ح 970، و**النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: تمني الموت ح 1959، و1960، وفي باب: الدعاء بالموت ح 1961، وفي كتاب: الطب، باب: تمني المريض الموت ح 7475، وفي كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول عند ضر يتزل به ح 10829، و10831، و10832، و10833، وفي المجتبى ح 1820، و1821، و1822، و1057، و1059، و1060، وقد ذكره النسائي أيضا في كتاب المساجد ح 1229، و1230 عن عمار بن ياسر ضمن حديث طويل، وفي المجتبى ح 1305، و1306، و **ابن ماجه** في أبواب الزهد، باب: ذكر الموت والاستعداد له ح4265 .

الفوائد:

- نهى النبي صلى الله عليه وسلم أمته عن تمي الموت عند نزول البلاء بهم، وأمرهم أن يدعو بالموت ما كان الموت خيرا لهم.
- قد يكون في الضر خير لدينه ودنياه.
- ينبغي للعبد الرضا عن الله تعالى في مرضه وصحته، ولا يتهم قدره، ويعلم أنه أنظر له من نفسه، ولا يسأله الوفاة عند ضيق نفسه بمرضه، أو تعذر أمور دنياه عليه.
- ليس المراد استحباب الدعاء بهذا، بل تركه أفضل من الدعاء به، فإنه رتب الأمر به على كون المتمني لا بد أن يقع منه صورة تمن مع نهيه أولا عن ذلك، وإلا فضل الصبر والسكون للقضاء.
- لا يردّ على ذلك مشروعية الدعاء بالعافية؛ لأن الدعاء بتحصيل الأمور الأخروية يتضمن الإيمان بالغيب، مع ما فيه من إظهار الافتقار إلى الله، والتذلل له، والدعاء بتحصيل الأمور الدنيوية، لاحتياج الداعي إليها، فقد تكون قدرت له أن دعا بها، فكل من الأسباب والمسببات وهذا كله بخلاف الدعاء بالموت، فليست فيه مصلحة ظاهرة، بل فيه مفسدة،

وهي طلب إزالة نعمة الحياة، وما يترتب عليها من الفوائد لاسيما لمن يكون مؤمنا، فإن استمرار الإيمان من أفضل الأعمال.

-مفاسد تمني الموت:

أ -أنه يؤذن بالتسخط والتضجر من الحالة التي أصيب بها.

ب- يضعف النفس.

ج- يقطع على العبد الأعمال الصالحة، ولهذا قال في آخر الحديث: (فإن كان لا بد فاعلا...) فيجعل العبد الأمر مفوضا إلى ربه الذي يعلم ما فيه الخير والصلاح له، ويلطف به في بلائه، كما يلطف به في نعمائه.

(شرح ابن بطال 387/9، و111/10، طرح التثريب 258/2، فتح الباري 221/13، بهجة قلوب الأبرار 175/1، 176)

[ح **130**] عن عَبْد الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ: يَا أَبَتِ إِنِّي أَسْمَعُكَ تَدْعُو كُلَّ غَدَاةٍ "اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ "، تُعِيدُهَا ثَلَاثًا، حِينَ تُصْبِحُ، وَثَلَاثًا حِينَ تُمْسِي، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو بِهِنَّ فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَسْتَنَّ بِسُنَّتِه.

التخريج:

أخرجه **أبو داود** في كتاب: الأدب، باب: ما يقول إذا أصبح ح 5090، و **النسائي** في كتاب: عمل اليوم والليلة ح9766 دون دعاء الكرب، وفي ح10332، وحسنه ابن حجر دون دعاء الكرب (نتائج الأفكار 390/2)، وضعفه الألباني ثم تراجع عن تضعيفه (الأحاديث التي تراجع الألباني عن تضعيفها في السلسة الصحيحة 5/2)، وفصل في موضع آخر، فقال: حديث (اللهم عافني في بدني) حسن الإسناد، حديث دعوات الكروب حسن (صحيح وضعيف سنن أبي داود 90/11).

الفوائد:

- خص السمع والبصر بالذكر بعد ذكر البدن مع أنه مشتمل عليهما لشرفهما، فإن السمع يدرك ويعي الآيات المترلة على الرسول، والعين هي التي تدرك وتجلو آيات الله المثبتة في الآفاق، فهما جامعان لدرك الآيات النقلية والأدلة العقلية والنقلية.

(مرقاة المفاتيح 156/8)

أدعية الاستعاذة:

[ح **131**] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلّمهم من الفزع كلمات: (أعوذ بكلمات الله التامة، من غضبه وشر عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون). وكان عبد الله بن عمرو يعلّمهن من عقل من بنيه، ومن لم يعقل كتبه فعلّقه عليه.

التخريج:

أخرجه **أبود داود** في كتاب: الطب، باب: كيف الرقى ؟ ح 3893، و**الترمذي** في أبواب الدعوات ح 3528، وقال: هذا حديث حسن غريب، و **النسائي** في كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: وما يقول من يفزع في منامه ح 10533 دون قوله: وكان عبد الله بن عمرو، ومن طريق آخر ح 10534 وفيه قصة، وقال الألباني: حسن دون قوله: فكان عبد الله (ضعيف سنن الترمذي 461/1).

الفوائد:

- قوله (أعوذ بكلمات الله التامة) أي: الكاملة الشاملة الفاضلة، وهي أسماؤه وصفاته وآيات كتبه من غضبه، أي: من آثاره وعقابه، أي: عذابه وحجابه، وشر عباده، من الظلم والمعصية ونحوهما، ومن همزات الشياطين، أي: خطراهم ووساسهم وإلقائهم الفتنة والعقائد الفاسدة في القلب، وأن يحضرون، أي: في صلاتي وقراءتي وذكري ودعوتي وموتي، لن تضره، أي: ظاهرا وباطنا إذا دعا بهذا الدعاء.
- فيه دليل على الفزع إنما هو من الشيطان.

(مرقاة المفاتيح 4/1715، 1716)

[ح **132**] عن أبي هريرة أنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة، قال: (أما لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك).

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره ح 2709، و**أبو داود** في كتاب: الطب، باب: كيف الرقى ؟ ح 3897 مرسلا، و3898 متصلا، و**الترمذي** في أبواب الدعوات ح3604 بزيادة لفظ (لم يضره حمة تلك الليلة)، قال سهيل: فكان أهلنا تعلموها فكانوا يقولونها كل ليلة فلدغت جارية منهم فلم تجد لها وجعا ، وقال: هذا حديث حسن، و **النسائي** في كتاب: عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا خاف شيئا من الهوام حين يمسي وذكر الاختلاف على أبي صالح في الخبر في ذلك ح 10346، و10347، و10348، 10349، و10350، 10351، 10352، 10353، 10359، و**ابن ماجه** في أبواب الطب، باب: رقية الحية والعقرب ح3518 .

وأخرجه **مسلم** من طريق آخر عن خولة بنت حكيم السليمة تقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من نزل منزلا ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق؛ لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك)، في الكتاب والباب السابق من طريقين ح2708، و**الترمذي** في أبواب الدعوات، باب: ما جاء ما يقول إذا نزل منزلا ح 3437، وقال عنه: حديث حسن صحيح غريب، و **النسائي** في كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول إذا نزل منزلا ح 10318، و10319، وفي ح10321 مرسلا، و**ابن ماجه** في أبواب الطب، باب: الفزع والأرق وما يتعوذ منه ح3547.

الفوائد:

-فيه إيماء إلى حقيقة التوحيد، فإن غيره تعالى لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا، ولا يملك موتا ولا حياة ولا نشورا.

-فيه إباحة الرقى بكتاب الله أو ما كان في معناه من ذكر الله.

-قوله (لم يضره) بأن يحال بينك وبين كمال تأثيرها بحسب كمال التعوذ، قوته وضعفه؛ لأن الأدوية الإلهية تمنع من الداء بعد حصوله وتمنع من وقوعه وإن وقع لم يضر.

-استحباب التعوذ بصفات الله تعالى إذا نزل منزلا في سفر أو حضر، وأن من قال ذلك عصم من كل شر.

(التمهيد 242/21، مرقاة المفاتيح 1682/4، شرح الزرقاني 540/4، تطريز رياض الصالحين 574/1)

[ح **133**] كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ يَقُولُ: (اللهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ)، وَكَانَ يَرْوِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع ح 2713، و**أبو داود** في أبواب النوم، باب: ما يقال عند النوم ح 5051، و**الترمذي** في أبواب الدعوات ح 3400، و**النسائي** في كتاب: النعوت، باب: قوله جل ثناؤه: ﴿هُوَ ٱلۡأَوَّلُ وَٱلۡأٓخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلۡبَاطِنُۖ﴾ [الحديد: ٣] ح 7621، وفي باب ﴿فَالِقُ ٱلۡحَبِّ وَٱلنَّوَىٰۖ﴾ [الأنعام: ٩٥] ح 7667، وفي كتاب عمل اليوم والليلة، باب: نوع آخر ح 10557/10558، و**ابن ماجه** في أبواب الدعاء، باب: ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه ح3873 .

الفوائد:

-قوله (اللهم رب السماوات ورب الأرض) هذا تمهيد وتوسل أي الله عز وجل بصفاته وأفعاله، ومن الأمور المطلوبة في الدعاء؛ لأن الإنسان عند ما يدعو يتوسل إلى الله عز وجل بأسمائه وصفاته، أو بتقديم حمد الله والثناء عليه والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن هذا من أسباب قبول الدعاء.

-قوله (اقض عنا الدين) يحتمل أن يكون المراد بالدين هنا: حقوق الله تعالى، وحقوق العباد كلها من جميع الأنواع.

-قوله (وغننا من الفقر)، أي: احتياج إلى المخلوق أو من الفقر القلبي.

(مرقاة المفاتيح 1671/4، شرح عبد المحسن العباد 486/28)

[ح **134**] عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ : (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ). فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ مِنْ الْمَغْرَمِ ؟! فَقَالَ: (إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الأذان، باب: الدعاء قبل السلام ح 832، و**مسلم** في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: ما يستعاذ منه في الصلاة ح 589، و**أبو داود** في كتاب: الصلاة، باب: الدعاء في الصلاة ح 880 .

وجاء هذا الدعاء عن أبي هريرة دون تقييده بالصلاة، ولفظه: (اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، ومن عذاب النار، ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال). أخرجه **البخاري** في كتاب: الجنائز، باب: التعوذ من عذاب القبر ح 1377.

وجاء عند **مسلم** تقييده بالصلاة بلفظ: (إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع يقول: اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن شر فتنة المسيح

الدجال) في كتاب والباب السابق ح 588 من عدة طرق، و **الترمذي** في أبواب الدعوات، باب: ما جاء أن لله ملائكة سياحين ح 3604 بلفظ الأمر دون تقييده بالصلاة، وقال: هذا حديث صحيح، و**النسائي** في كتاب الجنائز، باب التعوذ من عذاب القبر ح2198، وفي كتاب: النعوت، باب السؤال بأسماء الله عز وجل وصفاته والإستعاذة بها ح 7675 بلفظ الأمر، وفي كتاب الاستعاذة، باب: الإستعاذة من شر المسيح الدجال ح 7889، و7890، وفي باب: الإستعاذة من فتنة المحيا ح 7892، وفي باب: الإستعاذة من فتنة الممات ح 7897 بلفظ الأمر، وفي باب: الإستعاذة من عذاب القبر ح 7898، وفي باب: الإستعاذة من عذاب الله ح 7902 وفيه زيادة لفظ (عوذوا بالله من عذاب الله...)، وفي جميع المواضع لم يقيده بالصلاة، وفي المجتبى ح 2060، وفي باب: الإستعاذة من عذاب جهنم وشر المسيح الدجال ح 5505، و5506، وفي باب: الإستعاذة من فتنة المحيا ح 5508، و5509، وفي الإستعاذة من فتنة الممات ح 5513، وفي الإستعاذة من عذاب القبر ح 5514، وفي الإستعاذة من عذاب الله ح 5516، وفي الإستعاذة من عذاب النار ح 5518، وفي جميع المواضع لم يقيده بالصلاة، و **ابن ماجه** في أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب: ما يقال في التشهد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ح909 .

[ح **135**] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ، يَقُولُ: (قُولُوا: اللهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ). قَالَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ: " بَلَغَنِي أَنَّ طَاوُسًا قَالَ لِابْنِهِ: أَدَعَوْتَ بِهَا فِي صَلَاتِكَ ؟ فَقَالَ: لَا، قَالَ: أَعِدْ صَلَاتَكَ، لِأَنَّ طَاوُسًا رَوَاهُ عَنْ ثَلَاثَةٍ أَوْ أَرْبَعَةٍ، أَوْ كَمَا قَالَ.

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: ما يستعاذ منه في الصلاة ح 590، و **أبو داود** في كتاب: الصلاة، باب: ما يقول بعد التشهد ح 984 وقيده بالصلاة، و**الترمذي** في أبواب الدعوات ح 3494 و لم يقيده بالصلاة، وقال عنه: حديث حسن صحيح غريب، و **النسائي** في كتاب الجنائز، باب: التعوذ من عذاب القبر ح 2201، وفي كتاب:

الاستعاذة، باب: الاستعاذة من فتنة الممات ح 7896 دون تقييده بالصلاة، وفي المجتبى ح 2063، و5512 .

الفوائد:

- العناية بالدعاء بهذه الأمور؛ حيث أمرنا بها في كل صلاة، وهي حقيقة بذلك، لعظم الأمر فيها، وشدة البلاء في وقوعها؛ ولأن أكثرها أو كلها أمور إيمانية غيبية، فتكرارها على الأنفس يجعلها ملكة لها.
- استعاذ النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الأمور مع أنه معاذ منها قطعا فائدته إظهار الخضوع، والاستكانة، والعبودية، والافتقار، وليقتدي به غيره في ذلك، ويشرع لأمته.
- (فتنة المحيا): ما يتعرض له الإنسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات، وأعظمها أمر الخاتمة عند الموت، و(فتنة الممات): يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت، أضيفت إلى الموت لقربها منه، ويجوز أن يراد بفتنة الممات فتنة القبر.
- فيه إشارة إلى أنه لا تخلص من عذاب جهنم إلا بالإلتجاء إلى بارئها.

(طرح التثريب 3/107، 108، 109، مرقاة المفاتيح 2/753)

[ح **136**] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ عَنِّي خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنْ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنْ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الدعوات، باب: التعوذ من المأثم والمغرم ح 6368، وفي باب: الاستعاذة من أرذل العمر ومن فتنة الدنيا وفتنة النار ح 6375، وفي باب: الاستعاذة من أرذل العمر وفتنة الدنيا وفتنة النار ح 6375، وفي باب: التعوذ من فتنة الفقر ح 6377 بتقديم وتأخير،

و**مسلم** في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والإستغفار، باب: التعوذ من شر الفتنة وغيرها ح 589 بتقديم وتأخير، و **أبو داود** في أبواب فضائل القرآن، باب: في الاستعاذة ح 1543 مختصرا، و**الترمذي** في أبواب الدعوات ح 3495 بتقديم وتأخير، و **النسائي** في كتاب: الإستعاذة، باب: الإستعاذة من شر فتنة القبر ح 7850 بتقديم وتأخير، وفي باب: الإستعاذة من شر فتنة الغنى ح 7859 بتقديم وتأخير، وفي المجتبى ح5466، 5477.

الفوائد:

- فيه دليل لإستحباب الدعاء والاستعاذة من كل الأشياء المذكورة وما في معناها.
- قوله (الكسل): التشاغل مما ينبغي مع القدرة، أو عدم انبعاث النفس لفعل الخير. و(الهرم): كبر السن المؤدي إلى تساقط القوى، و(المأثم): ما يأثم به الإنسان أو ما يوجب الإثم، و(المغرم): أي مغرم الذنوب، أو هو الدين فيما لا يحل أو فيما يحل لكن يعجز عن وفائه. وقوله: (ومن فتنة النار) أي: فتنة تؤدي إلى عذاب النار وإلى عذاب القبر. و(من شر فتنة الغنى) أي: البطر والطغيان والتفاخر. و(من فتنة الفقر): حسد الأغنياء والطمع في مالهم والتذلل لهم.
- (اللَّهُمَّ اغْسِلْ عَنِّي خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ) فيه مبالغة في التطهير، أي: طهر بي منها بأنواع مغفرتك وخصها؛ لأنها لبردها أسرع لإطفار حر عذاب النار، وجعل الخطايا بمنزلة جهنم لكونها سببها، فعبر عن إطفاء حرها بذلك، ونق قلبي الذي هو بمنزلة ملك الأعضاء واستقامتها باستقامته.

[ح **137**] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ، وَدَرَكِ [1] الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ. قَالَ سُفْيَانُ: الْحَدِيثُ ثَلَاثٌ زِدْتُ أَنَا وَاحِدَةً، لَا أَدْرِي أَيَّتُهُنَّ هِيَ.

التخريج:

(١) **الدرك**: اللحاق والوصول إلى الشيء. (النهاية في غريب الحديث والأثر2/114)

أخرجه **البخاري** في كتاب: الدعوات، باب: التعوذ من جهد البلاء ح 6347، وفي كتاب: القدر، باب: من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء ح 6616 دون زيادة سفيان، و **مسلم** في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والإستغفار، باب: في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره ح 2707 بتقديم وتأخير.

الفوائد:

- كل ما أصاب الإنسان من شقة المشقة والجهد مما لا طاقة له بحمله ولا يقدر على دفعه عن نفسه فهو من جهد البلاء، ودرك الشقاء ينقسم إلى قسمين، فيكون في أمور الدنيا وفي أمور الآخرة، وكذلك سوء القضاء، وهو عام أيضا في النفي والحال والأهل والخاتمة والمعاد، وشماتة الأعداء مما ينكأ القلب ويبلغ من النفس أشد مبلغ، وهذه جوامع ينبغي المؤمن التعوذ بالله منها كما يتعوذ النبي صلى الله عليه وسلم.
- فيه مشروعية الاستعاذة، ولا يعارض ذلك كون ما سبق في القدر لا يرد؛ لاحتمال أن يكون مما قضى، فقد يقضى على المرء مثلا بالبلاء، ويقضى أنه دعا كشف، فالقضاء محتمل للدافع والمدفوع.
- فائدة الاستعاذة إظهار العبد فاقته لربه وتضرعه إليه.
- دعا بذلك النبي صلى الله عليه وسلم معلما لأمته ما يتعوذ بالله منه، فقد كان أمنه الله من كل سوء.

(شرح ابن بطال 110/10، فتح الباري (149/11)

[ح **138**] عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب، قَالَ: أَكْثَرُ مَا دَعَا بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ فِي الْمَوْقِفِ: (اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ كَالَّذِي نَقُولُ وَخَيْرًا مِمَّا نَقُولُ، اللَّهُمَّ لَكَ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي، وَإِلَيْكَ مَآبِي، وَلَكَ رَبِّ تُرَاثِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ ، وَوَسْوَسَةِ الصَّدْرِ، وَشَتَاتِ الأَمْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا يَجِيءُ بِهِ الرِّيحُ).

التخريج:

أخرجه **الترمذي** في أبواب الدعوات ح 3520، وقال عنه هذا الحديث: غريب من هذا الوجه وليس إسناده بالقوي، ضعفه الألباني (ضعيف سنن الترمذي 459/1).

الفوائد:

-قوله: (وسوسة الصدر) أي: حديث النفس بما لا ينبغي وشتات الأمر تفرقه وعدم انضباطه، وذلك هو من أعظم أسباب الضرر اللاحق لمن لا تنضبط له الأمور. (تحفة الأحوذي 353/9)

[ح **139**] عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ مَضْجَعِهِ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ، وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّةِ، مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ تَكْشِفُ الْمَغْرَمَ وَالْمَأْثَمَ، اللَّهُمَّ لَا يُهْزَمُ جُنْدُكَ، وَلَا يُخْلَفُ وَعْدُكَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ ، سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ).

التخريج:

أخرجه **أبو داود** في كتاب: الأدب، باب: ما يقال عند النوم ح 5052، و **النسائي** في كتاب: النعوت، باب: قوله سبحانه: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ [القصص: ٨٨] ح 7685، وفي كتاب: عمل اليوم والليلة ح10535، وصححه ابن حجر (نتائج الأفكار 383/2).

الفوائد:

-كل شيء الله آخذ بناصيته، وكل شيء تحت قبضة الله عز وجل وتصرفه.

-(المغرم): هو الغُرم، وهو الدَّين، وذلك بالتخلص منه، (والسلامة منه): الإغناء، حتى يتخلص الإنسان منه، (والمأثم): هو ما يحصل به الإثم، فهو يدعو الله تعالى أن يكشفه ويزيله، وهو الذي يعفو عن السيئات، وهو الذي يسلم من أسباب الآثام، وجندك هم الغالبون، ولا ينفع صاحب الحظ حظه عندك، وإنما ينفعه عمله الصالح؛ لأن الحظوظ الدنيوية سواء كانت مالا أو جاها أو غير ذلك لا تنفع عند الله عز وجل، إلا إذا كان

معها إيمان وتقوى واستقامة على طاعة الله عز وجل وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(شرح عبد المحسن العباد 494/28)

[ح **140**] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْنِي بِكَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ إِذَا أَصْبَحْتُ، وَإِذَا أَمْسَيْتُ، قَالَ: (قُلْ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ)، قَالَ: (قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ).

التخريج:

أخرجه **أبو داود** في كتاب: الأدب، باب: ما يقول إذا أصبح ح 5067، و**الترمذي** في أبواب الدعوات، باب: ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى ح 3392، وقال عنه: هذا حديث حسن صحيح، وفي ح 3529 بزيادة لفظ: (وأن اقترف على نفسي سوءا أو أجره إلى مسلم) في آخره، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، و**النسائي** في كتاب: النعوت، باب: الرب ح 7644، وفي باب: عالم الغيب والشهادة ح 7668، وفي كتاب: عمل اليوم والليلة ح 9755، وفي باب: ذكر الاختلاف على عبيد الله ح 10563، صححه الألباني (صحيح الترمذي 172/3).

الفوائد:

-تعوذ الإنسان بالله من شر نفسه الإمارة بالسوء إلا ما رحم الله، فهو يسأله العافية والسلامة من شر نفسه، ومن شر الشيطان الذي هو عدو الإنسان؛ لأنه آلى على نفسه أن يغوى الناس، قوله (وشركه): ما يدعو إليه من الشرك الذي هو أظلم الظلم، وأقصى ما يريده الشيطان أن يخرج المرء من الإسلام إلى الشرك.

(شرح عبد المحسن العباد 33/29)

المبحث الرابع:

ثمرات الابتلاء

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: دخول الجنة ومحبة الله.

المطلب الثاني: تكفير السيئات والتمكين في الأرض.

تمهيد

الابتلاء سنة إلهية جارية على بني الإنسان فكل ينال ما قدر له في هذه الحياة لكن البون بينهم واسع فيما ينتج عن هذه الابتلاءات وما يثمر من فوائد فمن الممتحنين من يوفقه الله لاستثمار تلك المحنة فينتج عنها فوائد جمة تكون خيرا له في الدنيا والآخرة فتنقلب المحنة منحة وهذه الفوائد تختلف باختلاف رتب الناس. وسأذكر في هذا المبحث بعض الثمرات، وأخص بعضها بالدراسة.

من أهم ثمرات الإبتلاء:

١. معرفة عز الربوبية وقهرها وذل العبودية وكسرها، ففي المحن يتحقق للعبد ذلة وانكسار وافتقار لله عز وجل، فيوقن تمام اليقين أنه لا حول له ولا طول إلا بالله العلي العظيم، وبهذا الإفتقار والإنكسار لله تتحقق عبودية الضراء فيتضرع إلى الله وينطرح بين يديه فتنقلب المحنة منحة.

٢. تجريد الإخلاص لله تعالى، فمن ثمرات المحن أن يتحقق لمن وفقه الله الإخلاص بربه، فلا يلتفت إلى أي مخلوق، وأنه لا مرجو في رفع الشدائد إلا هو، ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ١٧]، فالمحنة محك يكشف ما في الصدور وينفي عنها الزيف والرياء.

٣. تعويد النفس على الصبر وترويضها على تحمل الشدائد، فالمحنة تكسب المرء شجاعة على تحمل المكروه، وحبس النفس عن التسخط والجزع رضا بقضاء الله ورجاء لثوابه، فبالصبر تتروض النفس على تحمل المشاق، وتعتاد الثبات في المواقف الصعبة، فمن وطّن نفسه على الصبر ثقة بوعد الله وثوابه، فلن يجد مس الأذى.

٤. كسر كبرياء النفس وإزالة طغيانها، لولا أن الله سبحانه وتعالى يداوي عباده بأدوية المحن والإبتلاء، لطغوا وبغوا وتجبروا في الأرض، وعاثوا فيها بالفساد، فمن رحمة أرحم الراحمين أن يتفقدهم أحيانا بأنواع من أدوية المصائب، لتكون حمية لهم من هذه الأدواء.

٥. حصول رضا الله لمن امتحن فرضي بقضاء الله وقدره، فالممتحن الراضي بقدر الله أنه فاز برضوان الله عنه، فالجزاء من جنس العمل.

٦. معرفة قدر نعمة العافية والتوجه لشكرها، فالنعم لا يعرف قدرها في الغالب إلا من فقدها، فالممتحن الموفق هو الذي أثمرت له المحنة شكرا للمنعم المتفضل بعد انقشاعها، قال تعالى: ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ [إبراهيم: ٧].

٧. دخول الجنة التي هي مطلب المؤمنين، هي مطلب المؤمنين وأمل الصادقين ورجاء المتقين، وقد أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سألنا الله تعالى أن نسأله الفردوس الذي هو أعلى الجنة، قال صلى الله عليه وسلم: (إذا سألتم الله فاسألوا الفردوس، فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن، ومنه تفجر أنهار الجنة)، ولعل من الحكمة في إرشاد النبي صلى الله عليه وسلم لنا أن نسأل الله تعالى الفردوس هو أن نعمل حتى يتحقق لنا ذلك بفضل الله تعالى وكرمه، ولذا أمرنا ربنا عز وجل أن نسارع إلى الجنة، فقال تعالى: ﴿ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ ١٣٣ ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، وقال تعالى: ﴿سَابِقُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا كَعَرۡضِ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ أُعِدَّتۡ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۚ ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ ٢١ ﴾ [الحديد: ٢١].

٨. محبة الله، وهي الغاية القصوى، والذروة العليا، والمطلب الأسنى، والمقصود الأعظم، أن يحظى العبد بمحبة الله له، ومن أحبه الله هانت عليه المشاق، وانقلبت عليه المخاوف أمانا، ويتوجه إليه أهل الملأ الأعلى بالمحبة، فإن أحب الله عبدا أحبوه، فمن أحبه الله فقد ظفر

بالخير كله دقه وجله، ومن علامات محبة الله للعبد: 1- الحمية عن الدنيا 2- القبول في الأرض 3- الإبتلاء 4- الموت على عمل صالح، وهناك أسباب جالبة للمحبة، أحدها: قراءة القرآن بالتدبر والتفهم لمعانيه، ثانيها: التقرب إلى الله بالنوافل بعد الفرائض، ثالثها: دوام ذكره على كل حال باللسان والقلب، رابعها: إيثار محابه على محابك عند غلبات الهوى، خامسها: مطالعة القلب لأسمائه وصفاته، وسادسها: مشاهدة بره وإحسانه وآلائه، سابعها: انكسار القلب بكليته بين يدي الله تعالى، ثامنها: الخلوة به وقت النزول الإلهي لمناجاته، تاسعها: مجالسة المحبين الصادقين، عاشرها: مباعدة كل سبب يحول بين القلب وبين الله عز وجل.

٩. تكفير السيئات: قد توافرت الأدلة على أن الابتلاء والمحن والمصائب من أعظم أسباب تكفير الذنوب ورفعة الدرجات، بل قد يبلغ الممتحن إذا صبر منزلة عند الله لا يبلغها بعلمه ولا بعمله فلا تظن أن الهم الذي يأتيك أنه سيذهب سدى، بل ستعوض عنه خيرا منه ستحط عنك الذنوب كما تحط الشجرة ورقها، وهذا من نعمة الله.

١٠. التمكين في الأرض: التمكين في الأرض ليس بالأمر السهل؛ لكنه في نفس الوقت ليس أمرا مستحيلا، قال الله تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُم ۖ مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُوا۟ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾ ﴾ [البقرة: ٢١٤]، هذه الآية تحمل لنا إرشادات وقواعد ينبغي الوقوف عندها. أهمها أن النصر والتمكين لا يكون إلا بالصبر والمكابدة للآلام وليتقين المؤمن أن ما أصابه هو سبب بإذن الله لنيل العزة والتمكين.

قيل للشافعي: أيما أفضل؛ الصبر أو التمكين ؟ قال: لا يكون التمكين إلا بعد المحنة، فإذ امتحن وصبر مكّن له، ألا ترى أن الله عز وجل امتحن إبراهيم عليه السلام ثم مكّنه.[1]

(١) الممتحنون من علماء الإسلام ص (21-31) بتصرف، مدارج السالكين (101/3)، الغاية مباحث علمية ودراسات حديثية حول الجنة عدلان العتري، في ظلال المحبة عبد الهادي حسن وهبي ص (11، 15-20) بتصرف، سنة الابتلاء السبيل إلى التمكين للدكتور سافح عبد الإله عبد الهادي موقع صيد الفوائد، موقع الإسلام سؤال وجواب للشيخ محمد المنجد.

وأن سنة الله الجارية التي لا تتغير سنة الإبتلاء من أجل تمحيص البشر ومعرفة أهل الإيمان الصادق من غيرهم، فمن صبر واحتسب وحمل آيات الله بقوة وعزم كان مستحقا للنصر من الله؛ لأنه أهل لأن يكون مؤتمنا على هذا الدين، مستحق لأن يكون مستخلفا في الأرض.

المطلب الأول:

دخول الجنة ومحبة الله عز وجل

[ح **141**] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَتْ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ. فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: (مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنْ النَّارِ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الزكاة، باب: اتقوا النار ولو بشق تمرة والقليل من الصدقة ح 1418، وفي كتاب: الأدب، باب: رحمة الولد وتقبيله ومعانقته ح 5995، و**مسلم** في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل الإحسان في البنات ح 2629، و **الترمذي** في أبواب البر والصلة، باب: ما جاء في النفقة على البنات والأخوات ح 1915، و**ابن ماجه** في أبواب الآداب، باب: بر الولد والإحسان إلى البنات ح 3668 بنحوه، وفي الكتاب والباب نفسه ذكر رواية عن عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من كان له ثلاث بنات ...). قال عنه الألباني: صحيح. (انظر: صحيح ابن ماجه 296/2)، ورواية عن ابن عباس: (ما من رجل ... له ابنتان). قال عنه الألباني: حسن. (انظر: صحيح ابن ماجه 296/2).

الفوائد:

-ابتلي أي امتحن واختبر قال النووي: سماه ابتلاء؛ لأن الناس يكرهونه في العادة، قال تعالى: ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ ﴾ [النحل: ٥٨] ومقتضاه أنه من البلاء، والأول وهو أنه من الاختبار أول.

-فيه دليل على أن أجر القيام على البنات أعظم من أجر القيام على البنين.

-فيه تأكيد حق البنات على البنين؛ لضعفهن عن القيام بمصالحهن من الاكتساب، وحسن التصرف، وجزالة الرأي.

-أن الستر من النار يحصل بالإحسان إلى واحدة من البنات، فإذا عال زيادة على الواحدة فيحصل له زيادة على الستر السبق مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى الجنة.

(شرح ابن بطال 213/9، طرح التثريب 67/7، عمدة القاري 99/22)

[ح **142**] عن عَطَاء بْن أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْتُ: بَلَى . قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنِّي أُصْرَعُ وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي . قَالَ: (إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ)، فَقَالَتْ: أَصْبِرُ. فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا. حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: أَنَّهُ رَأَى أُمَّ زُفَرَ: تِلْكَ امْرَأَةً طَوِيلَةً سَوْدَاءَ عَلَى سِتْرِ الْكَعْبَةِ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المرضى، باب: فضل من يصرع من الريح ح 5652، و**مسلم** في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها ح2576، و**النسائي** في كتاب: الطب، باب: ثواب من يصرع ح7448 .

الفوائد:

-اختيار البلاء والصبر عليه يورث الجنة.

-جواز ترك الدواء بالصبر على البلاء والرضا بالقضاء، بل ظاهره أن إدامة الصبر مع المرض أفضل من العافية، لكن بالنسبة إلى بعض الأفراد ممن لا يعطله المرض مما هو يصده عن نفع المسلمين.

(شرح ابن بطال 376/9، مرقاة المفاتيح 1147/3)

[ح **143**] عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: ابْنَ آدَمَ إِنْ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى، لَمْ أَرْضَ لَكَ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ).

التخريج:

أخرجه **ابن ماجه** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في الصبر على المعصية ح 1597، حسنه الألباني (صحيح ابن ماجه ح1298).

الفوائد:

-الصبر عند الصدمة الأولى عنوان قوة الإيمان، وصدق الإحتساب، وتحمل المعصية ابتغاء ما عند الله.

(موسوعة فقه الابتلاء 41/2)

[ح **144**] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المرضى، باب: فضل من ذهب بصبره ح5653 .

الفوائد:

-هذا الحديث حجة في أن الصبر على البلاء ثوابه الجنة، ونعمة الصبر على العبد وإن كانت من أجل نعم الله فعوض الله عليها الجنة أفضل من نعمتها في الدنيا؛ لنفاذ مدة الإلتذاذ بالصبر في الدنيا، وبقاء مدة الالتذاذ به في الجنة.

(شرح ابن بطال 377/9)

روايات فقد الولد

[ح **145**] عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِذَا مَاتَ وَلَدُ العَبْدِ قَالَ اللَّهُ لِمَلاَئِكَتِهِ: قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: مَاذَا قَالَ عَبْدِي ؟ فَيَقُولُونَ: حَمِدَكَ وَاسْتَرْجَعَ، فَيَقُولُ اللَّهُ: ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الجَنَّةِ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ الحَمْدِ).

التخريج:

أخرجه **الترمذي** في أبواب الجنائز، باب: فضل المصيبة إذا أحتسب ح 1021 وقال عنه: هذا حديث حسن غريب، وحسن الألباني (صحيح الجامع الصغير وزيادته 199/1).

[ح **146**] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ : قَالَتْ النِّسَاءُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : غَلَبَنَا عَلَيْكَ الرِّجَالُ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ ، فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيَهُنَّ فِيهِ فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ ، فَكَانَ فِيمَا قَالَ لَهُنَّ: (مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ ثَلَاثَةً مِنْ وَلَدِهَا إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنْ النَّارِ)، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: وَاثْنَتَيْنِ ؟ فَقَالَ: (وَاثْنَتَيْنِ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: العلم، باب: هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم ح 101، وفي كتاب: الجنائز، باب: فضل من مات له ولد فاحتسب، وقال الله عز وجل:﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٥٥﴾ [البقرة: ١٥٥] ح 1249 بلفظ مقارب مع نقص في أوله، وفي كتاب: التمني، باب: تعليم النبي صلى الله عليه وسلم أمته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس

برأي ولا تمثيل ح 7310 بنحوه، و**مسلم** في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل من يموت له ولد فيحتسبه ح 2633 بنحوه، و**النسائي** في كتاب: العلم، باب: هل يجعل العالم للنساء يوما على حدة في طلب العلم ؟ ح5865 بلفظ مقارب، وفي ح5866 بنحوه.

[ح **147**] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (لَا يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلَاثَةٌ مِنْ الْوَلَدِ فَيَلِجَ النَّارَ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ)، قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ : ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ [مريم: ٧١].

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الجنائز، باب: فضل من مات له ولد فاحتسب وقال الله عز وجل ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾﴾ [البقرة: ١٥٥] ح 1251، وفي باب: ما قيل في أولاد المسلمين معلقا ولفظه (من مات له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث كان له حجابا من النار أو دخل الجنة)، وفي كتاب: الأيمان والنذور، باب: قول الله تعالى: ﴿ وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ﴾ [الأنعام: ١٠٩] ح 6656 ، و **مسلم** في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل من يموت له ولد فيحتسبه ح 2632 ، و **الترمذي** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في ثواب من قدم ولدا ح 1060 ، و**النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: ثواب من يتوفى له ثلاثة من الولد ح 2015 ، وفي كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ [مريم: ٧١] ح 11258 ، وفي المجتبى في كتاب: الجنائز، باب: من يتوفى له ثلاثة ح 1875، و**ابن ماجه** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في ثواب من أصيب بولده ح1603.

[ح **148**] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَبِيٍّ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللهِ ادْعُ اللهَ لَهُ، فَلَقَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً، قَالَ: (دَفَنْتِ ثَلَاثَةً ؟!) قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: (لَقَدِ احْتَظَرْتِ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ).

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل من يموت له ولد فيحتسبه ح 2636 من طرق، و **النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: ثواب من احتسب ثلاثة من صلبه ح 2012 بنحوه، وفي **المجتبى**، باب: من قدم ثلاثة ح 1877 بنحوه.

[ح **149**] عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ قَدَّمَ ثَلاَثَةً لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ كَانُوا لَهُ حِصْنًا حَصِينًا مِنَ النَّارِ). قَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَدَّمْتُ اثْنَيْنِ، قَالَ: (وَاثْنَيْنِ)، فَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ سَيِّدُ القُرَّاءِ: قَدَّمْتُ وَاحِدًا، قَالَ: (وَوَاحِدًا، وَلَكِنْ إِنَّمَا ذَاكَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى).

التخريج:

أخرجه **الترمذي** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في ثواب من قدم ولدا ح 1061 وقال عنه: هذا حديث غريب، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه، و **ابن ماجه** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في ثواب من أصيب بولده ح 1606، وضعفه الألباني (ضعيف سنن الترمذي 119/1).

[ح **150**] عَنْ أَبِي حَسَّانَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِيَ ابْنَانِ، فَمَا أَنْتَ مُحَدِّثِي عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَدِيثٍ تُطَيِّبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا ؟ قَالَ: قَالَ: نَعَمْ، (صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ [1] الْجَنَّةِ يَتَلَقَّى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ – أَوْ قَالَ أَبَوَيْهِ –، فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ – أَوْ قَالَ بِيَدِهِ –، كَمَا آخُذُ أَنَا بِصَنِفَةِ ثَوْبِكَ هَذَا، فَلَا يَتَنَاهَى – أَوْ قَالَ فَلَا يَنْتَهِي – حَتَّى يُدْخِلَهُ اللهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ).

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل من يموت له ولد فيحتسبه ح 2635.

وعند **النسائي** عن أبي إياس عن أبيه: أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم ومعه ابن له، فقال: (أتحبه ؟)، فقال: أحبك لله كما أحبه، فمات، ففقده فسأل عنه، فقالوا: توفي يا رسول الله، فقال: (ما يسرك أن لا تأتي بابا من أبواب الجنة إلا وجدته عندها يسعى يفتح لك). قال لنا أبو عبد الرحمن: أبو إياس اسمه معاوية بن قرة، كتاب: الجنائز، باب: الأمر بالاحتساب والصبر عند

(١) **الدعاميص**: جمع دعموص، وهو دويبة من دواب الماء صغيرة. (غريب الحديث لابن الجوزي ؟)

نزول المصيبة ح 2009، وفي **المجتبى** ح 1870، وجاء أيضا في باب التعزية ح 2088 بنحوه، صححه الألباني (صحيح وضعيف سنن النسائي 14/5).

[ح **151**] عن عَبْد رَبِّهِ بْنُ بَارِقٍ الحَنَفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي أَبَا أُمِّي سِمَاكَ بْنَ الوَلِيدِ الحَنَفِيَّ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (مَنْ كَانَ لَهُ فَرَطَانِ مِنْ أُمَّتِي أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهِمَا الجَنَّةَ)، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِكَ ؟ قَالَ: (وَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ يَا مُوَفَّقَةُ ؟)، قَالَتْ: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِكَ ؟ قَالَ: (فَأَنَا فَرَطُ أُمَّتِي لَنْ يُصَابُوا بِمِثْلِي).

التخريج:

أخرجه **الترمذي** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء ثواب من قدم ولدا ح 1062، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد ربه بن بارق، وقد روى عنه غير واحد من الأئمة. وضعفه الألباني (ضعيف سنن الترمذي 120/1).

[ح **152**] عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ السِّقْطَ لَيُرَاغِمُ رَبَّهُ، إِذَا أَدْخَلَ أَبَوَيْهِ النَّارَ، فَيُقَالُ: أَيُّهَا السِّقْطُ الْمُرَاغِمُ رَبَّهُ أَدْخِلْ أَبَوَيْكَ الْجَنَّةَ، فَيَجُرُّهُمَا بِسَرَرِهِ، حَتَّى يُدْخِلَهُمَا الْجَنَّةَ). قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: يُرَاغِمُ رَبَّهُ، يُغَاضِبُ.

التخريج:

أخرجه **ابن ماجه** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء فيمن أصيب بسقط ح 1608، وضعفه العراقي (المغني 461/1).

الفوائد:

- فيه دليل على فضيلة الصبر على قبض الصفي من الدنيا، وأن الله عز وجل يجازي الإنسان إذا احتسب الجنة.

-الثلاثة داخلة في حيز الكثير، وقد يصاب المؤمن فيكون في إيمانه من القوة ما يصبر للمصيبة ولا يصبر لترادها عليه، فلذلك صار من تكررت عليه المصائب فصبر أولى بجزيل الثواب.

-الإحتساب الصبر لما يترل والاستسلام لقضاء الله، فإن طابت نفسه عن الرضا عن الله في فعله استكمل جزيل الأجر.

(شرح ابن بطال 367/3، شرح رياض الصالحين 230/1)

محبة الله

[ح **153**] عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ العُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ)، وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: (إِنَّ عِظَمَ الجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ البَلاَءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلاَهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ).

التخريج:

أخرجه **الترمذي** في أبواب الزهد، باب: ما جاء في الصبر على البلاء ح 2396، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، و **ابن ماجه** في أبواب الفتن، باب: الصبر على البلاء ح 4031، وصححه الألباني (صحيح الجامع الصغير وزيادته 351/1).

الفوائد:

-نزول البلاء علامة المحبة، فمن رضي بالبلاء صار محبوبا حقيقيا لله تعالى، ومن سخط صار مسخوطا عليه.

المطلب الثاني:

تكفير السيئات والتمكين في الأرض

[ح **154**] عن عَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْج النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المرضى، باب: ما جاء في كفارة المرض ح 5640، و**مسلم** في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها ح 2572 بعدة طرق، وفي بعضها بلفظ: (ما من شيء يصيب المؤمن حتى الشوكة تصيبه إلا كتب الله له بها حسنة، أو حطت عنه بها خطيئة)، وفي بعضها قصة، و **الترمذي** في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في ثواب المريض ح 965، و **النسائي** في كتاب: الطب، باب: كفارة المرض ح7443 ، وفي 7444، و7445 بنحوه، و7446 بزيادة في آخره.

[ح **155**] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ: (مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أَذًى وَلَا غَمٍّ حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: الطب، باب: ما جاء في كفارة المرض ح5641.

[ح **156**] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: 123] بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (قَارِبُوا، وَسَدِّدُوا، فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ، حَتَّى النَّكْبَةِ يُنْكَبُهَا، أَوِ الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا).

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها ح 2574، و**الترمذي** في أبواب تفسير القرآن ، باب: ومن سورة النساء ح3038.

[ح **157**] عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأَعْلَمُ أَشَدَّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ ؟ قَالَ: (أَيَّةُ آيَةٍ يَا عَائِشَةُ ؟)، قَالَتْ: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: 123]، قَالَ: (أَمَا عَلِمْتِ يَا عَائِشَةُ، أَنَّ الْمُؤْمِنَ تُصِيبُهُ النَّكْبَةُ، أَوِ الشَّوْكَةُ فَيُكَافَأُ بِأَسْوَإِ عَمَلِهِ وَمَنْ حُوسِبَ عُذِّبَ)، قَالَتْ: أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ۝٨﴾ [الانشقاق: 8]، قَالَ: (ذَاكُمُ الْعَرْضُ، يَا عَائِشَةُ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عُذِّبَ).

التخريج:

أخرجه **أبو داود** في كتاب: الجنائز، باب: عيادة النساء ح3093 .

[ح **158**] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَجُلًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا لَنَا فِي هَذِهِ الْأَمْرَاضِ ؟ قَالَ: (كَفَّارَاتٌ)، قَالَ: إِي وَإِنْ قَلَّتْ ؟ قَالَ: (وَلَوْ شَوْكَةً).

التخريج:

أخرجه **النسائي** في الكبرى في كتاب: الطب، باب: كفارة المريض ح 7447، حسنه الألباني (التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان 468/4).

الفوائد:

-فيه دليل أن المحن في الدنيا والهموم والآلام يرجى أن يخفف الله بها يوم القيامة كثيرا من أهوال القيامة، وأما كفارة الذنوب بها فمنصوص عليه من النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: (حتى الشوكة يشاكها).

-قوله: (كفارة لذنبه) رتب تكفير جميع الذنوب على مطلق المرض والوجع للعموم الذي في قوله: (لذنبه).

-كثرة التكفير وقلته باعتبار شدة المرض وخفته.

-فيه بشارة عظيمة للمؤمنين، فإنه قل أن ينفك الواحد منهم عن مرض أو وجع وإن خف في غالب أوقاته.

-مصائب الدنيا رفعة درجات وزيادة حسنات.

(شرح ابن بطال 536/6، إكمال المعلم 20/8، طرح التثريب 238/3، 241)

[ح **159**] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُوعَكُ ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا ، قَالَ: (أَجَلْ، إِنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ)، قُلْتُ: ذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ. قَالَ: (أَجَلْ، ذَلِكَ كَذَلِكَ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المرضى، باب: شدة المرض ح 5647، وفي باب: أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل ح 5648، وفي باب: وضع اليد على المريض ح 5660 بزيادة في أوله، وفي باب: ما يقال للمريض وما يجيب ح 5661، وفي باب: قول المريض إني وجع أو

وارأساه أو اشتد بي الوجع ح 5667، و**مسلم** في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها ح2571 .

الفوائد:

- خص الله أنبياءه الأوجاع والأوصاب لما خصهم به من قوة اليقين، وشدة الصبر، والإحتساب؛ ليكمل لهم الصواب، ويتم لهم الأجر.
- قال الطيبي: شبه حال المريض وإصابة المرض جسده ثم محو السيئات عنه سريعا بحالة الشجرة، وهبوب الرياح الخريفية، وتناثر الأوراق منها، فهو تشبيه تمثيلي، ووجه الشبه الإزالة الكلية على سبيل السرعة.
- جواز إخبار المريض لمن سأله بما يجده من الألم، وأنه كما اشتد وجعه عظم أجره.

(شرح ابن بطال 374/9، مرقاة المفاتيح 1129/3، تطريز رياض الصالحين 541/1)

[ح **160**] عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلاَءً ؟ قَالَ: (الأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الأَمْثَلُ فَالأَمْثَلُ، فَيُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلاَؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ البَلاَءُ بِالعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ).

التخريج:

أخرجه **الترمذي** في أبواب الزهد، باب: ما جاء في الصبر على البلاء ح 2398، وقال عنه: هذا حديث حسن صحيح، و **النسائي** في كتاب: الطب، باب: أي الناس أشد بلاء ح 7439، و**ابن ماجه** في أبواب الفتن، باب: الصبر على البلاء ح 4023، صححه الألباني (الجامع الصغير وزيادته 100/1).

الفوائد:

-قوله: (الأنبياء) لتتضاعف أجورهم، وتتكامل فضائلهم، ويظهر للناس صبرهم ورضاهم، فيقتدى بهم، ولئلا يفتتن الناس بدوام صحتهم فيعبدونهم.

-قوله: (ثم الأمثل فالأمثل) أي الأشرف فالأشرف؛ لأن البلاء في مقابلة النعمة، فمن كانت نعمة الله عليه أكثر فبلاؤه أشد، فهم معرضون للمحن والمصائب، وطروق المنقصات والمتاعب.

-قوله: (ما عليه خطيئة) كناية عن سلامته من الذنوب، وخلاصه منها؛ كأنه كان محبوسا فأطلق وخلي سبيله، فهو يمشي وما عليه بأس، ومن ظن أن شدة البلاء هوان بالعبد فقد ذهب لبه وعمي قلبه، فقد ابتلي من الأكابر ما لا يحصى.

(مصابيح التنوير على صحيح الجامع الصغير 462/1)

[ح **161**] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَا يَزَالُ البَلاَءُ بِالمُؤْمِنِ وَالمُؤْمِنَةِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ).

التخريج:

أخرجه **الترمذي** في أبواب الزهد، باب: ما جاء في الصبر على البلاء ح 2399، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وصححه الألباني (الجامع الصغير وزيادته 1076/1).

الفوائد:

-أن المصائب والمتاعب النازلة بالمؤمن الصابر من المرض والفقر وموت الحبيب وتلف المال ونقصه، مكفرات لخطاياه كلها.

(تطريز رياض الصالحين 51/1)

[ح **162**] قَالَ النُّفَيْلِيُّ: هُوَ الْخَضِرُ، وَلَكِنْ كَذَا قَالَ – قَالَ: إِنِّي لَبِبَلَادِنَا إِذْ رُفِعَتْ لَنَا رَايَاتٌ وَأَلْوِيَةٌ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا ؟ قَالُوا: هَذَا لِوَاءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ تَحْتَ شَجَرَةٍ قَدْ بُسِطَ لَهُ كِسَاءٌ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَيْهِ، وَقَدِ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِمْ، فَذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَسْقَامَ، فَقَالَ: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَصَابَهُ السَّقَمُ، ثُمَّ أَعْفَاهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ، وَمَوْعِظَةً لَهُ فِيمَا يَسْتَقْبِلُ، وَإِنَّ الْمُنَافِقَ إِذَا مَرِضَ ثُمَّ أُعْفِيَ كَانَ كَالْبَعِيرِ، عَقَلَهُ أَهْلُهُ، ثُمَّ أَرْسَلُوهُ فَلَمْ يَدْرِ لِمَ عَقَلُوهُ، وَلَمْ يَدْرِ لِمَ أَرْسَلُوهُ)، فَقَالَ رَجُلٌ مِمَّنْ حَوْلَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْأَسْقَامُ ؟ وَاللَّهِ مَا مَرِضْتُ قَطُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (قُمْ عَنَّا، فَلَسْتَ مِنَّا)، فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ عَلَيْهِ كِسَاءٌ، وَفِي يَدِهِ شَيْءٌ قَدِ الْتَفَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمَّا رَأَيْتُكَ أَقْبَلْتُ إِلَيْكَ فَمَرَرْتُ بِغَيْضَةِ شَجَرٍ فَسَمِعْتُ فِيهَا أَصْوَاتَ فِرَاخِ طَائِرٍ، فَأَخَذْتُهُنَّ فَوَضَعْتُهُنَّ فِي كِسَائِي، فَجَاءَتْ أُمُّهُنَّ فَاسْتَدَارَتْ عَلَى رَأْسِي، فَكَشَفْتُ لَهَا عَنْهُنَّ فَوَقَعَتْ عَلَيْهِنَّ، مَعَهُنَّ فَلَفَفْتُهُنَّ بِكِسَائِي، فَهُنَّ أُولَاءِ مَعِي، قَالَ: (ضَعْهُنَّ عَنْكَ) فَوَضَعْتُهُنَّ، وَأَبَتْ أُمُّهُنَّ إِلَّا لُزُومَهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ: (أَتَعْجَبُونَ لِرُحْمِ أُمِّ الْأَفْرَاخِ فِرَاخَهَا ؟) قَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: (فَوَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، لَلَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ أُمِّ الْأَفْرَاخِ بِفِرَاخِهَا، ارْجِعْ بِهِنَّ حَتَّى تَضَعَهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُنَّ وَأُمُّهُنَّ مَعَهُنَّ)، فَرَجَعَ بِهِنَّ.

التخريج:

أخرجه **أبو داود** في كتاب الجنائز، باب: باد الأمراض المكفرة للذنوب ح 3089، ضعفه الألباني (ضعيف أبي داود 468/2).

الفوائد:

- إذا مرض المؤمن ثم عوفي تنبه وعلم أن مرضه كان مسببا عن الذنوب الماضية، فيندم ولا يقدم على ما مضى فيكون كفارة لها، وأن المنافق في غفلته، (كالبعير عقله أهله)، أي: شدوه وقيدوه، وهو كناية عن المرض، (ثم أرسلوه) أي: أطلقوه، وهو كناية عن العافية، فلم يعلم لأي سبب عقلوه، و لم أرسلوه، يعني أن المنافق لا يتعظ ولا يتوب، فلا يفيد مرضه لا فيما مضى ولا فيما يستقبل، فأولئك كالأنعام بل هم أضل.

(مرقاة المفاتيح 1144/3)

[ح **163**] عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ أَوْ أُمِّ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ: (مَا لَكِ ؟ يَا أُمَّ السَّائِبِ أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيَّبِ تُزَفْزِفِينَ ؟ [1])، قَالَتْ: الْحُمَّى، لَا بَارَكَ اللهُ فِيهَا، فَقَالَ: (لَا تَسُبِّي الْحُمَّى، فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ، كَمَا يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ).

التخريج:

أخرجه **مسلم** في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها ح2575 .

وفي رواية **النسائي** عن جابر، قال: دخل النبي صلى الله عليه وسلم على بعض أهله وهو وجع وبه الحمى فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أهي أم ملدم ؟) فقالت امرأة: نعم، فلعنها الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تلعنيها فإنها تغسل أو تذهب بذنوب بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد) في كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: النهي عن لعن الحمى ح10835 .

عن أبي هريرة قال: ذكرت الحمى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فسبها رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تسبها فإنها تنفي الذنوب كما تنفي النار خبث الحديد). أخرجه **ابن ماجه** في أبواب الطب، باب: الحمى ح3469، وصححه الألباني (صحيح ابن ماجه 258/2).

الفوائد:

- قوله (تُزَفْزِفِينَ) ترتعدين من الزفزفة وهي الارتعاد من البرد.
- النهي عن سب الحمى، لما فيه من التبرم من قدر الله، مع ما فيها من تكفير السيئات وإثبات الحسنات. (كَمَا يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ) كناية عن المبالغة في تمحيصها للذنوب.

(مرقاة المفاتيح 1131/3، 1150، تطريز رياض الصالحين 970/1)

---

(١) **تُزَفْزِفِينَ**: أي ترتعدين. (تاج العروس 253/12)

[ح **164**] عَنْ أُمِّ الْعَلَاءِ، قَالَتْ: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَرِيضَةٌ، فَقَالَ: (أَبْشِرِي يَا أُمَّ الْعَلَاءِ، فَإِنَّ مَرَضَ الْمُسْلِمِ يُذْهِبُ اللَّهُ بِهِ خَطَايَاهُ، كَمَا تُذْهِبُ النَّارُ خَبَثَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ).

التخريج:

أخرجه **أبو داود** في كتاب: الجنائز، باب: عيادة النساء ح 3092، صححه الألباني (الجامع الصغير وزيادته 4/1).

الفوائد:

- ينبغي للعائد أن يبشر المريض بذهاب خطاياه، فإن فيها تسلية لقلبه وتقوية لجنانه.
- إن المرض يذهب بالخطايا كما تذهب النار بخبث الذهب والفضة.

التمكين في الأرض

[ح **165**] عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَشَكَا إِلَيْهِ قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ: (يَا عَدِيُّ، هَلْ رَأَيْتَ الْحِيرَةَ ؟) قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا، وَقَدْ أُنْبِئْتُ عَنْهَا . قَالَ: (فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيَنَّ الظَّعِينَةَ [1] تَرْتَحِلُ مِنْ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ). قُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي : فَأَيْنَ دُعَّارُ طَيِّئٍ الَّذِينَ قَدْ سَعَّرُوا الْبِلَادَ، (وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتُفْتَحَنَّ كُنُوزُ كِسْرَى)، قُلْتُ: كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ ؟ قَالَ: (كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ. وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيَنَّ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِلْءَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهُ مِنْهُ ، وَلَيَلْقَيَنَّ اللَّهَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ يُتَرْجِمُ لَهُ، فَلَيَقُولَنَّ لَهُ : أَلَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ رَسُولًا فَيُبَلِّغَكَ ؟ فَيَقُولُ: بَلَى ، فَيَقُولُ: أَلَمْ أُعْطِكَ مَالًا وَأُفْضِلْ عَلَيْكَ ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ ، وَيَنْظُرُ عَنْ يَسَارِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا

(١) **الظعينة**: المرأة في الهودج. (النهاية في غريب الحديث والأثر 157/2)

جَهَنَّمَ). قَالَ عَدِيٌّ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (يَقُولُ اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقَّةِ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شِقَّةَ تَمْرَةٍ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ). قَالَ عَدِيٌّ: فَرَأَيْتُ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنْ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ . (197/4) وَكُنْتُ فِيمَنْ افْتَتَحَ كُنُوزَ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ ، وَلَئِنْ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةٌ لَتَرَوُنَّ مَا قَالَ النَّبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْرِجُ مِلْءَ كَفِّهِ.

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام ح3595 .

الفوائد:

-هذا إخبار من الشارع بقوة الإسلام وكثرة أهله، قال الطيبي: فإن قلت ما وجه نظم هذا الحديث ؟ قلت: لما اشتكى الرجل الفاقة والخوف وهو العسر المعني في قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَعَ ٱلۡعُسۡرِ يُسۡرٗا ۝٦﴾ [الشرح: ٦] وهو ما كانت الصحابة عليه قبل فتح البلاد، أجاب عن السائل في ضمن بشارة لعدي وغيره من الصحابة باليسر والأمن، ثم بين أن هذا اليسر والغنى الدنيوي عسر في الآخرة وندامة؛ إلا من وفقه الله تعالى بأن سلطه على إنفاقه، فيصرفه في مصارف الخير، وقال عدي: فرأيت الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف إلا الله، كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم، وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى بن هرمز.

(عمدة القاري 222/10، مرقاة المفاتيح 3746/9)

[ح **166**] عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرَتِّ ، قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، قُلْنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا ؟ قَالَ: (كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهِ فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهِ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ أَوْ الذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ).

التخريج:

أخرجه **البخاري** في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام ح 3612، وفي كتاب: مناقب الأنصار، باب: ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة ح 3852 ، وفي كتاب الإكراه، باب: من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر ح 6943 ، وأبو **داود** في كتاب: الجهاد، باب: في الأسير يكره على الكفر ، و **النسائي** في كتاب: العلم، باب: الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى العالم ما يكره ح5862.

الفوائد:

- إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يترك الدعاء في ذلك على أن الله أمرهم بالدعاء أمرا عاما بقوله: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾ [غافر: ٦٠] وبقوله: ﴿فَلَوۡلَآ إِذۡ جَآءَهُم بَأۡسُنَا تَضَرَّعُواْ﴾ [الأنعام: ٤٣]؛ إلا لأنه صلى الله عليه وسلم علم من الله أن قد سبق من قدره وعلمه أن يجري عليهم ما جرى من البلوى والمحن ليؤجروا عليها على ما جرت عادته في سائر اتباع الأنبياء من الصبر على الشدة في ذات الله، ثم يعقبهم بالنصر والتأييد والظفر وجزيل الأجر.
- قوله: (وَاللَّهِ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ) المقصود بهذا الأمر الإسلام حيث يمكنه الله في الأرض حتى يسير الراكب من صنعاء...، أي: والله ليكملن الله سلطان هذا الدين بنصره، وإظهاره على الدين كله، وتقوية شوكته، وبسط نفوذه، فتطبق أحكامه فينتشر الأمن والأمان في الأرض ببركة تطبيق الشريعة، حتى يسير الراكب هذه المسافة البعيدة الموحشة آمنا مطمئنا، لا يخشى لصا، ولا يخاف قاطع طريق.

(شرح ابن بطال 297/8، منار القاري 249/4)

الخاتـــــمة:

نتائج البحث:

(1) شاء الله أن تتنوع ألوان البلاء: فتارة يبتلى الإنسان بالمكاره، وتارة بالنعم، وتارة بالمعاصي، وتارة بالشبهات.

(2) من ثمرات الإبتلاء: معرفة عز الربوبية، وذل العبودية، وتعويد النفس على الصبر، وحصول رضا الله عن المبتلى إذا رضي بقضاء الله، ومعرفة قدر نعمة العافية، ودخول الجنة، ومحبة الله، وتكفير السيئات، والتمكين في الأرض.

(3) الكلمات الواردة في أدعية رفع البلاء كلمات إيمان وتوحيد، وهذا أبين دلالة على أن أعظم علاج للكرب هو تجديد الإيمان، وترديد كلمة التوحيد.

(4) تعوذ النبي صلى الله عليه وسلم من كل شر؛ ليلزم نفسه خوف الله، وليسن لأمته ويعلمهم كيفية الاستعاذة.

(5) للموت شدة ومعاناة، فالكل يعاني سكرات الموت، وقد ذاق أفضل خلق الله رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذاق منه، فحري بكل مسلم الإستعداد لهذا اليوم.

(6) إثبات عذاب القبر وقد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة.

(7) سمع النبي صلى الله عليه وسلم من يعذب في قبره خلافا لمن أنكره.

(8) أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يؤذى أشد الأذى ويعفو، وهكذا ينبغي للإنسان أن يصبر، لاسيما إذا أوذي في الله.

(9) جواز إخبار أن أهل بما يقال فيهم ليحذوا القائل.

(10) الإيذاء أعظم أنواعه ما كان باللسان.

(11) جواز الدعاء على المخالف لحكم الشرع.

(12) عظم اعتناء الله بنبيه صلى الله عليه وسلم بإنزال التأييد المعنوي وهو السكينة في القلوب، والتي نسبها الله إلى نفسه.

(13) سحر النبي صلى الله عليه وسلم لا يقدح في عصمته وتبليغه، و لم يتسلط على عقله.

(14) الذي عليه جمهور العلماء أن أحاديث أكل الشيطان محمول على ظاهرها، وأن الشيطان يأكل حقيقة.

(15) إن الإصابة بالعين تقتل.

(16) كراهية المسائل التي لا يحتاج إليها لاسيما ما كان فيه هتك ستر المسلم.

(17) جواز أخذ الإنسان من مال من منعه من حقه بقدر ماله عنده ولا إثم عليه.

(18) خص الله أنبياءه بالأوجاع لما خصهم به من قوة اليقين، وشدة الصبر؛ ليكمل لهم الصواب، ويتم لهم الأجر.

(19) جواز ذكر الإنسان ما ناله من ألم نحوه لا على سبيل التشكي.

(20) ما كان عليه الأنصار من الجود والسخاء وإيثارهم الضيف على أولادهم في حالة الضيق والشدة.

(21) من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه.

(22) أجر القيام على البنات أعظم من أجر القيام على البنين.

(23) حب الدنيا وكراهية الموت متلازمان.

(24) خطورة عقوق الوالدين، وأنه سبب لحول المصائب على الإنسان.

(25) مجانبة من ابتدع، وهجرته وقطع الكلام عنه.

(26) جواز الإخبار عن أهل المعاصي، للزجر ولا يعد ذلك غيبة.

(27) أن الذنوب وإن عظمت فعفو الله أعظم منها.

(28) من قال: إن شاء الله، وتبرأ من مشيئته، حري أن يبلغ أمله، ومن جعل لنفسه الحول والقوة حرمه الله مراده.

(29) يجب على حامل العلم لزوم التواضع، وأن يأخذ ممن هو أعلم منه.

(30) تشديد الموت على الأنبياء لتكميل فضائلهم، ورفع درجاتهم، وأن يعرف الخلق مقدار ألم الموت.

(31) من أسباب عذاب القبر النميمة، وعدم التتره من البول.

(32) وضع العسيب من خصوصياته عليه السلام.

(33) الصبر النافع هو ما يكون في أول وقوع البلاء.

(34) الصبر جامع لمكارم الأخلاق، وهو أعظم العطايا.

(35) الرقى تدفع البلاء، وهي من أقوى معالجة للأوجاع لمن صحبه اليقين.

(36) الرقى لا ينبغي أن تكون إلا بأسماء الله وأوصافه وذكره، فبركة ذلك يرتفع ما يؤذن في رفعه من الضرر.

(37) استحباب التعوذ بصفات الله إذا نزل منزلا في سفر أو حضر.

(38) جواز ترك الدواء بالصبر على البلاء والرضا بالقدر.

(39) نزول البلاء علامة محبة الله.

(40) المرض يذهب الخطايا كما تذهب النار خبث الذهب والفضة.

فهرس المصادر والمراجع

إتحاف القاري بدرر البخاري لمحمد الفيصل بن محمد الفاطمي تحقيق: أم الليث.

الأحاديث التي تراجع الألباني عن تضعيفها في السلسلة الصحيحة إعداد: أبو عمر العتيبي، ملتقى أهل الحديث، المكتبة الشاملة.

أحاديث البرزخ في الكتب التسعة جمعا وتخريجا ودراسة د. محمد بن حيدر بن مهدي ط الأولى 1425هـ=2004م، دار ابن حزم، بيروت، لبنان.

أحاديث الطب النبوي في الكتب الستة دراسة وتخريج: د. أحمد زبيلة ط الأولى 1424هـ دار القاسم، الرياض.

إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري لأحمد بن محمد القسطلاني ط السابعة 1323هـ المطبعة الكبرى الأميرية، مصر.

الاستذكار لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد القرطبي تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض ط الأولى 1421هـ=2000م دار الكتب العلمية بيروت.

إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان لمحمد بن أبي بكر بن القيم الجوزية تحقيق: محمد حامد فقي ط بدون مكتبة المعارف المملكة العربية السعودية الرياض.

إكمال المعلم بفوائد مسلم للإمام أبي الفضل عياض اليحصبي تحقيق: د. يحيى إسماعيل ط الأولى 1419هـ=1998م دار الوفاء، مصر.

بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار شرح جامع الأخبار لأبي عبد الله عبد الرحمن بن ناصر السعدي تحقيق: عبد الكريم رسمي آل الدريني ط الأولى 1422هـ=2002م مكتبة الرشد الرياض.

تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد بن محمد عبد الرزاق الزبيدي ط الأولى 1414هـ دار الفكر بيروت.

التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن محمد بن عاشور ط الأولى 1420هـ=2000م مؤسسة التاريخ العربي لبنان.

تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي لأبي العلا محمد عبد الرحمن المباركفوري ط بدون دار الكتب العلمية بيروت.

التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي تحقيق: أبو عبد الله الداني السلفي ط بدون 1423هـ المكتبة العصرية بيروت.

تطريز رياض الصالحين لفيصل بن عبد العزيز بن فيصل بن أحمد المبارك تحقيق: د، عبد العزيز بن عبد الله آل حمد ط الأولى 1423هـ=2002م دار العاصمة، الرياض.

تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن كثير تحقيق: سامي بن محمد سلامة ط الثانية 1420هـ=1999م دار طيبة.

تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ عبد الرحمن السعدي قدم له عبد الله عقيل ومحمد بن صالح العثيمين اعتنى به: عبد الرحمن اللويحق ط الرابعة 1426هـ=2005م مؤسسة الرسالة بيروت.

التعريفات لعلي بن محمد بن علي الجرجاني ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر ط الأولى 1403هـ=1983م دار الكتب العلمية بيروت، لبنان.

التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه وشاذه من محفوظه لمحمد بن حبان أبو حاتم ترتيب الأمير أبو الحسن علي بن بلبان ط الأولى 1424هـ=2003م دار با وزير المملكة العربية السعودية جدة.

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف بن عبد الله القرطبي تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد الكبير البكري ط بدون 1387هـ وزارة عمو الأوقاف والشؤون الإسلامية المغرب.

تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري تحقيق: محمد عوض مرعب ط الأولى 2001م دار إحياء التراث العربي بيروت.

جمهرة اللغة لأبي بكر محمد بن الحسن الأزدي تحقيق: رمزي منير بعلبكي ط الأولى 1987م دار العلم بيروت.

حاشية السندي على سنن ابن ماجه كفاية المحتاج في شرح سنن ابن ماجه لمحمد بن عبد الهادي نور الدين السندي ط بدون دار الجيل، بيروت.

الخلاصة في شرح حديث الولي إعداد: علي بن نايف الشحود ط بدون 1429هـ المكتبة الشاملة.

الخلاصة في شرح الخمسين الشامية جمع وإعداد: علي بن نايف الشحود، ط الأولى 1430هـ=2009م بهانج، دار المعمور.

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لمحمد علي بن محمد بن علان الصديق اعتنى به: خليل مأمون شيحا ط الرابعة 1425هـ=2004م دار المعرفة بيروت لبنان.

الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج لعبد الرحمن السيوطي تحقيق وتعليق: أبو إسحاق الحويني الأثري، ط الأولى، 1416هـ=1996م دار ابن عفان المملكة العربية السعودية، الخبر.

زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم ط السابعة والعشرون 1415هـ=1994م مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المار الإسلامية، الكويت.

سنة الابتلاء السبيل إلى التمكين مقال للدكتور سامح عبد الإله عبد الهادي موقع صيد الفوائد.

شرح الأربعين النووية للشيخ صالح آل الشيخ أشرطة مفرغة.

شرح رياض الصالحين لمحمد بن صالح العثيمين ط بدون 1426هـ دار الوطن الرياض.

شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد ط الأولى، 1424هـ=2003م مكتبة الثقافة الدينية القاهرة.

شرح سنن أبي داود للشيخ عبد المحسن العباد أشرطة صوتية مفرغة، المكتبة الشاملة.

شرح صحيح البخاري لابن بطال تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم ط الثانية 1423هـ=2003م مكتبة الرشد، السعودية، الرياض.

شرح صحيح البخاري للشيخ عبد الكريم الخضير دروس مفرغة المكتبة الشاملة.

شرح كشف الشبهات للشيخ خالد المصلح دروس صوتية مفرغة المكتبة الشاملة.

شمائل الرسول صلى الله عليه وسلم لأحمد بن عبد الفتاح زواوي ط بدون دار القمة الإسكندرية.

صحيح الجامع الصغير وزيادته محمد ناصر الدين الألباني المكتبة الشاملة.

صحيح سنن الترمذي محمد ناصر الدين الألباني ط الأولى 1420هـ=2000م مكتبة المعارف الرياض.

صحيح ابن ماجه محمد ناصر الدين الألباني المكتبة الشاملة.

صحيح وضعيف سنن النسائي محمد ناصر الدين الألباني المكتبة الشاملة.

صيد الخاطر لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي بعناية حسن المساحي سويدان ط الأولى 1425هـ=2004م دار القلم دمشق.

ضعيف سنن ابن ماجه محمد ناصر الدين الألباني المكتبة الشاملة.

ضعيف سنن أبي داود محمد ناصر الدين الألباني ط الأولى 1419هـ=1998م مكتبة المعارف الرياض.

ضعيف سنن الترمذي محمد ناصر الدين الألباني ط الأولى 1420هـ=2000م مكتبة المعارف الرياض.

الطب النبوي لمحمد بن أبي بكر بن القيم الجوزية تحقيق: السيد الجميلي ط الأولى 1410هـ=1990م دار الكتاب العربي بيروت لبنان.

طرح التثريب في شرح التقريب لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم العراقي وأكمله ابنه أبو زرعة ط بدون الطبعة المصرية.

عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين لمحمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية ط الثالثة 1409هـ=1989م دار ابن كثير دمشق - بيروت.

عمدة القاري شرح صحيح البخاري لأبي محمد محمود بن أحمد العيني دار إحياء التراث العربي بيروت، لبنان.

الغاية مباحث علمية ودراسات حديثية حول الجنة للشيخ عدلان العتري تقديم الشيخ عبد الله السعد ط الأولى 1426هـ=2005م دار القاسم الرياض.

غريب الحديث لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي تحقيق: د. عبد المعطي قلعه جي ط الأولى 1405هـ=1985م دار الكتب العلمية بيروت، لبنان.

فتاوى الشيخ محمد المنجد موقع الإسلام سؤال وجواب.

فتح الباري شرح صحيح البخاري زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب تحقيق: مجموعة من طلبة العلم ط الأولى 1417هـ=1996م مكتبة الغرباء الأثرية المدينة النبوية الحقوق مكتبة تحقيق دار الحرمين القاهرة.

فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني. رقم كتبه ،أبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، وعلق عليه الشيخ عبد العزيز بن باز ط بدون 1379، دار المعرفة، بيروت.

فصول منتخبة من فقه الأدعية والأذكار للشيخ عبد الرزاق البدر ضمن كتاب تسكين النفس عند البلاء لمجموعة من العلماء ط الأولى 1435هـ مكتبة دار المنهاج الرياض.

ففرّوا إلى الله عبد المنعم بن حسين القلموني ط الخامسة 1424هـ، مكتبة الصفا، القاهرة.

فيض الباري شرح البخاري لمحمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري ط بدون 1292-1352هـ المصدر: مكتبة مشكاة السلامية.

فيض القدير شرح الجامع الصغير لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي ط الأولى 1415هـ=1994م دار الكتب العلمية بيروت، لبنان.

في ظلال المحبة عبد الهادي حسن وهبي ط الخامسة 1428هـ=2007م دار ابن عفان القاهرة.

قاعدة في الصبر لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية تحقيق: محمد بن خليفة بن علي التميمي ط بدون 1422هـ=2002م الجامعة الإسلامية المدينة المنورة.

كشف المشكل من حديث الصحيحين لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي تحقيق: علي حسين البواب ط بدون دار الوطن الرياض.

الكليات لأبي البقاء أيوب بن موسى الكفوي تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري ط بدون 1419هـ=1998م مؤسسة الرسالة بيروت.

لسان العرب لمحمد بن مكرم بن ‘لي أبو الفضل جمال الدين ابن منظور ط الثالثة 1414هـ دار صادر بيروت.

المتواري على تراجم أبواب البخاري لأحمد بن محمد ناصر الدين بن المنير الاسكندراني تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد ط بدون الكويت مكتبة العلا.

المجتبى من السنن السنن الصغرى للنسائي تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ط الثانية 1406هـ=1986م، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب.

مجموع الفتاوى لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ط بدون 1416هـ=1995م الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف المملكة العربية السعودية المدينة النبوية.

مختار الصحاح لزين الدين أبو عبد الله محمد الحنفي الرازي تحقيق: يوسف الشيخ محمد ط الخامسة 1420هـ=1999م المكتبة العصرية الدار النموذجية بيروت صيدا.

مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي ط الثالثة 1416هـ=1996م دار الكتاب العربي بيروت.

مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لعلي بن سلطان محمد القاري ط الأولى 1422هـ=2002م دار الفكر بيروت، لبنان.

مسند الإمام أحمد بن حنبل تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي ط الأولى 1421هـ=2001م مؤسسة الرسالة، بيروت.

معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية للدكتور محمود عبد الرحمن عبد المنعم ط بدون دار الفضيلة.

معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس القزويني تحقيق: عبد السلام محمد هارون ط بدون 1399هـ=1979م دار الفكر.

المعجم الوسيط تأليف: إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار مجمع اللغة العربية بالقاهرة الناشر دار الدعوة.

المغني عن حمل الأسفار لأبي الفضل العراقي تحقيق: أشرف عبد المقصود ط بدون 1415هـ=1995م مكتبة طبرية، الرياض.

مصابيح التنوير على صحيح الجامع الصغير مختصر فيض القدير للمناوي لمحمد ناصر الدين الألباني إعداد وترتيب: معتز أحمد عبد الفتاح المكتبة الشاملة.

الممتحنون من علماء الإسلام من عصر التابعين إلى نهاية القرن الرابع الهجري دروس وعبر د. سليمان العثيم ط الأولى 1432هـ=2011م دار القاسم الرياض.

منار القاري شرح مختصر البخاري لحمزة محمد قاسم عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون ط بدون 1410هـ=1990م الناشر: مكتبة البيان، دمشق، الجمهورية العربية السورية.

المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا محيي الدين يحيى النووي ط الثانية 1392هـ دار إحياء التراث العربي، بيروت.

موسوعة فقه الابتلاء جمع وإعداد: علي بن نايف الشحود المكتبة الشاملة.

موقف المسلم من الفتن في ضوء حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما د. نوال العيد ط الأولى 1434هـ=2013م دار الحضارة الرياض.

نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار لابن حجر العسقلاني تحقيق حمدي السلفي ط الثانية 1429هـ=2008م دار ابن كثير.

نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم تأليف: عدد من المتخصصين بإشراف الشيخ صالح بن حميد ط الرابعة دار الوسيلة جدة.

النهاية في غريب الحديث والأثر لأبي السعادات المبارك الجزري تحقيق: طاهر أحمد الزواوي ومحمود محمد الطناحي 1399هـ=1979م، المكتبة العلمية.

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار لمحمد بن علي الشوكاني تحقيق: عصام الدين الصبابطي ط الأولى 1413هـ=1993م دار الحديث، مصر.